

مُعْجَمُ التَّعْرِيفَاتِ

للعلامة علي بن محمد السيد الشريف المخرجاتي
(٨١٦ هـ = ١٤١٣ م)

قاموس لمصطلحات وتعريفات علم الفقه
واللغة والفلسفة والمنطق والتصوف والنحو
والصرف والعروض والبلاغة

تحقيق ودراسة
محمد صديق المنشاوي

دار الفخيلة

دار الفضيحة

للنشر والتوزيع والتصدير

الإدارة : القاهرة - ٢٣ شارع محمد يوسف القاضي - كلية البنات
مصر الجديدة ت وفاكس ٤١٨٩٦٦٥ رقم بريدي ١١٣٤١ هليوبوليس
المكتبة : ٧ شارع الجمهورية - عابدين - القاهرة ت ٣٩٠٩٢٣١
الإمارات : دبي - ديرة - ص ب ١٥٧٦٥ ت ٢٦٩٤٩٦٨ فاكس ٢٦٢١٢٧٦

جميع الحقوق محفوظة للنَّاشِر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْمُحَقِّقِ

كان المسلمون في طليعة الأمم الحديثة التي سبقت في صناعة المعاجم ، ففي العصر العباسي ظهرت أول مدرسة لهذا الفن على يد العبقري العربي الخليل بن أحمد الفراهيدي (175 هـ) بكتابه « العين » الذي يُعَدُّ أول معجم صوتي شهدته البشرية ، ولا نعلم معجمًا كان له أثر وشهرة مثله .

ثم تتابعت مدارس المعاجم المختلفة كالمدرسة الألفبائية الخاصة لابن دُرَيْد (321 هـ) ، ثم مدرسة القافية للجوهري (398 هـ) ، ثم الألفبائية الحديثة . . ولكن هذه المعاجم اهتمت بالمواد اللغوية .

ومع اتساع الفتوحات ، وازدهار فن الترجمة ظهر نوع آخر من المؤلفات قامت بجمع وشرح مصطلحات الفنون والعلوم مُعْتَمِدَةً على ترتيب المعجم .

ولعلَّ « مفاتيح العلوم » للخوارزمي (387 هـ) من أقدم المصنفات التي اهتمت بتعريفات مصطلحات العلوم والفنون ، ثم جاء كتاب « التعريفات » للجرجاني (816 هـ) وهو الكتاب الذي نحن بصَدِّدِهِ ، ثم « التعريفات » لابن كمال باشا (940 هـ) ، ثم « التوقيف على مهمات التعاريف » للمناوي (1031 هـ) ، ثم « الكليات » لأبى البقاء الكفوى (1094 هـ) ، ثم « كشاف اصطلاحات الفنون » للتهانوي (1158 هـ) وغيرها .

★ ★ ★

ويُعَدُّ كتاب الجرجاني أصلًا وأساسًا اعتمد عليه كل من جاء بعده ، فهو موسوعة شاملة لمصطلحات الفنون والعلوم ، مُرتَبَةً تَرْتِيبًا « أَلْفَبَائِيًا » للحرف الأول والثاني فقط من الكلمة .

وظهرت أول طبعة من هذا الكتاب في الآستانة سنة 1253 هـ ، ثم انتشر بطبعات مختلفة ما بين قديمة حافظت على ترتيب المصنف ، « كطبعة المطبعة الخيرية » سنة 1306 هـ

و«المطبعة الحميدية المصرية» سنة 1321 هـ ، و«مطبعة مصطفى البابي الحلبي» 1357 هـ .. وهى الطبعات التى اعتمدنا عليها .

ثم ظهرت طبعات حديثة لم تلتزم بترتيب المصنف ، ورتبت المصطلحات ترتيباً ألفبائى لحروف الكلمة كلها ، كطبعة دار الريان من تحقيق إبراهيم الأبيارى (1403 هـ) ، وأخرى تدخل محققها بالإضافة والزيادة فى أصل مادتها .

★ ★ ★

أما هذه الطبعة التى قُمنّا بتحقيقها فقد تميزت بالآتى :

- 1 - حافظنا على ترتيب المؤلّف كما وضعه دون تدخّل منا .
- 2 - قُمنّا بتصويب النصّ لغويّاً ، وتشكيل المُشكّل ، وشرح الغريب .
- 3 - تصويب أخطاء التصحيف النسخى عن طريق الرجوع إلى مصادر التعريفات .
- 4 - تخرج الآيات القرآنية والأحاديث النبوية .
- 5 - الترجمة للأعلام فى سطور وجيزة .
- 6 - التعرف على الفرق ونسبتها إلى أصولها التى انشقت عنها .
- 7 - ترقيم المصطلحات ترقيمًا مسلسلًا من أول الكتاب حتى نهايته .
- 8 - وضع فهرس ألفبائى لحروف كلمات المصطلحات والمواد مع إضافة رقم المصطلح ورقم الصفحة .
- 9 - أحلنا كل مصطلح إلى العلم أو الفن الذى يُنسب إليه ، فإذا كان المصطلح عند اللُغويين أو الفُقهاء أو النُحاة أو الفلاسفة أو المتكلّمين .. أشرنا إلى ذلك كله فى الهامش .

ونسأل الله أن يتقبل منا هذا الجهد المتواضع إنه أكرم مسئول .

محمد صديق المنشاوى

★ ★ ★

الجرجاني في سطور*

(٨١٦ هـ = ١٤١٣ م)

على بن محمد بن علي « الشريف الجرجاني » الحنفي ، عالمُ المشرق وعَلامةُ دَهْرِهِ ،
بحر العلوم ، وواحة الفنون سُمي « بالشريف » لأن نسبَه يرجع إلى محمد بن زيد الداعي
الحُسَيْنِي من أشرف آل البيت .

وُلِدَ بمدينة « جرجان » بالشمال الشرقي لإيران بالقرب من بحر قزوين سنة 740 هـ .
سبَّ « الشريف الجرجاني » مُحبًّا للعلوم ، فلازم الشيوخ وقرأ المتون ، وأتاح له
صِغَرُ سِنِّهِ وشَغَفُهُ بالعلم أن يجوب الأرض ويطير بأجنحة الشوق إلى الأقطار بحثًا عن
يتابعيه ، وعشق ملاحقة الشيوخ والوقوف بأبوابهم ، فرحل إلى مصر والشام وبلاد
الرُّوم ، ودَرَسَ على يد العلامة محمد بن محمود البابرق الحنفي ، وجمال الدين محمد
الأقسرائي ، والنور الطاووسي ، والعلامة مخلص الدين ، وأخذ التصوُّف عن العلامة
علاء الدين العطار النقشبندی وغيرهم .

فلما صار بحرًا للعلوم عاد إلى بلده فجلس للتدريس والإفتاء ، ودَوَّى صيته وحلَّتْ
شهرته الأرجاء ، وشُدَّتْ إليه الرِّحال ، وأرسل في طلبه الملوك والسلاطين خاصَّة بعد
المنازرة التي جرت أحداثها بينه وبين سعد الدين التفتازاني ، وأظهر فيها « الشريف
الجرجاني » براعة وقدرة في استيعاب المسائل وفهمها .

قَصَدَهُ الطُّلَّابُ ، وأخذ عنه الأكابر ، وبالفوا في تعظيمه لاسيما عُلماء العجم
والروم ، فإنهم جعلوه والسعد التفتازاني حُجَّة في علومهما .

توفي رحمه الله بشيراز سنة 816 هـ ، وهو المشهور ، ودُفِنَ داخل سور شيراز
بالقرب من الجامع العتيق ، وقيل : سنة 838 هـ ، وقيل : 814 هـ .

(*) انظر : « الضوء اللامع » للسخاوي (5/328) ، « البدر الطالع » للشوكاني (1/488) ،
« معجم المؤلفين » (2/515) ، « الأعلام » (5/7) .

ثناء العلماء عليه :

قال أبو الفتح الطاووسي : شهرته تغنني عن ذِكر نَسَبِهِ ، وصيت مهارته في العلوم يكفيني في بيان حَسَبِهِ .

وقال غيره : العلامة فريد عصره ، ووحيد دهره ، سلطان العلماء ، ذو الخلق والتواضع مع الفقراء .

له مؤلفات كثيرة منها :

- 1 - « التعريفات » وهو هذا الكتاب الذي بين أيدينا .
- 2 - تفسير الزهراوين (البقرة وآل عمران) .
- 3 - حاشية على الكشاف .
- 4 - شرح على الكافية في النحو .
- 5 - حاشية على مشكاة المصابيح .
- 6 - فن أصول مصطلح الحديث .. وغيرها كثير .

★ ★ ★

« إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِخْرًا »⁽¹⁾

« حديث شريف »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلَا لَا آلاءَ إِلَّا آلاءُ إِلَهِ

الحمد لله حقَّ حمده ، والصلاة والسلام على خير خلقه ، محمد وآله .

وبعد : فهذه تعريفات جمعتها ، واصطلاحات أخذتها من كتب القوم ، ورتبته على حروف الهجاء ، من الألف والباء إلى الياء ، تسهيلاً تناولها للطالعين ، وتيسيراً تعاطيها للراغبين ، والله الهادي ، وعليه اعتمادى فى مبدئى ومعادى .

★ ★ ★

(1) أخرجه البخارى فى « الطب » رقم (5767) .

باب الألف

الألف مع الباء

(1) الابتداء : هو أول جزء من المضراع⁽¹⁾ الثاني⁽²⁾ ، وهو عند التحويين : تغرية الاسم عن العوامل اللفظية للإنسان نحو : « زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ » وهذا المعنى عامل فيهما ، ويُسمى الأول : مبتدأ ، ومُسْنَدًا إليه ، ومُحَدَّثًا عنه ، والثاني : خبرًا وحديثًا ومُسْنَدًا .

(2) الابتداء العُرفي : يُطلق على الشيء الذي يقع قبل المقصود فيتناول « الحَمْدة » بعد « البِسْملة » .

(3) الإبدال : هو أن يُجعل حرف موضع حرف آخر لدفع الثقل⁽³⁾ ⁽⁴⁾ .

(4) الأبد : هو استمرار الوجود في أزمنة مُقدَّرة غير متناهية في جانب المستقبل ، كما أن الأزل استمرار الوجود في أزمنة مُقدَّرة غير متناهية في جانب الماضي .

(5) الأبد : مُدة لا يُتوهم انتهاءها بالفكر

والتأمل البتة .

(6) الأبد : هو الشيء الذي لا نهاية له⁽⁵⁾ .

(7) الابن : حيوان يتولَّد من نُطفة شخص آخر من نوعه .

(8) الأب : حيوان يتولَّد من نُطفته شخص آخر من نوعه .

(9) الأبدى : ما لا يكون مُنْعَمًا .

(10) الأبق : هو المملوك الذي يفرُّ من مالِكِه قصداً⁽⁶⁾ .

(11) الابتلاع : عبارة عن عمل الحلق دون الشفاه .

(12) الإبداع والابتداع⁽⁷⁾ : إيجاد شيء غير مسبوق بمادة ولا زمان كالقول ، وهو يقابل التكوين لكونه مسبوقًا بالمادة ، والأحداث لكونه مسبوقًا بالزمان ،

والتقابل بينهما تقابل التضاد إن كان وجوديين بأن يكون الإبداع عبارة عن الخلو عن عدم المسبوقية بمادة ، والتكوين عبارة عن المسبوقية بمادة ، ويكون بينهما

تقابل الإيجاب والسلب إن كان أحدهما

تقابل الإيجاب والسلب إن كان أحدهما

(1) المضراع : من بيت الشعر نصفه ، وهما مصرعان يسمى الأول الصدر ، والآخر العجز .
انظر : « الوسيط » (صرع) (532 / 1) .

(2) عند العروضيين : « الوافي في العروض والقوافي » (190) .

(3) كببدال (الواو) في « ائتِحاد » إلى (تاء) فنقول : ائتِحاد وبدال (تاء) « ائتِجَر » (دالاً) فنقول : ائتِجَر .

(4) عند الصُرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (210 / 4) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (37) .

(6) عند الأحناف : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (14 / 1) .

(7) عند الفلاسفة : انظر : « الوسيط » (45 / 1) .

فصاعداً .

(17) الاتحاد : في الجنس يُسمى : مُجانسة وفي النوع : مماثلة ، وفي الخاصّة : مُشاكلة ، وفي الكيف : مُشابهة ، وفي الكمّ : مُساواة ، وفي الأطراف : مُطابقة ، وفي الإضافة : مُناسبة ، وفي وضع الأجزاء : موازنة .

(18) الاتحاد : هو شهود الوجود الحق ، الواحد المطلق ، الذي الكل موجود بالحق فيتحد به الكل من حيث كون كل شيء موجوداً به معدوماً بنفسه ، لا من حيث أن له وجوداً خاصاً اتحد به فإنه محال (3) ، وقيل : الاتحاد : امتزاج الشيئين واختلاطهما حتى يصيرا شيئاً واحداً لاتّصال نهايات الاتحاد ، وقيل : الاتحاد : هو القول من غير رويّة وفكر . (19) الإتيقان : معرفة الأدلة بعِللها وضبط القواعد الكلية بجزئياتها ، وقيل : الإتيقان : معرفة الشيء بيقين .

(20) الاتفاقية (4) : هي التي حُكم فيها بصدق التالى على تقدير صدق المُقدّم لا لعلاقة بينهما موجبة لذلك ؛ بل لمجرد

وجوديّاً والآخر عدميّاً ، ويُعرف هذا من تعريف المتقابلين .

(13) الإبداع : إيجاد الشيء من لا شيء ، وقيل : الإبداع : تأسيس الشيء عن الشيء ، والخلق : إيجاد شيء من شيء ، قال الله تعالى : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (البقرة : 117) ، وقال : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴾ (الرحمن : 3) والإبداع أعم من الخلق ، ولذا قال : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (البقرة : 117) وقال : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴾ (الرحمن : 3) ولم يقل بديع الإنسان .

(14) الإباضية : هم المنسوبون إلى عبد الله ابن إباح (1) ، قالوا : مخالفونا من أهل القبلة كفّار ، ومرتكب الكبيرة مؤخّذ غير مؤمن بناء على أن الأعمال داخلة في الإيمان ، وكفّروا عليّاً (عليه السلام) (2) وأكثر الصحابة .

(15) الإباحة : هي الإذن بإتيان الفعل كيف شاء الفاعل .

الألف مع التاء

(16) الاتحاد : هو تصيير الذاتين واحدة ، ولا يكون إلا في العدد من الاثنين

(1) عبد الله بن إباح المقاعسي المزيّجي ، رأس الفرقة الإباضية ، توفي سنة (86 هـ) .

انظر : « الأعلام » للزركلي (4/ 61) .

(2) مال إلى هذا القول في الإمام عليّ (عليه السلام) فرقة « الحفصية » ، وقد تبرأ سائر الإباضية من أفكارهم لشططهم وابتعادهم عن الخط الإباضي الأصلي الذي ما يزال إلى يومنا هذا . انظر : « الموسوعة الميسرة في الأديان » (18) .

(3) انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » للكاشي ص 49 .

(4) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 355) .

الألف مع الجيم

(26) الأجوف : ما اعتلَّ عينه : كقَالَ وباع .

(27) الإجمال : إيرادُ الكلام على وجه يحتمل أمورًا متعدّدة ، والتفصيل : تعيين بعض تلك الاحتمالات أو كلها « معرفة الأجزاء مع عدم الامتياز » .

(28) الاجتماع : تقاربُ أجسام بعضها من بعض .

(29) اجتماع السّاكنين على حِدّة : وهو جائز ، وهو ما كان الأول حرف مد والثاني مدغمًا فيه « كذّابَة وخويّصَة » في تصغير خاصّة .

(30) اجتماع الساكنين على غير حِدّة : وهو غير جائز ، وهو ما كان على خلاف الساكنين على حِدّة ، وهو إما أن لا يكون الأول حرف مدّ ، أو لا يكون الثاني مدغمًا فيه .

(31) الإجماع : في اللغة : العزم والاتّفاق ، وفي الاصطلاح : اتفاق المجتهدين من أمة محمد عليه الصلاة والسلام في عصر على أمر ديني .

صدقهما كقولنا : إن كان الإنسان ناطقًا فالحمار ناهق ، وقد يُقال : إنها هي التي يُحكم فيها بصدق التالى فقط ، ويجوز أن يكون المُقدّم فيها صادقًا أو كاذبًا ، وتُسمى بهذا المعنى اتفاقية عامة ، والمعنى الأول : اتفاقية خاصة ، للعموم والخصوص بينهما ، فإنه متى صدق المُقدّم صدق التالى ولا ينعكس .

(21) اتّصال التّربيع : اتّصال جدارٍ بجدارٍ بحيث تتداخل لَبِنَاتُ هذا الجدارِ بِلَبِنَاتِ ذلك ، وإنّما سُمّي اتّصال التّربيع ؛ لأنّهما يُبْنيان ليحيطا مع جدارين آخرين بمكانٍ مُربّع .

الألف مع التاء

(22) الأثر : له ثلاثة معاني : الأول : بمعنى النتيجة ، وهو الحاصل من الشيء ، والثاني : بمعنى العلامة ، والثالث : بمعنى الجزء .

(23) الآثار : هي اللوازم المعلّلة بالشيء .

(24) الإثبات : هو الحكم بثبوت شيء آخر⁽¹⁾ .

(25) الإثم : ما يجب التحرّز منه شرعًا وطبيعًا .

(1) أخذ (الجرجاني) لفظ الثبوت في تعريف الإثبات وهو مُنتَقَض .

قال الرّاعب الأصفهاني : الإثبات والتثبوت تارة يُقال بالفعل ، فيقال لما يخرج من العدم إلى الوجود نحو : أثبت الله كذا . وتارة لما يثبت بالحكم فيقال : أثبت الحاكم على فلان كذا .

وتارة لما يكون بالقول سواء أكان ذلك صدقًا أو كذبًا ، فيقال : أثبت التوحيد . . وفلان أثبت مع الله إلها آخر .

انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/ 56) .

(37) الأجير الخاص : هو الذى يستحق الأجرة بتسليم نفسه فى المدة عمل أو لم يعمل « كراعى الغنم » .

(38) الأجير المشترك : مَنْ يعمل لغير واحد كالصَّبَاغ .

(39) أجزاء الشعر⁽³⁾ : ما يتركب هو منها وهى ثمانية « فاعلن » و« فَعُولن » و« مَفَاعِلن » و« مُسْتَفَعِلن » و« فَاعِلَاتُنْ » و« مَفْعُولَاتْ » و« مُفَاعَلَاتُنْ » و« مُتَفَاعِلُنْ » .

(40) الأجرام الفلكية : هى الأجسام التى فوق العناصر من الأفلاك والكواكب .

(41) الأجسام الطبيعية عند أرباب الكشف⁽⁴⁾ : عبارة عن العرش والكُرسى .

(42) الأجسام العنصرية : عبارة عن كل ما عداها من السموات وما فيها من الأسطقات⁽⁵⁾ .

(43) الأجسام المختلفة الطبائع : العناصر وما يتركب منها من المواليد الثلاثة ، والأجسام البسيطة المستقيمة الحركة التى مواضعها الطبيعية داخل جَوْفِ فَلَكِ القمر

(32) الإجماع : العزم التام على أمر من جماعة أهل الحِلِّ والعَقْدِ .

(33) الإجماع المركب : عبارة عن الاتفاق فى الحكم مع الاختلاف فى المأخذ ، لكن يصير الحكم مُختلفًا فيه بفساد أحد المأخذين ، مثاله : انعقاد الإجماع على انتقاض الطَّهارة عند وجود القىء والمسِّ معًا ، لكن مأخذ الانتقاض عندنا⁽¹⁾

القىء ، وعند الشافعى⁽²⁾ المس ، فلو قُدِّرَ عدمُ كَوْنِ القىءِ ناقضًا فنحن لا نقول بالانتقاض ، ثم فلم يَبْقَ الإجماع ولو قُدِّرَ عدم كَوْنِ الْمَسِّ ناقضًا ، فالشافعى لا يقول بالانتقاض ، فلم يَبْقَ الإجماع أيضًا .

(34) الاجتهاد : فى اللغة : بذلُ الوُسْعِ ، وفى الاصطلاح : استفراغ الفقيه الوسْعَ لِيَحْصُلَ لَهُ ظَنٌّ بِحُكْمٍ شرعى .

(35) الاجتهاد : بذلُ المجهود فى طلب المقصود من جهة الاستدلال .

(36) الإجارة : عبارة عن العقد على المنافع بِعَوَضٍ هو مال ، وتمليك المنافع بِعَوَضٍ : إجارة ، وبغير عوض : إعارة .

(1) أى عند أصحاب المذهب الحنفى .

(2) محمد بن إدريس الشافعى ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة ، وإليه يُنسب المذهب الشافعى ، توفى بمصر سنة 204 هـ . انظر : « تهذيب التهذيب » (9/25) ، « تذكرة الحفاظ » (10/329) .

(3) عند العروضيين : انظر : « الواقى » (35 ، 67 ، 95 ، 123) .

(4) يقصد الصوفية .

(5) الأسطقات : لفظ يونانى بمعنى الأصل ، وتسمى العناصر الأربع وهى : الماء والأرض والهواء والنار . وسيأتى

الكلام متقابلان ويُحذف من كل واحد منهما مقابله لدلالة الآخر عليه كقوله : علفتها تَبْنًا وماء باردًا : أى « علفتها تَبْنًا وسقيتها ماء باردًا » .

(51) الإِخْدَات : إيجادُ شيء مسبوق بالزمان .

(52) الإِحْصَار : فى اللُّغة : المنع والحَبْس ، وفى الشرع : المنع عن المُضَيِّ فى أفعال الحَجِّ سواء كان بالعَدْو أو بالحَبْس أو بالمرض .

(53) الإِحْصَار : هو عَجْز المحرم عن الطَّواف والوقوف .

(54) الإِحْصَان : هو أن يكون الرجل عاقلًا بالغًا حُرًّا مُسلمًا دخل بامرأة بالغة عاقلة حرة مسلمة بنكاح صحيح .

(55) الإِحْسَان : هو التحقُّق بالعبودية على مشاهدة حَضرة الرُّبُوبية بنور البصيرة : أى رُؤية الحَقِّ موصوفًا بصفاته بعين صفته ، فهو يراه يقينًا ولا يراه حقيقة ؛ ولهذا قال ﷺ : « كَأَنَّكَ تَرَاهُ » ⁽²⁾ ؛ لأنه يراه من وراء حُجُب صفاته ، فلا يرى الحقيقة بالحقيقة ؛ لأنه تعالى هو الداعى وصفه لوصفه ، وهو دون مقام المشاهدة فى مقام الروح ⁽³⁾ .

(56) الإِحْسَان : لُغَةً : فعل ما ينبغى أن

يُقال لها : باعتبار أنها أجزاء للمركَّبات « أركان » إذ رُكن الشيء هو جزؤه ، وباعتبار أنها أصول لما يتألف منها « أسطقسات » و« عناصر » ؛ لأنَّ الأُسْطَقْس : هو الأصل بلُغة اليونان ، وكذا العنصر بلُغة العرب إلا أن إطلاق الأُسْطَقْسَات عليها باعتبار أن المركَّبات تتألف منها ، وإطلاق العناصر باعتبار أنها تنحل إليها ، فلو حظ فى إطلاق لفظ الأُسْطَقْس معنى الكون ، وفى إطلاق لفظ العنصر معنى الفساد .

(44) الإِجْمال : معرفة تحتل أمورًا متعدِّدة .

(45) الإِجْمال : إيرادُ الكلام على وجه مُبهم .

الألف مع الحاء

(46) الإِحاطة : إدراك الشيء بكماله ظاهرًا وباطنًا .

(47) الاحتكار : حَبْس الطعام للغلاء .

(48) أَح : بفتح الألف وضمِّها والحاء المهملة : يدلُّ على وَجَع الصِّدْر . يُقال : أَحَّ الرجل إذا سَعَلَ .

(49) الاحتياط : فى اللُّغة : هو الحِفْظ ، وفى الاصطلاح : حِفْظ النفس عن الوقوع فى المآثم .

(50) الاحتباك ⁽¹⁾ : هو أن يجتمع فى

(1) عند أهل البلاغة : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (1 / 1 ، 4) .

(2) أخرجه مسلم رقم (8) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(3) قاله الكاشى السمرقندى . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (39) .

وأحدية الجمع .

(64) أحدية العين : هي من حيث إغناؤه عَنَّا

وعن الأسماء ، ويُسمَّى هذا جمع الجمع .

(65) الاحتراس : هو أن يُؤْتَى في كلام

يُوهَم خلاف المقصود بما يدفعه أى يُؤَقِّ

بشيء يدفع ذلك الإيهام نحو قوله تعالى :

﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (المائدة : 54) فإنه

تعالى لو اقتصر على وصفهم بأذِلَّةٍ على

المؤمنين لَتُوْهِمَ أن ذلك لضعفهم ، وهذا

خلاف المقصود فأتى على سبيل التكميل

بقوله : ﴿ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (المائدة : 54) .

الألف مع الحاء

(66) الإخلاص : في اللغة : تَرَكُ الرِّيَاءِ في

الطَّاعَاتِ ، وفي الاصطلاح : تَخْلِيصُ

القلب عن شائبة الشُّوبِ المُكَدِّرِ لصفائه ،

وتحقيقه أن كل شيء يُتَصَوَّرُ أن يشوبه غيره ،

فإذا صفا عن شوبه ، وَخُلِّصَ عنه يُسَمَّى

« خَالِصًا » ، وَيُسَمَّى الفعل المُخْلِصُ

« إِخْلَاصًا » قال الله تعالى : ﴿ مِنْ بَيْنِ فَرِثٍ

وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا ﴾ (4) (النحل : 66) ، فَإِنَّمَا

يُفْعَلُ من الخير ، وفي الشريعة : « أن تعبد
الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك » .

(57) الإحساس : إدراك الشيء بإحدى

الحواسِّ ، فإن كان الإحساس لِلْحِسِّ

الظاهر فهو « المشاهدات » ، وإن كان

لِلْحِسِّ الباطن فهو « الوجدانيات » .

(58) الاحتمال : إتعاب النفس في

الحَسَنَاتِ (1) .

(59) الاحتمال : ما لا يكون تصوُّر طرفيه

كافيًا بل يتردَّد الذهن في النسبة بينهما ويُراد

به الإمكان الذهني .

(60) أحسن الطلاق : هو أن يُطْلَقَ الرجل

امرأته في طُهر لم يُجامعها فيه ويتركها حتى

تنقضي عِدَّتُهَا .

(61) أحد : هو اسم الذات مع اعتبار

تعدُّد الصِّفَاتِ والأَسْمَاءِ والنِّسَبِ (2)

والتَّعْيِينَاتِ الأَحَدِيَّةِ : اعتبارها من حيث

هي هي بلا إسقاطها ولا إثباتها بحيث

يندرج فيها نسب الحَضْرَةِ (3) الواحدة .

(62) أحدية الجمع : معناه لا تُنافيه الكثرة .

(63) أحدية الكثرة : معناه واحد يتعقَّل فيه

كثرة نسبِيَّة ، وَيُسَمَّى هذا بمقام الجمع

(1) وفي « التوقيف على مهمات التعاريف » للمناوى ص 39 : « إتعاب النفس في الحِسِّيَّاتِ » .

(2) في الأصل : « الغيب » وهو تصحيف في كل الطبقات القديمة والحديثة التي وقعت تحت أيدينا ، وما أثبتنا من تعريف

الكاشي السمرقندي . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (51) .

(3) في الأصل : « لسبب الخطرة » وهو تصحيف . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » للكاشي (51) .

(4) الْقُرْثُ : بقايا الطعام في الكرش . انظر : « الوسيط » (فرث) (703/2) .

خلقه ، فإن عِلْمَ الله تعالى قسمان : قسم يتقدّم وجود الشيء في اللّوْح المحفوظ ، وقسم يتأخّر وجوده في مظاهر الخلق ، والبلاء الذى هو الاختبار هو هذا القسم لا الأول .

الألف مع الدال

(70) الإدغام : فى اللغة : إدخال الشيء فى الشيء ، يقال : « أدغمْتُ الثياب فى الوعاء » إذا أدخلتها ، وفى الصّناعة (2) : إسكان الحرف الأول وإدراجه فى الثانى ، ويُسمّى الأول : مُدْغَمًا ، والثانى : مُدْغَمًا فيه ، وقيل : هو إلباث (3) الحرف فى مخرجه مقدار إلباث الحرفين نحو : مَدَّ وَعَدَّ .

(71) الإدراك : إحاطة الشيء بكماله .

(72) الإدراك : هو حصول الصّورة عند النفس الناطقة .

(73) الإدراك : تمثيل حقيقة الشيء وحده من غير حُكْم عليه بنفى أو إثبات ، ويُسمّى تصوّرًا ومع الحُكْم بأحدهما يُسمّى تصديقًا .

(74) الأداء : هو تسليم العين الثابت فى الذّمة بالسّبب الموجب ، كالوقت للصّلاة ، والشهر للصوم إلى من يستحقّ

خلوص اللّبن أن لا يكون فيه شَوْب من القَرث والدم وقال الفضيل بن عياض (1) : تَرَكَ العمل لأجل الناس رياء ، والعمل لأجلهم شرك ، والإخلاص الخلاص من هذين .

(67) الإخلاص : أن لا تطلب لعملك شاهدًا غير الله ، وقيل الإخلاص : تصفية الأعمال من الكدورات ، وقيل الإخلاص : ستر بين العبد وبين الله تعالى لا يعلمه مَلَكٌ فيكتبه ، ولا شيطان فيفسده ، ولا هَوًى فيُميله . والفرق بين الإخلاص والصّدق : أن الصّدق أصل وهو الأول ، والإخلاص : فرع ، وهو تابع ، وفرق آخر الإخلاص لا يكون إلا بعد الدخول فى العمل .

(68) اختصاص النّاعى : هو التعلّق الخاصّ الذى يُصَيِّر به أَحَد المتعلّقين ناعيًا للآخر ، والآخر منعوته به ، والنعت حالّ والمنعوت محلّ كالتعلّق بين لون البياض والجسم المقتضى لكون البياض نعتًا للجسم ، والجسم منعوته به بأن يُقال جسم أبيض .

(69) الاختبار : فعل ما يظهر به الشيء ، وهو من الله إظهاره ما يعلم من أسرار

(1) الفُضَيْل بن عياض ، شيخ الحرم المكى ، من أكابر العبّاد والزّهّاد ، توفى بمكة سنة 187 هـ .

انظر : « تذكرة الحفاظ » (1/ 225) ، « التهذيب » (2/ 134) .

(2) الصّناعة : كل علم أو فنّ مارسه الإنسان حتى يَمُهر فيه ، وهم هنا الصّرفيون والقراء .

انظر : « الوسيط » (صنع) (1/ 545) ، ويقصد بها هنا : الاصطلاح أو العُرف أو عند علماء التجويد ، والله أعلم .

(3) إلباث : مُكث ، وإبقاء . انظر : « الوسيط » (لبث) (2/ 845) .

مَذْحًا كَانَ أَوْ غَيْرِهِ مَعْنَى آخَرَ ، وَهُوَ أَعَمُّ
مِنَ الْاسْتِثْبَاعِ لشموله المدح وغيره
واختصاص الاستبعا بالمذح .

(84) الإذماج : في اللغة : إدخال الشيء في
الشيء ، يُقال : أدمج الشيء في الثوب إذا
لَقَّه فيه .

الألف مع الذال

(85) الأذآن : في اللغة : مطلق الإعلام ،
وفي الشرع : الإعلام بوقت الصلاة بالفاظ
معلومة مأثورة .

(86) الإذعان : عَزَمَ القلب ، والعَزَمَ جَزَمَ
الإرادة بعد تَرَدُّدٍ .

(87) الإذن : في اللغة : الإعلام ، وفي
الشرع : فَكُّ الْحَجْرِ ، وإطلاق التصرف
لمن كان ممنوعاً شرعاً .

(88) الإذالة⁽²⁾ : زيادة حرف ساكن في
وَتِدٍ مجموع مثل مُسْتَفْعِلُنْ زيد في آخره نون
آخر بعدما أبدلت نُونه أَلْفاً فصار
مُسْتَفْعِلَان ، وَيُسَمَّى مَذَالاً .

الألف مع الراء

(89) الإرادة : صفة تُوجب للحيّ حالاً يقع
منه الفعل على وَجْهِه دون وَجْهِه ، وفي
الحقيقة : هي ما لا يتعلّق دائماً إلا
بالمعدوم ، فإنها صفة تخصص أمراً

ذَلِكَ الْوَاجِب .

(75) الأداء : عبارة عن إتيان عين الواجب
في الوقت .

(76) الأداء الكامل : ما يُؤَدِّيهِ الإنسان على
الوجه الذي أُمِرَ بِهِ ، كأداء المدرك للإمام .

(77) الأداء النَّاقِص⁽¹⁾ : بخلافه ، كأداء
المنفرد والمَسْبُوق فيما سبق .

(78) أداء يُشَبِّه القضاء : هو أداء اللاحق
بعد فراغ الإمام ؛ لأنه باعتبار الوقت
مؤدّد ، وباعتبار أنه التزم أداء الصلّة مع
الإمام حين تحرم معه قاضي ، لما فاته مع
الإمام .

(79) الأدب : عبارة عن معرفة ما يُحْتَزَزُ به
عن جميع أنواع الخطأ .

(80) آدابُ البَحْثِ : صناعة نظريّة يَسْتَفِيدُ
منها الإنسان كيفية المناظرة ، وشرائطها
صيانة له عن الخَبْطِ في البحث ، وإلزاماً
للخصم وإفحامه ، كذا في قطب الكيلاني .

(81) أدب القاضي : هو التزامه لما نَدَبَ إليه
الشرع من بَسْطِ العدل ورفع الظلم وترك
المَيْل .

(82) الأدعية المأثورة : هي ما ينقله الخَلَفُ
عن السَلَفِ .

(83) الإذماج : في اللغة : اللَّف ، وفي
الاصطلاح : أن يتضمّن كلام سيق لمعنى

(1) أي بخلاف الأداء الكامل .

(2) عند المروّضين : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (2 / 157) .

(96) الأَرُش : هو اسم للمال الواجب على ما دون النفس .

(97) الارثاث : في الشرع : أن يَرْتَفِق المجروح بشيء من مرافق الحياة ، أو يثبت له حُكم من أحكام الأحياء كالأكل والشرب والنوم وغيرها .

(98) الأَرِينُ : محلُّ الاعتدال في الأشياء ، وهو نقطة في الأرض يستوى معها ارتفاع القطبين ، فلا يأخذ هناك الليل من النهار ، ولا النهار من الليل ، وقد نُقل عَرَفًا إلى محلِّ الاعتدال مُطلقًا .

الألف مع الزاي

(99) الأَزَل : استمرار الوجود في أزمنة مُقَدَّرَة غير متناهية في جانب الماضي ، كما أن الأبد : استمرار الوجود في أزمنة مُقَدَّرَة غير متناهية في جانب المستقبل .

(100) الأَزَلَى : ما لا يكون مسبوقًا بالعَدَم . اعلم أن الوجود أقسام ثلاثة لا رابع لها فإنه إما « أزلى وأبدى » : وهو الله سبحانه وتعالى أو « لا أزلى ولا أبدى » : وهو الدنيا ، أو « أبدى غير أزلى » وهو الآخرة ، وعكسه محال ، فإن ما ثبت قَدَمه امتنع عدمه .

(101) الأَزَلَى : الذي لم يكن ليس ، والذي لم يكن ليس لا عِلَّة له في الوجود .

ما لحصوله ووجوده كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (يس : 82) .

(90) الإرادة : ميل يعقبُ اعتقاد التفع .

(91) الإرادة⁽¹⁾ : مُطالبة القلب غذاء الروح من طيب النفس ، وقيل : الإرادة حجب النفس عن مُراداتها ، والإقبال على أوامر الله تعالى ، والرضا ، وقيل : الإرادة : جمرة من نار المحبة في القلب مُقْتَضِيَة لإجابة دواعي الحقيقة⁽²⁾ .

(92) الإرسال في الحديث : عدم الإسناد مثل : أن يقول الراوى : قال رسول الله ﷺ من غير أن يقول حدثنا فلان عن رسول الله ﷺ .

(93) الإرهاص : ما يظهر من الخوارق عن النبي ﷺ قبل ظهوره ، كالنور الذي كان في جبين آباء نبينا ﷺ .

(94) الإرهاص : إحداث أمر خارق للعادة دالٌّ على بعثة نبيٍّ قبل بعثته .

(95) الإرهاص : هو ما يصدر من النبي ﷺ قبل النبوة من أمر خارق للعادة ، قيل : إنها من قبيل الكرامات ، فإن الأنبياء قبل النبوة لا يقصرون عن درجة الأولياء .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (41) .

(2) قاله الكاشي السمرقندى . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » ص 53 .

والإقبال عليها ، واستكبار الفاسدات والإعراض عنها ، قال أهل الكلام : الاستغفار : طلب المغفرة بعد رؤية قُبْح المعصية ، والإعراض عنها ، وقال عالم : الاستغفار : استصلاح الأمر الفاسد قولاً وفِعْلاً . يُقال : اغفروا هذا الأمر : أى أضلّحوه بما ينبغي أن يَصْلُح .

(108) الاستفهام : استعلام ما فى ضمير المُخاطَب ، وقيل : هو طلبُ حصول صورة الشيء فى الذهن ؛ فإن كانت تلك الصورة وقوع نسبة بين الشيئين أو لا وقوعها ، فحصولها هو التصديق ، وإلا فهو التَّصوُّر .

(109) الاستقراء (4) : هو الحكم على كُلِّ لوجوده فى أكثر جزئياته ، وإنما قال : فى أكثر جزئياته ؛ لأن الحكم لو كان فى جميع جزئياته لم يكن استقراء ؛ بل قياساً مُقَسِّماً ويُسمى هذا استقراء ؛ لأن مُقَدِّماته لا تحصل إلا بتتبع الجزئيات كقولنا : « كل حيوان يحرك فكَّهُ الأسفل عند المَضْغ » ؛ لأن الإنسان والبهائم والسباع كذلك ، وهو استقراء ناقص لا يفيد اليقين لجواز وجود جزئى لم يُستقرأ ، ويكون حكمه

(102) الأزارقة (1) : هم أصحاب نافع بن أزرُق (2) ، قالوا : كَفَر على ﷺ بالتحكيم ، وابن مُلْجَم (3) مُحِقٌّ ، وكَفَرَت الصحابة رضى الله عنهم وقضوا بتخليدِهم فى النار .

الألف مع السين

(103) الاستقبال : ما تترقَّب وجوده بعد زمانك الذى أنت فيه .

(104) الاستِسْقَاء : هو طلبُ المطر عند طول انقطاعه .

(105) الاستدلال : تقرير الدليل لإثبات المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر فيسمى استدلالاً إِنْشِئاً ، أو بالعكس ويسمى استدلالاً لَمْيّاً ، أو من أحد الأثرين إلى الآخر .

(106) الاستِثْناف : هو ما وقع جواباً لسؤال مُقَدَّر مَعْنَى لما قال المُتَكَلِّم : جاءنى القوم ، فكأن قائلاً قال : ما فعلت بهم ، فقال المتكلم مجيباً عنه : أما زيد فأكرمته ، وأما بشر فأهنته ، وأما بكر فقد أعرضتُ عنه .

(107) الاستِغْفَار : استقلال الصالحات

(1) فِرْقَة ضالة من الخوارج ، لم تكن فى الخوارج فرقة أكثر عدداً ولا أشد منهم شُكُوكَة .

انظر : « الملل والنحل » (1/118) .

(2) نافع بن أزرُق بن قيس ، رأس الأزارقة ، وإليه تُنسب الفرقة ، قُتل سنة 65 هـ . انظر : « الأعلام » (7/351) .

(3) عبد الرحمن بن مُلْجَم المرادى ، قاتل الإمام على بن أبى طالب كرم الله وجهه . انظر : « الأعلام » (3/339) .

(4) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/566) .

التامة التي يجب عندها صدور الفعل ،
فهي لا تكون إلا مقارنة للفعل .

(116) استطاعة الصَّحَّة⁽¹⁾ : هي أن ترتفع
الموانع من المرض وغيره .

(117) الاستحالة : حركة في الكَيْف⁽²⁾
« كتسخن الماء وتبرده » مع بقاء صورته
النوعية .

(118) الاستقامة : هي كَوْنُ الحَظِّ بحيث
تنطبق أجزاؤه المفروضة بعضها على بعض
على جميع الأوضاع ، وفي اصطلاح أهل
الحقيقة⁽³⁾ : هي الوفاء بالعهد كُلِّها ،

وملازمة الصُّراط المستقيم ، برعاية حدِّ
التوسط في كل الأمور من الطعام
والشراب ، واللباس ، وفي كل أمر ديني
ودُنْيَوِي ؛ فذلك هو الصُّراط المستقيم
كالصُّراط المستقيم في الآخرة ؛ ولذلك قال
النبي ﷺ « شَيَّبَتْنِي سُورَةُ هُودِ »⁽⁴⁾ إذ أنزل
فيها ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ﴾ (هود : 112) .

(119) الاستقامة : أن يجمع بين أداء
الطاعة واجتناب المعاصي ، وقيل :
الاستقامة ضدُّ الاغْوِجَاجِ ، وهي مُرُورُ
العبد في طريق العُبودية بإرشاد الشرع
والعقل .

مخالفاً لما اسْتُقِرَّ كالتَّمْسَاح ، فإنه يُحَرِّكُ
فَكَهُ الأعلى عند المَضْغ .

(110) الاستحسان : في اللغة : هو عَدُّ
الشيء واعتقاده حَسَنًا ، واصطلاحًا : هو
اسم للدليل من الأدلَّة الأربعة يُعارض
القياس الجَلِّيَّ ويُعمل به إذا كان أقوى منه
سَمُوهُ بذلك ؛ لأنه في الأغلب يكون أقوى
من القياس الجَلِّيِّ ، فيكون قياسًا
مستحسنًا . قال الله تعالى : ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ
الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾
(الزمر : 17 ، 18) .

(111) الاستحسان : هو تَرْكُ القياس ،
والأخذ بما هو أَرْفَقُ للناس .

(112) الاستحاضة : دَمٌ تراه المرأة أقل من
ثلاثة أيام أو أكثر من عشرة أيام في الحيض
ومن أربعين في النفاس .

(113) الاستطاعة : هي عَرَضٌ يخلقه الله في
الحيوان يفعل به الأفعال الاختيارية .

(114) الاستطاعة والقُدرة والقُوَّة والوُسْع
والطَّاقة : متقاربة المعنى في اللُّغة ، وأما في
عُرْف المتكلمين : فهي عبارة عن صفة بها
يتمكَّن الحيوان من الفعل والترك .

(115) الاستطاعة الحقيقية : هي القُدرة

(1) هذا التصويب من « التوقيف على مهمات التعاريف » ص 57 ، وفي الأصل : « الاستطاعة الصحيحة » .

(2) الكيف والكيفية : الحالة والصفة . انظر : « الوسيط » (كيف) (2 / 840) .

(3) أى عند أهل التصوف .

(4) أخرجه الترمذى رقم (3293) ، والحاكم (2 / 343) ، وصححه ووافقه الذهبي ، والحديث في مجمله حَسَنٌ .

كما حُكِيَ عن فِرْعَوْنَ لما سأل الله تعالى قبل حاجته للابتلاء بالعذاب والبلاء في الآخرة .

(128) الاستطراد : سَوَّقَ الكلام على وجه يلزم منه كلام آخر ، وهو غير مقصود بالذات بل بالعَرَض .

(129) الاستعارة⁽²⁾ : ادَّعَاءُ معنى الحقيقة في الشيء للمبالغة في التشبيه مع طَرَحَ ذكر المشبه من البَيِّنِ كَقَوْلِكَ : « لَقِيتُ أَسَدًا » وأنت تعنى به الرجل الشجاع ، ثم إذا ذكر المشبه به مع ذكر القرينة يُسَمَّى استعارة تصرّحية وتحقيقية نحو : « لقيت أسدًا في الحَمَامِ » ، وإذا قلنا : « المَنِيَّةُ » أى الموت « أنشبت » أى عقلت أظفارها بفلان ، فقد شبهنا المنيّة بالسَّبع في اغتيال النفوس أى إهلاكها من غير تَفَرُّقٍ بين نَفَاعٍ وَضَرَّارٍ ، فأثبتنا لها الأظفار التى لا يكمل ذلك الاغتيال فيه بدونها تحقيقًا للمبالغة في التشبيه ، فتشبيهُ المَنِيَّةِ بالسَّبع استعارة بالكناية وإثبات الأظفار لها استعارة تخيلية ، والاستعارة في الفعل لا تكون إِلَّا تَبَعِيَّةً كَنَطَقَتِ الحال .

(130) الاستعارة التَّبَعِيَّةُ : أن يُسْتَعْمَلَ مصدر الفعل في معنى غير ذلك المصدر على سبيل التشبيه ، ثم يتبع فِعْلُهُ له في النِّسْبَةِ إلى غيره نحو : « كشف » فإن مصدره هو

(120) الاستقامة : المداومة ، وقيل : الاستقامة أن لا تختار على الله شيئًا .

(121) الاستقامة : قال أبو على الدقاق⁽¹⁾ : لها مدارج ثلاثة : أولها : التقويم ، وهو تأديب النفس ، وثانيها : الإقامة : وهى تهذيب القلوب ، وثالثها : - الاستقامة وهى تقريب الأسرار .

(122) الاستدارة : كَوْنُ السَّطْحِ بحيث يُحِيطُ به حَظٌّ واحدٌ ، ويُفَرَضُ فى داخله نُقْطَةٌ تتساوى جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها إليه .

(123) الاستدراج : أن يجعل الله تعالى العبد مقبول الحاجة وقتًا فوقتًا إلى أقصى عُمرِهِ للابتدال بالبلاء والعذاب ، وقيل : الإهانة بالنظر إلى المآل .

(124) الاستدراج : هو أن تكون بعيدًا من رحمة الله تعالى ، وقريبًا إلى العقاب تدريجيًا .

(125) الاستدراج : الدُّنُوُّ إلى عذاب الله بالإمهال قليلًا قليلًا .

(126) الاستدراج : هو أن يرفعه الشيطان درجة إلى مكانٍ عالٍ ، ثم يَسْقُطُ من ذلك المكان حتى يهلك هلاكًا .

(127) الاستدراج : هو أن يُقَرَّبَ الله العبد إلى العذابِ والشَّدَّةِ والبلاءِ فى يومِ الحسابِ ،

(1) أبو على الدقاق من أشهر العارفين ، توفى سنة (405 هـ) .

(2) فى علم البيان . انظر : « بغية الإيضاح » (3/90 ، 104 ، 132) .

أَيْضًا جَاءَ كَزِيدَ بِنَاءٍ عَلَى مُلَابَسَةِ بَيْنَهُمَا وَمَلَاءَمَةٍ ، «وَالْإِضْرَابُ» هُوَ أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَّبَعُ فِي حُكْمِ الْمُسْكُوتِ عَنْهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يُلَابِسَهُ الْحُكْمُ ، وَأَنْ لَا يُلَابِسَهُ فَنَحْوُ : «جَاءَنِي زَيْدٌ بَلْ عَمْرُو» يُحْتَمِلُ مَجِيءَ زَيْدٍ وَعَدَمَ مَجِيئِهِ ، وَفِي كَلَامِ ابْنِ الْحَاجِبِ ⁽¹⁾ : أَنَّهُ يَقْتَضِي عَدَمَ الْمَجِيءِ قَطْعًا .

(136) الْإِسْتِثْبَاعُ : هُوَ الْمَدْحُ بِشَيْءٍ عَلَى وَجْهِ يَسْتَتَبِعُ الْمَدْحَ بِشَيْءٍ آخَرَ .

(137) الْإِسْتِخْدَامُ ⁽²⁾ : هُوَ أَنْ يَذْكُرَ لَفْظَ لَهُ مَعْنَيَانِ فَيُرَادُ بِهِ أَحَدُهُمَا ، ثُمَّ يُرَادُ بِالضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَى ذَلِكَ اللَّفْظِ مَعْنَاهُ الْآخَرُ ، أَوْ يُرَادُ بِأَحَدِ ضَمِيرَيْهِ أَحَدُ مَعْنَيْهِ ، ثُمَّ بِالْآخَرِ مَعْنَاهُ الْآخَرُ ، فَالْأَوَّلُ كَقَوْلِهِ :

إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ
رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غَضَابًا ⁽³⁾

أَرَادَ «بِالسَّمَاءِ» الْغَيْثَ وَبِالضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَيْهِ مِنْ رَعَيْنَاهُ النَّبْتَ ، وَالسَّمَاءُ يُطْلَقُ عَلَيْهِمَا ، وَالثَّانِي كَقَوْلِهِ :

فَسَقَى الْغَضَى ⁽⁴⁾ وَالسَّائِكِيَّةَ وَإِنْ هُمْ
شَبَّوْهُ بَيْنَ جَوَانِحِي وَضُلُوعِي ⁽⁵⁾

أَرَادَ بِأَحَدِ الضَّمِيرَيْنِ الرَّاجِعَيْنِ إِلَى

الْكَشْفِ فَاسْتُعِيرَ الْكَشْفُ لِلْإِزَالَةِ ثُمَّ اسْتَعَارَ كَشْفَ الْأَزَالِ تَبَعًا لِمَصْدَرِهِ يَعْنِي أَنَّ «كَشْفَ» مُشْتَقٌّ مِنَ الْكَشْفِ ، «وَأَزَالُ» مُشْتَقٌّ مِنَ «الْإِزَالَةِ» أَصْلِيَّةً فَأَرَادُوا لَفْظَ الْفِعْلِ مِنْهُمَا ، وَإِنَّمَا سَمَّيْتُهَا اسْتِعَارَةً تَبَعِيَّةً ؛ لِأَنَّهُ تَابِعٌ لِأَصْلِهِ .

(131) الْإِسْتِعَارَةُ التَّخْيِيلِيَّةُ : هِيَ إِضَافَةُ لَازِمِ الْمَشَبِّهِ بِهِ إِلَى الْمَشَبِّهِ .

(132) الْإِسْتِعَارَةُ بِالْكُنْيَاةِ : هِيَ إِطْلَاقُ لَفْظِ الْمَشَبِّهِ وَإِرَادَةُ مَعْنَاهُ الْمَجَازِي ، وَهُوَ لَازِمُ الْمَشَبِّهِ بِهِ .

(133) الْإِسْتِعَارَةُ الْمَكْنِيَّةُ : هِيَ تَشْبِيهُ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ فِي الْقَلْبِ .

(134) الْإِسْتِعَارَةُ التَّرْشِيحِيَّةُ : هِيَ إِثْبَاتُ مُلَائِمِ الْمَشَبِّهِ بِهِ لِلْمُشَبِّهِ .

(135) الْإِسْتِدْرَاكُ : فِي اللُّغَةِ : طَلَبُ تَدَارُكِ السَّامِعِ ، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ : رَفْعُ تَوْهُمٍ تَوَلَّدَ مِنْ كَلَامٍ سَابِقٍ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْإِسْتِدْرَاكِ وَالْإِضْرَابِ : أَنَّ الْإِسْتِدْرَاكَ هُوَ رَفْعُ تَوْهُمٍ يَتَوَلَّدُ مِنَ الْكَلَامِ الْمُقَدَّمِ رَفْعًا شَبِيهًا بِالْإِسْتِثْنَاءِ نَحْوُ : «جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمْرُو» لَدَفْعِ وَهُمِ الْمَخَاطَبِ أَنْ عَمْرُو

(1) ابْنُ الْحَاجِبِ : فُقَيْهٌ ، مَقْرِئٌ ، أَصُولِيُّ نَحْوِيٌّ ، صَرَفِيُّ عَرَوْضِيٍّ ، مِنْ عُلَمَاءِ السَّادَةِ الْمَالِكِيَّةِ ، تَوَفَّى سَنَةَ 646 هـ .
انظر : «معجم المؤلفين» (2/ 366) .

(2) فِي عِلْمِ الْبَدِيعِ . انظر : «بَغْيَةُ الْإِيضَاحِ» (4/ 29) .

(3) الْبَيْتُ قَالَهُ «مُعَوَّدُ الْحُكَمَاءِ» شَاعِرٌ مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ أَخُو «مَلَاعِبِ الْأَسْنَةِ» وَالْبَيْتُ مِنْ بَجْرِ الْوَاوِغِ .

(4) الْغَضَى : شَجَرٌ خَشَبُهُ مِنْ أَصْلَبِ الْخَشَبِ . انظر : «الْوَسِيطُ» (غَضَى) (2/ 679) .

(5) وَالْبَيْتُ مِنْ بَجْرِ الْكَامِلِ وَهُوَ لِلْبَحْرَيْنِ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (284 هـ) .

- (147) الإسناد : نسبة أحد الجزأين إلى الآخر ، أعم من أن يُفيد المخاطب فائدة يَصِحُّ السُّكوت عليها أو لا .
- (148) الإسناد في عُرْف النُّحاة : عبارة عن ضَمِّ إحدى الكلمتين إلى الأخرى على وجه الإفادة التامة : أى على وجه يحسن السُّكوت عليه ، وفي اللغة : إضافة الشيء إلى الشيء .
- (149) الإسناد في الحديث : أن يقول المُحَدِّث حدثنا فلان عن فلان عن رسول الله ﷺ .
- (150) الإسناد الخبري : ضَمُّ كلمة أو ما يجرى مجراها إلى أخرى بحيث يُفيد أن مفهوم أحدهما ثابت لمفهوم الأخرى أو منفي عنه ، وصِدَقه : مطابقته للواقع ، وكذبه : عدمها ، وقيل : صدقه : مطابقته للاعتقاد ، وكذبه : عدمها .
- (151) الاستثناء : إخراج الشيء من الشيء لولا الإخراج لوجب دخوله فيه ، وهذا يتناول المتصل حقيقة وحُكْمًا ، ويتناول المنفصل حُكْمًا فقط .
- (152) أُسْلُوبُ الْحَكِيم ⁽¹⁾ : هو عبارة عن ذكر الأهم تعريضًا للمتكلِّم على تركه الأهم كما قال الخضر حين سلَّم عليه موسى ﷺ إنكارًا لسلامه ؛ لأن السلام لم
- « الغَضَى » وهو المجرور في « الساكنية » المكان ، وبالأخر وهو المنصوب في « شبه النار أى أوقدوا بين جوانحي نار الغضى » يعنى نار الهوى التى تُشبه نار الغضى .
- (138) الاستعانة : فى البديع : هى أن يأتى القائل ببيت غيره ليستعين به على إتمام مراده .
- (139) الاستعداد : هو كون الشيء بالقوة القريبة أو البعيدة إلى الفعل .
- (140) الاستعجال : طلب تعجيل الأمر قبل مجيئ وقته .
- (141) الاستِصْحَاب : عبارة عن إبقاء ما كان على ما كان عليه لانعدام المُغَيِّر .
- (142) الاستِصْحَاب : هو الحُكْم الذى يثبت فى الزمان الثانى بناء على الزمان الأول .
- (143) الاستنباط : استخراج الماء من العين من قولهم : « نبط الماء » إذا خرج من منبعه .
- (144) الاستنباط : اصطلاحًا : استخراج المعانى من النصوص بفرط الذهن وقوة القرينة .
- (145) الاستيلاد : طلب الولد من الأمّة .
- (146) الاستهلال : أن يكون من الولد ما يدلُّ على حياته من بُكاء أو تحريك عُضْو أو عين .

(1) عند البلاغيين : انظر : « بنية الإيضاح » (1/120) .

الأفراد بحيث لا يخرج عنه شيء .

(158) الأسطوانة : هو شكل يحيط به دائرتان متوازيتان من طرفيه هما قاعدتاه يصل بينهما سطح مستدير يُفرض في وسطه خط مواز لكل خط يُفرض على سطحه بين قاعدتيه .

(159) الأسطقس : يُعرف من تعريف الداخل .

(160) الأسطقس : عبارة عن إحدى أربع طبائع .

(161) الأسطقسات : هو لفظ يوناني بمعنى الأصل ، وتُسمى العناصر الأربع التي هي الماء والأرض والهواء والنار أسطقسات ؛ لأنها أصول المركبات التي هي الحيوانات والنباتات والمعادن .

(162) الاسم : ما دلَّ على معنى في نفسه غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ، وهو ينقسم إلى اسم عين : وهو الدالُّ على معنى يقوم بذاته « كزيد وعمرو » وإلى اسم معنى : وهو ما لا يقوم بذاته سواء كان معناه وجوديًا كالعلم أو عدميًا كالجهل .

(163) الاسم الأعظم : هو الاسم الجامع لجميع الأسماء ، وقيل : هو الله ؛ لأنه

يكن معهودًا في تلك الأرض ، بقوله : « وَأَنِّي بَارِئُكَ السَّلَام » وقال موسى ﷺ في جوابه : أَنَا مُوسَى ⁽¹⁾ كأنه قال موسى : أجب عن اللائق بك وهو أن تستفهم عنى لا عن سلامى بأرضى .

(153) الإسلام : هو الخضوع والانقياد لما أخبر به الرسول ﷺ ، وفي الكشف ⁽²⁾ : أن كل ما يكون الإقرار باللسان من غير مواطاة القلب فهو إسلام ، وما واطأ فيه القلب اللسان فهو إيمان ، أقول : هذا مذهب الشافعى ، وأما مذهب أبى حنيفة ⁽³⁾ فلا فرق بينهما .

(154) الإسراف : هو إنفاق المال الكثير في الغرض الخسيس .

(155) الإسراف : تجاوز الحد في التَّفَقَّة ، وقيل : أن يأكل الرجل ما لا يحلُّ له أو يأكل مما يحلُّ له فوق الاعتدال ومقدار الحاجة ، وقيل : الإسراف : تجاوز في الكمية ، فهو جهل بمقادير الحقوق .

(156) الإسراف : صرف الشيء فيما ينبغى زائدًا على ما ينبغى بخلاف التبذير ، فإنه صرف الشيء فيما لا ينبغى .

(157) الاستغراق : هو الشُّمول لجميع

(1) أخرجه البخارى رقم (4725) ، ومسلم (2380) .

(2) انظر : « الكشف » للزحشرى مادة (سلم) .

(3) الإمام الأعظم النعمان بن ثابت ، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة ، قال الشافعى : كل الفقهاء عيال على أبى

حنيفة ، توفي في الحبس سنة 150 هـ . انظر : « تاريخ بغداد » (13/ 323) .

اسم جنس بخلاف العكس .
 (166) الاسم التأني (4) : هو الاسم الذي
 نُصب لتمامه ، أى لاستغنائه عن الإضافة
 ، وتمامه بأربعة أشياء بالتثنية أو الإضافة
 أو بنون التثنية أو الجمع .
 (167) الأسماء المقصورة (5) : هى أسماء فى
 أواخرها ألف مفردة نحو « حُبلى وَعَصَى
 وَرَحَى » .

(168) الأسماء المنقوصة (6) : هى أسماء فى
 أواخرها ياء ساكنة قبلها كسرة
 « كالقاضى » .

(169) اسم إن وأخواتها (7) : هو المُسند
 إليه بعد دخول إن أو إحدى أخواتها .
 (170) اسم لا لنفى الجنس (8) : هو المسند
 إليه من معموليها .

(171) اسم لا لنفى الجنس (9) : هو المسند
 إليه بعد دخولها تلها نكرة مضافاً أو مُشَبَّهاً
 به مثل : « لا غلامَ رجل » ، و « لا عشرينَ
 درهماً لك » .

(172) أسماء الأفعال (10) : ما كان بمعنى
 الأمر أو الماضى مثل : « رويدَ زيداً » : أى
 أمْهله ، و « هيهاتَ الأمر » : أى بُعد .

(173) أسماء العدد : ما وضعت لكميةً آحاد
 الأشياء أى المعدودات .

اسم الذات الموصوفة بجميع الصفات : أى
 المُسمَّاة بجميع الأسماء ، ويُطلقون الحضرة
 الإلهية على حَضرة الذات مع جميع
 الأسماء ، وعندنا هو اسم الذات الإلهية
 من حيث هى أى المطلقة الصادقة عليها
 مع جميعها أو بعضها أو لا مع واحد منها
 كقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (1)
 (الإخلاص : 1) .

(164) الاسم المتمكن (2) : ما تغيَّر آخره
 بتغيُّر العوامل فى أوله ، ولم يُشابه الحرف
 نحو قولك : « هذا زيدٌ » ، و « رأيتَ زيداً »
 و « مررت بزيد » ، وقيل : الاسم المتمكن :
 هو الاسم الذى لم يُشابه الحرف والفعل ،
 وقيل : الاسم المتمكن ما يجرى عليه
 الإعراب ، وغير المتمكن ما لا يجرى عليه
 الإعراب .

(165) اسم الجنس (3) : هو ما وضع لأنْ
 يقع على شئ ، وعلى ما أشبهه كالرجل ،
 فإنه موضوع لكل فرد خارجى على سبيل
 البديل من غير اعتبار تعيينه ، والفرق بين
 الجنس واسم الجنس : أن الجنس يُطلق
 على القليل والكثير « كالماء » فإنه يُطلق على
 القطرة والبحر ، واسم الجنس : لا يُطلق
 على الكثير بل يُطلق على واحد على سبيل
 البديل « كرجل » ، فعلى هذا كان كل جنس

(1) قاله الكاشى السمرقندى . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (54) .

(2 ، 3 ، 4 ، 5 ، 6 ، 7 ، 8 ، 9 ، 10) عند النحاة : انظر : « الكشاف » (2/ 429 ، 445) .

بآخره ياء مُشَدَّدة مكسورة ما قبلها علامة للنسبة إليه كما ألحقت التاء علامة للتأنيث نحو : « بَصْرَى وَهَاشِمِي » .

(181) **الأسوارية** ⁽¹⁾ : هم أصحاب الأسوارى ⁽²⁾ وافقوا النِّظَامِيَّة ⁽³⁾ فيما ذهبوا إليه ، وزادوا عليهم أن الله لا يقدر على ما أخبر بعدهم أو علم عدهم ، والإنسان قادر عليه .

(182) **الإسكافية** ⁽⁴⁾ : أصحاب أبي جعفر الإسكافي ⁽⁵⁾ قالوا : إن الله تعالى لا يَقْدِر على ظُلم العُقلاء ، بخلاف ظلم الصبيان والمجانين ، فإنه يقدر عليه .

(183) **الإسحاقية** ⁽⁶⁾ : مثل النُّصَيْرِيَّة ⁽⁷⁾ ، قالوا : حَلَّ الله في علي عليه السلام .

(184) **الإسماعيلية** ⁽⁸⁾ : هم الذين أثبتوا الإمامة لإسماعيل بن جعفر الصادق ⁽⁹⁾ ومن مذهبهم : أن الله تعالى لا موجود ، ولا معدوم ، ولا عالم ، ولا جاهل ، ولا قادر ، ولا عاجز ، وكذلك في جميع

(174) اسم الفاعل : ما اشتق من « يَقْعَلُ » لمن قام به الفعل بمعنى الحُدُوث ، وبالقيد الأخير خرج عنه الصفة المُشَبَّهة ، واسم التفضيل لكونهما بمعنى الثُّبُوت لا بمعنى الحُدُوث .

(175) اسم المفعول : ما اشتق من « يَقْعَلُ » لمن وقع عليه الفعل .

(176) اسم التَّفْضِيل : ما اشتق من « فَعَلَ » لموصوف بزيادة على غيره .

(177) اسم الزمان والمكان : مشتق من « يَقْعَلُ » لزمان أو مكان وقع فيه الفعل .

(178) اسم الآلة : هو ما يُعالج به الفاعل المفعول لوصول الأثر إليه .

(179) اسم الإشارة : ما وضع لمشار إليه ، ولم يلزم التعريف دورياً ، أو بما هو أخفى منه أو بما هو مثله ؛ لأنه عرف اسم الإشارة الاصطلاحية بالمشار إليه اللغوي المعلوم .

(180) الاسم المنسوب : هو الاسم الملحق

(1) فرقة ضالة من المعتزلة ، أتباع علي الأسوارى . انظر : « الملل والنحل » (58/1) .

(2) علي الأسوارى إليه تُنسب الفرقة الأسوارية ، كان من أتباع أبي الهذيل ، ثم انتقل إلى مذهب النِّظَام .

(3) النِّظَامِيَّة : فرقة ضالة من المعتزلة تنسب إلى إبراهيم بن يسار المعروف بالنِّظَام من أقطاب الاعتزال ، توفي سنة 231 هـ . انظر : « الملل والنحل » (53/1) .

(4) فرقة ضالة من فرق المعتزلة . انظر : « الملل والنحل » (58/1) .

(5) أبو جعفر الإسكافي ، إليه تنسب الفرقة الإسكافية ، توفي سنة 240 هـ .

(6) ، (7) الإسحاقية والنُّصَيْرِيَّة : فرقان من غلاة الشيعة . انظر : « الملل والنحل » (189/1) .

(8) فرقة باطنية ، انتسبت إلى الإمام إسماعيل بن جعفر الصادق ، ظاهرها التشيع لآل البيت ، وحقيقتها هدم عقائد

الإسلام ، تشعَّبت فِرَقُها وامتدت عبر الزمان حتى وقتنا الحاضر . انظر : « الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة » .

(9) إسماعيل بن جعفر الصادق ، جد الخلفاء الفاطميين ، توفي سنة (143 هـ) . انظر : « الأعلام » (311/1) .

في الصيغة .

(191) الاشتقاق الصَّغِير : هو أن يكون بين اللفظين تناسُّب في الحروف والترتيب نحو « ضَرَب من الضرب » .

(192) الاشتقاق الكبير : هو أن يكون بين اللفظين تناسُّب في اللفظ والمعنى دون الترتيب نحو : « جَذ من الجذب » .

(193) الاشتقاق الأكبر : هو أن يكون بين اللفظين تناسُّب في المخرج نحو : « نَعَق من التَّهَق » .

(194) الأشهر الحرم : أربعة : رجب ، وذو القعدة ، وذو الحجة ، والحرم ، واحد فَرْد ، وثلاثة سَرْد : أى متتابعة .

الألف مع الصاد

(195) الأصل : هو ما يبنى عليه غيره .

(196) الأصول : جمع أصل ، وهو في اللغة : عبارة عما يفتقر إليه ، ولا يفتقر هو إلى غيره ، وفي الشرع : عبارة عما يبنى عليه غيره ، ولا يبنى هو على غيره .

(197) والأصل : ما يثبت حكمه بنفسه ، ويبنى عليه غيره .

(198) أصول الفقه : هو العلم بالقواعد التي يُتَوَصَّل بها إلى الفقه ، والمراد من الأصول في قولهم : « هكذا في رواية

الصفات ، وذلك لأن الإثبات الحقيقي يقتضى المشاركة بينه وبين الموجودات وهو تشبيه ، والنفي المطلق يقتضى مشاركته للمعدومات ، وهو تعطيل بل هو سبب واهب هذه الصفات ورب للمتضادات .

الألف مع الشين

(185) الإشْمام⁽¹⁾ : تهيئة الشَّفَتَيْن للتَّلَفُّظ بالضَّم ، ولكن لا يتلفظ به تنبيهًا على ضَم ما قبلها أو على ضمة الحرف الموقوف عليها ولا يشعر به الأعمى .

(186) الاشتياق : انجذاب باطن المُجِبِّ إلى المحبوب حال الوصال لئيل زيادة اللذة أو دوامها .

(187) الأُشْربة : هى جمع شَرَاب ، وهو كل مائع رقيق يُشْرَب ، ولا يتأتى فيه المَضْغُ حَرَامًا كَانَ أو حَلَالًا .

(188) الإشارة : هو الثابت بنفس الصيغة من غير أن يسق له الكلام .

(189) إشارة النص : هو العمل بما ثبت بنظم الكلام لغة ، لكنه غير مقصود ، ولا يسق له النَّص كقوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ ﴾ (البقرة : 233) يسق لإثبات النفقة وفيه إشارة إلى أن النَّسَب إلى الآباء .

(190) الاشتقاق⁽²⁾ : نَزْع لفظ من آخر بشرط مناسبتهم معنى وتركيبًا ومغايرتهما

(1) عند القراء والنحاة : انظر : « الكشاف » (539/2) .

(2) عند أهل العربية : انظر : « الكشاف » (510/2) .

والْبُنُوَّةُ .
(206) الإضافة : هي النسبة العارضة
للشيء بالقياس إلى نسبة أخرى كالأبوة
والبنوة .

(207) الإضافة : هي امتزاج اسمين على
وجه يفيد تعريفاً أو تخصيصاً .

(208) الإضممار في العَرُوض : إسكان
الحرف الثاني مثل إسكان تاء مُتَقَاعِلُنْ
ليبقى مُتَقَاعِلُنْ فَيُنْقَلُ إلى مُسْتَفْعِلُنْ ،
ويُسمى «مُضْمِراً» .

(209) الإضممار : إسقاط الشيء لا معنى .

(210) الإضممار : ترك الشيء مع بقاء أثره .

(211) الإضممار قبل الذَّكْر : جائز في خمسة
مواضع : الأول : في ضمير الشأن مثل :
« هو زيد قائم » ، والثاني : في ضمير رُبْ
نحو « رَبُّهُ رجلاً » ، والثالث : في ضمير
نعم ، نحو « نعم رجلاً زيد » ، والرابع :
في تنازع الفعلين نحو : « ضربني وأكرمني
زيد » ، والخامس : في بَدَلِ المظهر عن
المضمر نحو : « ضربته زيداً » .

(212) الأَصْحِيَّة : اسم لما يُذْبَح في أيام
النَّحْرِ بِنِيَّةِ القُرْبَةِ إلى الله تعالى .

(213) الإضراب : وهو الإعراض عن
الشيء بعد الإقبال عليه نحو : « ضربت
زيداً بل عمراً » .

الأصول : الجامع الصغير ، والجامع
الكبير ، والمبسوط ، والزيادات .
(199) الإضرار : الإقامة على الذنب
والعزم على فعل مثله .

(200) الاصطلاح : عبارة عن اتِّفَاقٍ قام
على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه
الأول .

(201) الاصطلاح : إخراج اللفظ من معنى
لغوى إلى آخر لمناسبة بينهما ، وقيل :
الاصطلاح : اتِّفَاق طائفة على وضع اللفظ
بإزاء المعنى ، وقيل : الاصطلاح إخراج
الشيء عن معنى لغوى إلى معنى آخر لبيان
المراد ، وقيل : الاصطلاح لفظ معين بين
قوم معينين .

(202) أَصْحَابُ الفرائض : هم الذين لهم
سهام مُقَدَّرَةٌ (1) .

(203) الأصوات : كل لفظ حُكِيَ به صوت
نحو « غاق » حكاية صوت الغراب ، أو
صوت به للبهائم نحو : « نخ » لإناخة
البعير ، و « قاع » لزجر الغنم .

(204) الْأَصْحَاب : من رأى رسول الله ﷺ
أو جلس معه مؤمناً به .

الألف مع الضاد

(205) الإضافة : حالة نسبية مُتَكَرِّرَةٌ بحيث
لا تعقل إحداها إلا مع الأخرى كالأبوة

(1) في التركة أو الميراث وهي ستة . انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (1/ 199) .

(219) الأعيان : ما له قيام بذاته ، ومعنى قيامه بذاته : أن يتحيز بنفسه غير تابع تحيزه لتحيز شيء آخر ، بخلاف العَرَض فإن تحيزه تابع لتحيز الجوهر الذي هو موضوعه : أى محله الذى يقومه .

(220) الأعيان الثابتة : هى حقائق الممكنات فى علم الحق تعالى ، وهى صُور حقائق الأسماء الإلهية فى الحضرة العلمية لا تأخر لها عن الحق إلا بالذات لا بالزمان ، فهى أزليّة ، وأبدية ، والمعنى بالإضافة : التأخر بحسب الذات لا غير .

(221) الأعيان المضمونة بأنفسها : هى ما يجب مثلها إذا هلكت إن كانت مثليّة ، وقيمتها إن كانت قيمية كالمقبوض على سوم الشراء والمغصوب .

(222) الأعيان المضمونة بغيرها : على خلاف ذلك « كالمبيع والمرهون » .

(223) الإعتاق : هو إثبات القوة الشرعية فى المملوك .

(224) الاعتبار⁽⁶⁾ : أن يرى الدنيا للفناء ، والعاملين فيها للموت ، وعُمرانها للخراب ، وقيل : الاعتبار اسم

الألف مع الطاء

(214) الإطناب : أداء المقصود بأكثر من العبارة المتعارفة .

(215) الإطناب⁽¹⁾ : أن يخبر المطلوب يعنى المعشوق بكلام طويل ؛ لأن كثرة الكلام عند المطلوب مقصودة ؛ لأن كثرة الكلام تُوجب كثرة النظر ، هذا وقيل : الإطناب : أن يكون اللفظ زائداً على أصل المراد .

(216) الإطراد⁽²⁾ : هو أن تأتى بأسماء المدح أو غيره وأسماء آباءه على ترتيب الولادة من غير تكلف كقوله :

إِنْ يَقْتُلُوكَ فَقَدْ ثَلَّثْتُ⁽³⁾ عُرُوشَهُمْ

بُعْتِيَّةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ شِهَابٍ⁽⁴⁾

(217) الأُطْرَافِيَّة⁽⁵⁾ : هم عذرُوا أهل الأطراف فيما لم يعرفوه من الشريعة ، ووافقوا أهل السُّنة فى أصولهم .

الألف مع العين

(218) الأعْمال : الاضطراب فى العمل ، وهو أبلغ من العمل .

(1) ، (2) عند البلاغيين . انظر : « بغية الإيضاح » (2/ 227 ، 63/ 4) .

(3) ثلثت عروشهم : كناية عن ذهاب العِزِّ .

(4) انظر : « علوم البلاغة » ص 346 .

(5) الأُطْرَافِيَّة : فرقة ضالة من الخوارج منشقة عن فرقة العَجَاردة على مذهب الحمزية فى القول بالقدر إلا أنهم عذرُوا

أصحاب الأطراف . انظر : « الملل والنحل » (1/ 130) .

(6) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (44) .

(230) الاعتكاف : تفرغ القلب عن شغل الدنيا ، وتسليم النفس إلى المولى ، وقيل : الاعتكاف والعُكُوف : الإقامة ، معناه : « لا أبرح عن بابك حتى تغفر لي » .

(231) الإعراب : هو اختلاف آخر الكلمة باختلاف العوامل لفظاً أو تقديرًا ⁽¹⁾ .

(232) الأعرابي : هو الجاهل من العرب .

(233) الأعراف : هو المطلع ، وهو مقام شهود الحق في كل شيء متجليًا بصفاته التي ذلك الشيء مظهرها ، وهو مقام الأشراف على الأطراف ، قال الله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ ﴾ (الأعراف : 46) ، وقال النبي ﷺ : « إن لكل آية ظهرًا وبطنًا وحدًا ومقطعًا » ⁽²⁾ .

(234) الإعلال ⁽³⁾ : هو تغيير حرف العلة للتخفيف ، فقولنا تغيير شامل له ولتخفيف الهمزة والإبدال ، فلما قلنا حرف العلة خرج تخفيف الهمزة ، وبعض الإبدال مما ليس بحرف علة كأَصِيلَال في أُصِيلَان لقُرْب المَخْرَج بينهما ، ولما قلنا للتخفيف خرج نحو : « عالم » في عالم فبين تخفيف الهمزة والإعلال مباينة كلية ؛ لأنه تغيير حرف العلة ، وبين الإبدال والإعلال غموم وخصوص من وجه إذ وجدا في

المعتبرة : وهى رؤية فناء الدنيا كلها باستعمال النظر في فناء جزئها ، وقيل : الاعتبار من العِبَر ، وهو شقُّ التهر والبحر ، يعنى يرى المعتبر نفسه على حرف من مقامات الدنيا .

(225) الاعتبار : هو النظر في الحكم الثابت أنه لأى معنى ثبت وإلحاق نظيره به ، وهذا غير القياس .

(226) الاعتذار : مَحْو أثر الذنب .

(227) الإعارة : هى تمليك المنافع بغير عَوْضٍ مالى .

(228) الاعتراض : هو أن يأتى فى أثناء كلام أو بين كلامين مُتَّصِلِينَ معنى بجملة أو أكثر لا محل لها من الإعراب لُكْنَةً سوى رفع الإبهام ، ويُسمى الحشو أيضًا كالتنزيه في قوله تعالى : ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ (النحل : 57) فإن قوله : سبحانه جملة معترضة ؛ لكونها بتقدير الفعل وقعت في أثناء الكلام ؛ لأن قوله : ﴿ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ عطف على قوله : ﴿ لِلَّهِ الْبَنَاتِ ﴾ ، والنكته فيه تنزيه الله عما ينسبون إليه .

(229) الاعتكاف : هو فى اللغة : المقام والاحتباس ، وفى الشرع : بُث صائم فى مسجد جماعة بنية .

(1) عند النحاة : انظر : « النحو الوافى » (73 / 1 ، 74) .

(2) أخرجه ابن حبان (الموارد رقم 1781) وصححه ، والبيزار (422/5) ، وقال فى « مجمع الزوائد » (152/7) : رجاله ثقات ، والتعريف قاله الكاشى فى « معجم اصطلاحات الصوفية » (55) .

(3) عند الصرفيين : انظر : « الكشف » (327/3) .

الألف مع الفاء

- (238) الإفتاء : بيان حكم المسألة .
- (239) الإفراط : الفرق بين الإفراط والتفريط أن الإفراط : يُستعمل في تجاوز الحد من جانب الزيادة والكمال ، والتفريط : يُستعمل في تجاوز الحد من جانب النقصان والتقصير .
- (240) الأفق الأعلى : هي نهاية مقام الروح ، وهي الحضرة الواحديّة وحضرة الألوهية (5) .
- (241) الأفق المبين : هي نهاية مقام القلب (6)
- (242) أفعال المُقاربة : ما وضع لدنوّ الخبر رجاء ، أو حصّولاً ، أو أخذاً فيه .
- (243) الأفعال النَّاقصة : ما وضع لتقرير الفاعل على صفة .
- (244) أفعال التَّعَجُّب : ما وضع لإنشاء التَّعجب ، وله صيغتان : ما أَفْعَلَهُ ، وَأَفْعِلْ بِهِ .
- (245) أفعال المدح والذم : ما وضع لإنشاء مدح أو ذم نحو : نِعَمَ وبِئْسَ .
- (246) الافتراق (7) : كون الجوهرين في

- نحو : « قال ، ووجد » الإعلال بدون الإبدال في يقول ، والإبدال بدون الإعلال في أُصِيلان .
- (235) الإعجاز في الكلام : هو أن يؤدّى المعنى بطريق هو أبلغ من جميع ما عداه من الطرق .
- (236) الإعنات : ويُقال له : التَّضْيِيق والتَّشْدِيد ولزوم ما لا يلزم أيضاً ، وهو : أن يَغْنَت نفسه في التزام رديف أو دخيل أو حرف مخصوص قبل الروي (1) أو حركة مخصوصة كقوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾ (9: 10) ، ﴿ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ (الضحى : 9 ، 10) ، وقوله ﷺ : « اللهم بك أحاول وبك أصاول » (2) ، وقوله : « إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان » (3) .

الألف مع الغين

- (237) الإغماء : هو فتور غير أصلى ، لا بمخدر يُزِيل عمل القوى ، قوله : « غير أصلى » يخرج النوم ، وقوله : « لا بمخدر » يخرج الفتور بالمخدرات ، وقوله : « يُزِيل عمل القوى » يخرج العتة (4) .

★★★

(1) الروي : الحرف الذي بُنِيَ عليه القصيدة ، وإليه تنسب وسياق تعريفه .

(2) أخرجه أحمد (4/ 332 ، 333) ، وابن السني رقم (115) ، والحديث حسن .

(3) أخرجه أحمد (4/ 226) ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (8/ 71) : رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات .

(4) في التوقيف ص 78 « العتة » وهو عجز يُصيب الرجل فلا يقدر على الجماع .

(5) ، (6) قاله الكاشي السمرقندي . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (45) .

(7) عند التكلمين : انظر : « الكشف » (3/ 444) .

(253) اقتضاء النص : عبارة عما لم يعمل النص إلا بشرط تَقَدُّم عليه ، فإن ذلك أمر اقتضاء النص بصِحَّة ما تناوله النص ، وإذا لم يصحَّ لا يكون مضافاً إلى النص فكان المقتضى كالثابت بالنص ، مثاله : إذا قال الرجل لآخر أعتق عبدك هذا عني بألف درهم فأعتقه ، يكون العتق من الأمر كأنه قال : بع عبدك لي بألف درهم ثم كن وكيلاً لي بالإعتاق .

الألف مع الكاف

(254) الإكراه : حمل الغير على ما يكرهه بالوعيد .

(255) الإكراه : هو الإلزام والإجبار على ما يكره الإنسان طبعاً أو شرعاً ، فيُقَدَّم على عدم الرضا ليرفع ما هو أَضَرُّ (2) .

(256) الأكل : إيصال ما يتأتى فيه المَضْغ إلى الجوف ممضوغةً كان أو غيره ، فلا يكون اللبن والسويق مأْكولاً .

الألف مع اللام

(257) الآلة : هي الوساطة بين الفاعل والمُتَّفَعِّل في وصول أثره إليه « كالْمِنْشَار لِلنَّجَّار » ، والقيد الأخير لإخراج الْعِلَّة المتوسطة « كالأب بين الجد والابن » فإنها واسطة بين فاعلها ومُتَّفَعِّلها إلا أنها ليست

حيزين بحيث يمكن التفاصيل بينهما .
(247) أفعَل التفضيل : إذا أُضِيف إلى المعرفة يكون المراد منه التفضيل على نفس المضاف إليه ، وإذا أُضِيف إلى النكرة كان المراد منه التفضيل على أفراد المضاف إليه .

الألف مع القاف

(248) الإقْدَام : الأخذ في إيجاد العقد والشروع في إحداثه .

(249) الإقْرَار : هو في الشرع إخبار بحق لآخر عليه .

(250) الإقْرَار : إخبارٌ عما سبق .

(251) الاقْتِبَاس (1) : هو أن يُضَمَّنَ الكلام نثراً كان أو نَظْماً شيئاً من القرآن أو الحديث كقول ابن شُعمون في وَعْظِهِ : يا قوم اضربوا على الْمُحَرَّمَات ، وصابروا على المفترضات ، وراقبوا بالمراقبات ، واتقوا الله في الخَلَوَات ، تُرْفَع لكم الدرجات ، وكقوله :

وإن تَبَدَّلَتْ بنا غَيْرُنَا

فَحَسْبُنَا اللَّهُ ونعم الوكيلُ

(252) الاقتضاء : هو طلب الفعل مع المنع عن الترك ، وهو الإيجاب ، أو بدونه وهو النَّدْب ، أو طلب الترك مع المنع عن الفعل وهو التحريم ، أو بدونه وهو الكراهة .

(1) عند البلاغين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/ 114) .

(2) أَضَرَّ به : كذا في الأصل . انظر : « معجم المصطلحات » (1/ 273) .

الحقائق الوجودية ، كما أن آدم (عليه الصلاة والسلام) أحدية لجمع جميع الصور البشرية إذ للأحدية الجمعية الكمالية مرتبتان : إحداهما : قبل التفصيل لكون كل كثرة مسبقة بواحدة هي فيه بالقوة هو ، وتذكر قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾ (الاعراف : 172) فإنه لسان من السنة شهود المفضل في المجمل مفضلاً ليس كشهود العالم من الخلق في النواة الواحدة النخيل الكامنة فيه بالقوة ، فإنه شهود المفضل في المجمل مجملاً لا مفضلاً ، وشهود المفضل في المجمل مفضلاً يختص بالحق وبمن جاء بالحق أن يشهده من الكمل وهو خاتم الأنبياء وخاتم الأولياء .

(265) الإلياس : يُعَبَّرُ به عن القبض ، فإنه إدريس ولارتفاعه إلى العالم الروحاني استهلكت قواه المزاجية في الغيب وقبضت فيه ؛ ولذلك عبر عن القبض به . (266) أولو الألباب : هم الذين يأخذون من كل قشر لبابه ، ويطلبون من ظاهر الحديث سره .

(267) الالتفات : هو العدول عن الغيبة إلى الخطاب ، أو التكلم ، أو على العكس .

بواسطة بينهما في وصول أثر العلة البعيدة إلى المَعْلُول ؛ لأن أثر العلة البعيدة لا يصل إلى المَعْلُول فَضْلاً عن أن يتوسّط في ذلك شيء آخر ، وإنما الواصل إليه أثر العلة المتوسطة ؛ لأنه الصادر منها ، وهي من البعيدة .

(258) الألم : إدراك المنافر من حيث إنه مُنافر ، ومُنافر الشيء هو مُقابل ما يُلَاغِئُهُ وفائدة قيد الحيثية للاحتراز عن إدراك المنافر لا من حيث إنه مُنافر ، فإنه ليس بألم .

(259) الإلحاق : جعل مثال على مثال أزيد ؛ ليعامل معاملته ، وشرطه اتحاد المصدرين .

(260) الألفة : اتفاق الآراء في المعاونة على تدبير المعاش .

(261) الإلهام : ما يُلقَى في الرّوع بطريق الفيض ، وقيل : الإلهام ما وقع في القلب من علم وهو يدعو إلى العمل من غير استدلال بآية ولا نظر في حجة ، وهو ليس بحجة عند العلماء إلا عند الصّوّفيين ، والفرق بينه وبين الإعلام : أن الإلهام أَخَصُّ من الإعلام ؛ لأنه قد يكون بطريق الكسب ، وقد يكون بطريق التّنبية .

(262) الالتماس : هو الطّلب مع التّساوى بين الأمر والمأمور في الرتبة .

(263) الله : عَلَّمَ دالٌّ على الإله الحق دلالة جامعة لمعانى الأسماء الحسنى كلها .

(264) الإلهية ⁽¹⁾ : هي أحدية جمع جميع

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (45) .

الألف مع الميم

(268) أُمُّ الْكِتَابِ ⁽¹⁾ : هو الْعَقْلُ الْأَوَّلُ ⁽²⁾ .

(269) الإمامان : هما الشخصان اللذان أحدهما عن يمين الغوث : أى الْقُطْب ونظره فى الملكوت ، وهو مرآة ما يتوجّه من المركز الْقُطْبِيّ إلى العالم الروحاني من الإمدادات التى هى مادة الوجود والبقاء ، وهذا الإمام مرآته لا محالة ، والآخر : عن يساره ، ونظره فى الملك ، وهو مرآة ما يتوجّه منه إلى المحسوسات من المادة الحيوانية ، وهذا مرآته ومحلّه وهو أعلى من صاحبه وهو الذى يخلّف القطب إذا مات ⁽³⁾ .

(270) الإمام : هو الذى له الرّئاسة العامة فى الدين والدنيا جميعاً .

(271) الأمانة : لغة : العلامة ، واصطلاحاً : هى التى يلزم من العلم بها الظن بوجود المدلول « كالغيم بالنسبة إلى المطر » فإنه يلزم من العلم به الظن بوجود المطر ، والفرق بين الأمانة والعلامة : أن العلامة ما لا ينفك عن الشئ كوجود الألف واللام على الاسم ، والأمانة : تنفك عن الشئ كالغيم بالنسبة للمطر .

(272) الإمكان ⁽⁴⁾ : عدم اقتضاء الذات الوجود والعدم .

(273) الإمكان الذاتى ⁽⁵⁾ : هو ما لا يكون طرفه المخالف واجباً بالذات ، وإن كان واجباً بالغير .

(274) الإمكان الاستعدادى ⁽⁶⁾ : ويسمى « الإمكان الوقوعى » أيضاً : وهو ما لا يكون طرفه المخالف واجباً بالذات ولا بالغير ولو فرض وقوع الطرف الموافق لا يلزم المحال بوجه ، والأول أعم من الثانى مطلقاً .

(275) الإمكان الخاص ⁽⁷⁾ : هو سلب الضرورة عن الطرفين نحو : « كل إنسان كاتب » فإن الكتابة وعدم الكتابة ليس بضرورى له .

(276) الإمكان العام ⁽⁸⁾ : هو سلب الضرورة عن أحد الطرفين كقولنا : « كل نار حارة » فإن الحرارة ضرورية بالنسبة إلى النار وعدمها ليس بضرورى ، وإلا لكان الخاصّ أعمّ مطلقاً .

(277) الامتناع : هو ضرورة اقتضاء الذات عدم الوجود الخارجى .

(278) الأمر بالمعروف : هو الإرشاد إلى

(1) وقيل : اللّوح المحفوظ ؛ لأن العلم كله منسوب إليه ومتولّد عنه . انظر : « التوقيف » ص 93 .

(2) ، (3) انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » ص 57 .

(4) ، (5) ، (6) ، (7) ، (8) عند المنطقيين والحكماء : انظر : « الكشف » (4/ 157) .

(283) الأمن : هو عدم توقُّع مكروه في الزمان الآتي .

(284) الإمالة : أن تنحى بالفتحة نحو الكسرة .

(285) الأملاك المرسلّة : أن يشهد رجلان في شيء ولم يذكر سبب الملك إن كان جارية لا يحلُّ وطؤها ، وإن كان داراً يغرم الشاهدان قيمتها .

(286) الإماميّة ⁽¹⁾ : هم الذين قالوا بالنصّ الجليّ على إمامة عليّ عليه السلام وكفّروا الصحابة ، وهم الذين خرجوا على عليّ عليه السلام عند التحكيم وكفّروه ، وهم اثنا عشر ألف رجل كانوا أهل صلاة وصيام ، وفيهم قال النبي صلى الله عليه وآله : « يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صلاته في جنب صلاتهم ، وصومه في جنب صومهم ، ولكن لم يتجاوز إيمانهم تَراقِيهِمْ ⁽²⁾ » ⁽³⁾ .

(287) الأمّي : من لا يعرف القراءة والكتابة .

الألف مع النون

(288) الإنابة : إخراج القلب من ظلمات الشُّبُهات ، وقيل الإنابة : الرُّجُوع من الكلِّ إلى من له الكلُّ ، وقيل الإنابة :

المراشد المنجية ، والنهي عن المنكر : الزَّجر عما لا يُلائم في الشريعة ، وقيل الأمر بالمعروف : الدلالة على الخير ، والنهي عن المنكر : المنع عن الشر ، وقيل الأمر بالمعروف : أمر بما يُوافق الكتاب والسنة والنهي عن المنكر : نهى عما تميل إليه النفس والشهوة ، وقيل الأمر بالمعروف : إشارة إلى ما يرضى الله تعالى من أفعال العبد وأقواله ، والنهي عن المنكر : تَقْيِيح ما تُنْفَر عنه الشريعة والعقّة ، وهو ما لا يجوز في دين الله تعالى .

(279) الأمرُ : هو قول القائل لمن دونه : افعل .

(280) الأمر الحاضر : هو ما يُطلب به الفعل من الفاعل الحاضر ؛ ولذا سُمّي به ، ويُقال له : الأمر بالصيغة ؛ لأن حصوله بالصيغة المخصوصة دون اللام كما في الغائب .

(281) الأمر الاعتباريّ : هو الذي لا وجود له إلا في عقل المعتبر ما دام معتبراً ، وهو الماهية بشرط العراء .

(282) الأمور العامّة : هي ما لا يختص بقسم من أقسام الوجود التي هي الواجب ، والجوهر ، والعرض .

(1) الإمامية : فرقة كبيرة من فرق الشيعة . انظر : « الملل والنحل » (1/162) .

(2) فيه تأويلان : أحدهما : معناه لا تفقه قلوبهم ، ولا يتفقهون بما تلوا منه ولا هم حظ سوى تلاوة الفم والحنجرة والخلق ، والثاني : لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة . انظر : « شرح مسلم » للنووي الحديث رقم (1064) .

(3) أخرجه البخاري رقم (7562) ، ومسلم رقم (1064) .

أسرارها إلا المُطَهَّرُونَ من الحُجُبِ
الظُّلُمَانِيَّةِ ، فنسبة العقل الأول إلى العالم
الكبير وحفائقه بعينها نسبة الرُّوحِ الإنساني
إلى البدن وقُوَاهُ ، وأن النفس الكلية قلب
العالم الكبير ، كما أن النفس الناطقة قلب
الإنسان ؛ ولذلك يُسمى العالم بالإنسان
الكبير .

(297) الإنشاء : قد يُقال على الكلام الذي
ليس لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه ،
وقد يُقال على فعل المتكلم أعني إلقاء
الكلام الإنشائي ، والإنشاء أيضًا : إيجاد
الشيء الذي يكون مسبوقًا بمادة ومدة .

(298) الانحناء : كون الخط بحيث لا تنطبق
أجزاؤه المفروضة على جميع الأوضاع
كالأجزاء المفروضة للقوس ، فإنه إذا
جعل مقعر أحد القوسين في مُحدَّب
الآخر ينطبق أحدهما على الآخر ، وأما
على غير هذا الوضع فلا ينطبق .

(299) الانعطاف : حركة في سَمَت واحد
لكن لا على مسافة الحركة الأولى بعينها بل
خارج ومعوج عن تلك المسافة بخلاف
الرجوع .

(300) الانفعال وأن يَنْفَعِلَ : هما الهيئة
الحاصلة للمتأثر عن غيره بسبب التأثير أو
لا كاهيئة الحاصلة للمنتفع ما دام منقطعًا .

الرجوع من العُقْلة إلى الذِّكْر ، ومن
الوحشة إلى الأُنْس .

(289) الانزعاج : تحرك القلب إلى الله
بتأثير الوعظ والسماع فيه .

(290) الانصداع : هو الفرق بعد الجمع
بُظهور الكثرة واعتبار صفاتها .

(291) الانتباه⁽¹⁾ : زَجَر الحق للعبد
بإلقاءات مزعجة منشطة إياه من عقال
الغرة على طريق العناية به .

(292) الآن : هو اسم للوقت الذي أنت
فيه ، وهو ظرف غير متمكِّن ، وهو معرفة
ولم تدخل عليه الألف واللام للتعريف ؛
لأنه ليس له ما يُشركه .

(293) الآنية : تحقُّق الوجود العيني من
حيث مرتبته الذاتية .

(294) الأين : هو صوت المتألم للألم .

(295) الإنسان : هو الحيوان الناطق .

(296) الإنسان الكامل⁽²⁾ : هو الجامع
لجميع العوالم الإلهية والكونية الكلية
والجزئية ، وهو كاتب جامع للكتب الإلهية
والكونية ، فمن حيث رُوْحُه وعقله كتاب
عقلي مُسمَّى بأم الكتاب ، ومن حيث قلبه
كتاب اللوح المحفوظ ، ومن حيث نفسه
كتاب الحو والإثبات ، فهو الصحف المكرَّمة
المرفوعة المُطَهَّرة ، التي لا يمَسُّها ولا يدرك

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (48) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (49) .

الألف مع الواو

(306) الأواسط : هى الدلائل والحجج التى يُسْتَدَلُّ بها على الدِّعَاوى .

(307) الأوساط : هم الذين ليست لهم فصاحة وبلاغة ، ولا عَتَى وفهامة ⁽²⁾ .

(308) الأوتاد ⁽³⁾ : هم أربعة رجال منازلهم على منازل الأربعة الأركان من العالم شرق وغرب وشمال وجنوب .

الألف مع الهاء

(309) الأهلية : عبارة عن صلاحية لوجوب الحقوق المشروعة له أو عليه .

(310) أهل الحق : القوم الذين أضافوا أنفسهم إلى ما هو الحق عند ربِّهم بالحجج والبراهين ، يَعْنَى أهل السُّنة والجماعة .

(311) أهل الدُّوق : من يكون حُكم تجلياته نازلاً من مقام رُوحه وقلبه إلى مقام نفسه وقواه ⁽⁴⁾ ، كأنه يجد ذلك حِسًّا ويدركه دُوقًا ، بل يلوح ذلك من وجوههم .

(312) أهل الأهواء : أهل القِبلة الذين لا يكون مُعْتَقِدُهُمْ مُعْتَقَدُ أهل السُّنة والجماعة وهم الجبرية ⁽⁵⁾ والقدرية ⁽⁶⁾

(301) الانْقِسَامُ العَقْلِي ، والانقسام الوَهْمِي ، والانْقِسَامُ الفَرَضِي ⁽¹⁾ : فالأول : هو الذى تحصل أجزاؤه بالفعل ، وتنفصل الأجزاء بعضها عن بعض ، والانقسام الوهمي : هو الذى يُثَبِّتُه الوهم وهو مُتَنَاهٍ ؛ لأن الوهم قوة جسمانية ، ولا شئ من الوهم يقدر على الأفعال الغير المتناهية ، والانقسام الفرضي : هو الذى يُثَبِّتُه العقل وهو غير مُتَنَاهٍ ؛ لأن العقل مجرَّد عن المادة ، والقوة المجردة تقدر على الأفعال غير المتناهية .

(302) أن يفعل : هو كون الشئ مُؤَثَّرًا كالقاطع ما دام قاطعًا .

(303) الإنفاق : هو صَرْفُ المال إلى الحاجة .

(304) الأول : فرد لا يكون غيره من جنسه سابقًا عليه ، ولا مقارنًا له .

(305) الأوَّي : هو الذى بعد توجُّه العقل إليه لم يفتقر إلى شئ أصلاً من حَدَس أو تجربة أو نحو ذلك ، كقولنا : « الواحد نصف الاثنين ، والكلُّ أعظم من جزئه » فإن هذين الحكيمين لا يتوقفان إلا على تصوُّر الطرفين ، وهو أخصُّ من الضُّرورى مطلقًا .

(1) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : « الكشف » (564/3) .

(2) عَتَى وزَلَّ . انظر : « القاموس المحيط » (1615) وفهامة فى الأصل فهامة ، والصواب ما أثبتناه .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (50) .

(4) فى التوقيف : « وهواه » .

(5) ، (6) سياق تعريفهما .

والإيمان المردود : هو إيمان المنافقين .
(316) الإيحاء : إلقاء المعنى في النفس بخفاء وسرعة .

(317) الإيقان بالشيء : هو العلم بحقيقته بعد النظر والاستدلال ؛ ولذلك لا يوصف الله باليقين⁽⁵⁾ .

(318) الإيثار : أن يُقَدَّم غيره على نفسه في النفع له والدفع عنه ، وهو النهاية في الأخوة .

(319) الإيهام : ويُقال له التَّخْيِيلُ أيضًا ، وهو أن يُذكر لفظ له معنيان : قريب وغريب فإذا سمعه الإنسان سبق إلى فهمه القريب ، ومراد المتكلم الغريب ، وأكثر المتشابهات من هذا الجنس ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَالسَّمَوَاتِ مَطْوِيَّاتٍ بِيَمِينِهِ ﴾ (الزمر : 67) .

(320) الإيلاء : هو اليمين على ترك وطاء المنكوحه مدة ، مثل : « واللَّهِ لَا أَجَامِعُكَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ » .

والرَّوَافِضُ⁽¹⁾ والخَوَارِجُ⁽²⁾ والمُعْظَلَةُ⁽³⁾ والمُشَبَّهَةُ⁽⁴⁾ ، وكل منهم اثنا عشر فرقة فصاروا اثنين وسبعين .

(313) الإهاب : هو اسم لغير المذبوغ .

الألف مع الياء

(314) الإيمان : في اللغة : التصديق بالقلب ، وفي الشرع : هو الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان ، قيل : من شهد وعمل ولم يعتقد فهو منافق ، ومن شهد ولم يعمل واعتقد فهو فاسق ، ومن أحلَّ بالشهادة فهو كافر .

(315) الإيمان : على خمسة أوجه : إيمان مطبوع ، إيمان مقبول ، وإيمان معصوم ، وإيمان موقوف ، وإيمان مردود ، فالإيمان المطبوع : هو إيمان الملائكة ، والإيمان المعصوم : إيمان الأنبياء ، والإيمان المقبول : هو إيمان المؤمنين ، والإيمان الموقوف : هو إيمان المبتدعين ،

(1) فرقة من فرق الشيعة مُنْتَفَقَةٌ عن الإسماعيلية ، أطلق عليهم الرافضة ؛ لأنهم رفضوا رأى الإمام (زيد بن علي) في مدح أبي بكر وعمر رضى الله عنهما . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (26/3) .

(2) فرقة ضالة ، من أصولها : تكفير الإمام علي (كرم الله وجهه) والخروج على الأئمة بالسيف .

انظر : «مقالات الإسلاميين» (167/1) ، «الفرق بين الفرق» (17 - 18) .

(3) الْمُعْظَلَةُ : هم الذين تَفَوَّأَ ما وصف الله به نفسه ، أو وصفه به الرسل من صفات .

انظر : «شرح الطحاوية» (ص 587) .

(4) الْمُشَبَّهَةُ : هم الذين شَبَّهُوا صفات الله بصفات المخلوقين ، فقالوا : له سمع كسمعنا ، وبصر كبصرنا .

انظر : «شرح الطحاوية» (ص 587) .

(5) هذا اليقين القائم على النظر والاستدلال خاص بالمخلوقات والمخترعات والحوادث ، أما اليقين بوجود الله فهو تصديق عملاً القلب لا يصح الإيمان إلا به .

الدلالة فيقال : « النص يوجب » ، وأما إذا كان ثابتاً بالاقتضاء فلا يقال يوجب بل يُقال : « يقتضى » على ما عرف .
(328) الآية : هي طائفة من القرآن يتصل بعضها ببعض إلى انقطاعها طويلة كانت أو قصيرة .

باب الباء

باب الباء مع الألف

(329) بَابُ الْأَبْوَابِ : هو التوبة ؛ لأنها أوّل ما يدخل به العبدُ حضرةَ القُرب من جَنَابِ الرَّبِّ (4) .
(330) الْبَارِقَةُ : هي لائحة تَرْدُ من الجَنَابِ الْأَقْدَسِ وَتَنْطَفِئُ سَرِيعًا ، وهي من أوائل الكشف ومبادئه (5) .
(331) الْبَاطِلُ : هو الذى لا يكون صحيحًا بأصله .
(332) الْبَاطِلُ : ما لا يُعْتَدُّ به ولا يُفِيد شيئًا .
(333) الْبَاطِلُ : ما كان فائت المعنى من كُلِّ وجه مع وجود الصُّورة ، إما لانعدام الْأَهْلِيَّةِ أو المحلية « كبيع الحرِّ ، وبيع الصبي » .

(321) الْإِيدَاعُ : تسليط الغير على حفظ ماله .

(322) الْآيَسَةُ : هي التي لم تحض في مدة خمس وخمسين سنة .

(323) الْأَيْنُ : هو حالة تعرّض للشئ بسبب حصوله في المكان .

(324) الْإِيحَابُ : هو إيقاع النسبة .

(325) الْإِيحَازُ : أداء المقصود بأقل من العبارة المتعارفة .

(326) الْإِيغَالُ (1) : هو ختم البيت بما يُفِيد نُكْتَةً يتم المعنى بدونها لزيادة المبالغة ، كما في قول الخنساء (2) في مريثة أخيها صَخْرُ : وَإِنَّ صَخْرًا لَتَأْتَمَّ الْهَدَاةُ بِهِ

كأنه عَلِمَ في رَأْسِهِ نار فإن قولها : « كأنه علم » (3) وافٍ بالمقصود ، وهو : اقتداء الْهَدَاةِ بِهِ ، لكنها أتت بقولها في رأسه نار إيغالاً وزيادة في المبالغة .

(327) الْإِيحَابُ فِي الْبَيْعِ : ما ذكر أولاً من قوله : « بعت واشتريت » ، والفرق بين يوجب ويقتضى ظاهر ؛ فإن الإيجاب : أقوى من الاقتضاء ؛ لأنه إنما يستعمل فيما إذا كان الحكم ثابتاً بالعبارة أو الإشارة أو

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (2/ 107 ، 120) .

(2) ثُمَاضِر بنت عمرو ، أشهر شواعر العرب وأشعرهن على الإطلاق ، مخضمة ، أسلمت ووفدت على النبي ﷺ ،

توفيت سنة 24 هـ . انظر : « الأعلام » (2/ 86) .

(3) تشبّه بِالْعَلَمِ الذى هو الجبل المرتفع المعروف بالهداية . انظر : « بغية الإيضاح » (2/ 121) .

(4) ، (5) قاله الكاشي في « معجم اصطلاحات الصوفية » (62) .

الباء مع التاء

(334) البَثْر⁽¹⁾ : حَذَفَ سبب خفيف ، وقطع ما بقى مثل « فَأَعْلَأْتُنْ » حذف منه « تُنْ » فبقى « فَأَعْلَأَ » ثم أسقط منه الألف وسكنت اللام فبقى « فَأَعِلْ » فينقل إلى « فَعِلْ » ويُسمى مبتورًا وأبتر .

(335) البَثْرِيَّة⁽²⁾ : هم أصحاب بتير النوى⁽³⁾ وافقوا السُّلَيْمَانِيَّةَ⁽⁴⁾ إلا أنهم توقَّفوا في عثمان رضي الله عنه .

الباء مع الحاء

(336) البَحْث : لغة : هو التفحص والتفتيش ، واصطلاحًا : هو إثبات النسبة الإيجابية أو السلبية بين الشيئين بطريق الاستدلال .

الباء مع الخاء

(337) البُخْل : هو المنع من مال نفسه ،

والشُّح : هو بُخْل الرجل من مال غيره . قال عليه الصلاة والسلام : « اتقوا الشُّح فإن الشُّح أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ »⁽⁵⁾ وقيل : البُخْل : ترك الإيثار عند الحاجة ، قال حكيم : البُخْل مَحْصَفَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ ، وإثبات عادات الحيوانية .

الباء مع الدال

(338) البُدْ : هو الذي لا ضرورة فيه .

(339) البَدَاء : ظهور الرأي بعد أن لم يكن .

(340) البَدَائِيَّة : هم الذين جَوَّزُوا البَدَاءَ⁽⁶⁾ على الله تعالى .

(341) البَدَل⁽⁷⁾ : تابع مقصود بما نسب إلى المتبوع دونه ، قوله : « مقصود بما نسب إلى المتبوع » يخرج عنه النَّعْت والتَّأَكِيد وعطف البيان ؛ لأنها ليست بمقصودة بما نُسِبَ إلى المتبوع ، وبقوله : « دونه » يخرج عنه العطف بالحروف ؛ لأنه وإن كان تابعًا مقصودًا بما

(1) عند العروضيين : انظر : « الوافي في العَرُوض والقوافي » (190) .

(2) البَثْرِيَّة : فرقة ضالة مُنْشَقَّة عن السُّلَيْمَانِيَّة الرِّبْدِيَّة الشَّيعِيَّة ، توقَّفوا في أمر عثمان رضي الله عنه أهو مؤمن أم كافر ؟

انظر : « الملل والنحل » (1/ 161) .

(3) في الأصل : « بتير الثومي » وهو تصحيف ، وفي « الملل والنحل » النوى (1/ 161) .

(4) فرقة ضالة من الرِّبْدِيَّة الشَّيعِيَّة ، تنسب إلى سليمان بن جرير ، ويُقال لها : « الجريرية » ، كَفَرُوا عثمان رضي الله عنه وبعض

الصحابه . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/ 360) .

(5) أخرجه مسلم رقم (2578) ، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

(6) والبَدَاء على الله له معانٍ منها : البداء في العلم : وهو أنه يظهر له خلاف ما علم . والبداء في الإرادة : وهو أن يظهر

له صواب على خلاف ما أراد وحكم . والبداء في الأمر : وهو أن يأمر بشيء ، ثم يأمر بعده بخلاف ذلك .

وقال بهذا فرقة المُخْتَارِيَّة الكَيْسَانِيَّة الضالَّة من الشَّيعَة ، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا .

انظر : « الملل والنحل » (1/ 147 - 149) .

(7) عند الثُّحَاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (3/ 247) .

نسب إلى المتبوع كذلك مقصود بالنسبة .
(342) البِدْعَة : هى الفِعلَة المخالفة للسُّنة .
سُمِّيت « البدعة » ؛ لأن قائلها ابتدعها من
غير مقال إمام .

(343) البِدْعَة : هى الأمر المحدث الذى لم
يكن عليه الصحابة والتابعون ولم يكن مما
اقتضاه الدليل الشرعى .

(344) البِدَلَاء : هم سبعة رجال : من
سافر من موضع وترك جسداً على صورته
حيّاً بحياته ظاهراً بأعمال أصله بحيث لا
يعرف أحد أنه فقد ؛ وذلك هو البديل لا
غير وهو فى تلبسه بالأجساد والصُّور على
صورته على قلب إبراهيم عليه السلام (1) .

(345) البَدِيهَى : هو الذى لا يتوقَّف
حصوله على نَظَرٍ وكَسْبٍ سواء احتاج إلى
شئ آخر من حَدَسٍ أو تجربة أو غير ذلك ،
أو لم يَحْتَجْ فيرادف الضرورى ، وقد يُراد
به : ما لا يحتاج بعد توجُّه العقل إلى شئ
أصلاً ، فيكون أخص من الضرورى
كتصوُّر الحرارة والبرودة ، وكالتصديق بأن
النِّفى والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان .

الباء مع الراء

(346) البُرْهَان (2) : هو القياس المؤلَّف
من اليقينيَّات سواء كانت ابتداء ، وهى

الضروريات ، أو بواسطة : وهى
النظريات ، والحدُّ الأوسط فيه لابد أن
يكون عِلَّةً لنسبة الأكبر إلى الأصغر ، فإن
كان مع ذلك عِلَّةً لوجود تلك النسبة فى
الخارج أيضاً فهو برهان لَمَى : كقولنا
« هذا متعقِّف الأخلاط ، وكل متعقِّف
الأخلاط محموم فهذا محموم ، متعقِّف
الأخلاط » كما أنه عِلَّةً لثبوت الحمى فى
الذهن كذلك عِلَّةً لثبوت الحمى فى
الخارج ، وإن لم يكن كذلك ، بل لا
يكون عِلَّةً للنسبة إلا فى الذهن فهو برهان
إِنِّى : كقولنا : « هذا محموم وكل محموم
متعقِّف الأخلاط ، فهذا متعقِّف الأخلاط »
فالحُمَى وإن كانت عِلَّةً لثبوت تعقُّف
الأخلاط فى الذهن إلا أنها ليست عِلَّةً له فى
الخارج بل الأمر بالعكس ، وقد يُقال على
الاستدلال من العِلَّة إلى المعلول برهان
لَمَى ، ومن المعلول إلى العِلَّة برهان إِنِّى .
(347) البُرْهَان التَّطْبِيقِي (3) : هو أن
تُفرض من المعلول الأخير إلى غير النهاية
جُمْلَة ، ومما قبله بواحد مثلاً إلى غير النهاية
جُمْلَة أخرى ، ثم تطبق الجملتين بأن تجعل
الأول من الجملة الأولى بإزاء الأول من
الجملة الثانية ، والثانى بالثانى ، وهَلُمَّ
جراً ، فإن كان بإزاء كل واحد من الأولى

(1) قاله الكاشى . انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (62) .

(2 ، 3) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (1/ 203) .

الأعظم والأكبر⁽¹⁾ .

(352) براعة الاستهلال⁽²⁾ : هي كون ابتداء الكلام مناسباً للمقصود ، وهي تقع في ديباجات الكتب كثيراً .

(353) بَرَاة الاستهلال : هي أن يُشير المصنّف في ابتداء تأليفه قبل الشروع في المسائل بعبارة تدلّ على المرتب عليه إجمالاً .

(354) البرغوثية⁽³⁾ : هم الذين قالوا : كلام الله إذا قُرئ فهو عَرَضٌ ، وإذا كُتِبَ فهو جسم .

الباء مع السين

(355) السُّنَّان : هو ما يكون حائطاً ، فيه نخيلٌ مُتَفَرِّقة تُمكن الزراعة وسط أشجاره فإن كانت الأشجار ملتفة لا تمكن الزراعة وسطها فهي الحديقة .

(356) البَسِيط : ثلاثة أقسام : بسيطٌ حقيقي : وهو ما لا جزء له أصلاً كالباري⁽⁴⁾ تعالى ، وعُرفى وهو ما لا يكون مُركَّباً من الأجسام المختلفة الطبائع ، وإضافي وهو ما تكون أجزاؤه أقل بالنسبة إلى الآخر ، والبسيط أيضاً روحاني وجسماني فالروحاني : كالعقول والنفوس المجردة ، والجسماني : كالعناصر .

واحد من الثانية كان الناقص كالزائد ، أي كون الناقص كالزائد مُحال وإلا لزم ألا يكون الناقص ناقصاً ولا الزائد زائداً وهو مُحال لكونه خلاف المُقدَّر أي الجملة الأولى كالزائد وهو مُحال ، وإن لم يكن فقد يوجد في الأولى ما لا يوجد في إزائه شيء في الثانية فتقطع الثانية ، وتتناهى ويلزم منه تناهي الأولى ؛ لأنها لا تزيد على الثانية إلا بقدر متناهٍ ، والزائد على المتناهي بقدر متناهٍ يكون متناهياً بالضرورة .

(348) البرودة : كيفية من شأنها تفريق المتشاكلات وجمع المختلفات .

(349) البرزخ : العالم المشهور بين عالم المعاني المجردة ، والأجسام المادية ، والعبادات تتجسد بما يُناسبها إذا وصل إليه وهو الخيال المتصل .

(350) البرزخ : هو الحائل بين الشيتين ، ويُعبر به عن عالم المثال أعني الحاجز من الأجسام الكثيفة ، وعالم الأرواح المجردة أعني الدنيا والآخرة .

(351) البرزخ الجامع : هو الحضرة الواحدية والتعين الأول الذي هو أصل البرازخ كلها ؛ فهذا يُسمّى البرزخ الأول

(1) قاله الكاشي . انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (63) .

(2) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (134) .

(3) فرقة ضالة من فرق النجارية الجبرية ، تُنسب إلى محمد بن عيسى المُلقَّب ببرغوث ، وافقوا المعتزلة في نفى الصفات من العلم والقدرة ، ووافقوا الصفاتية في خلق الأعمال . انظر : «الملل والنحل» للشهرستاني (88/1) .

(4) صفات الله تعالى توقيفية فلا يجوز وصفه تعالى بالبسيط .

الباء مع الشين

(357) البشارة : كل خير صدق تتغير به بشرة الوجه ، ويُستعمل في الخير والشر وفي الخير أغلب .

(358) البشريّة ⁽¹⁾ : هم أصحاب بشر بن المعتمر ⁽²⁾ كان من أفاضل المعتزلة ، وهو الذى أحدث القول بالتوليد ، قالوا : الأعراض والطعوم والروائح وغيرها تقع متولدة في الجسم من فعل الغير كما إذا كان أسبابها من فعله .

الباء مع الصاد

(359) البصر : هى القوة المودعة في العصيتين المجوفتين اللتين تتلاقيان ، ثم تفرقان فيتأديان إلى العين تدرك بها الأضواء والألوان والأشكال .

(360) البصيرة : قوّة للقلب المنور بنور القدس ، يرى بها حقائق الأشياء وبواطنها بمثابة البصر للنفس يرى به صور الأشياء وظواهرها ، وهى التى يُسميها الحكماء

العاقلة النظرية والقوّة القدسيّة ⁽³⁾ .

الباء مع الضاد

(361) البضع : اسم لمفرد مبهم من الثلاثة إلى التسعة ، وقيل : البضع ما فوق الثلاثة وما دون التسعة ، وقد يكون البضع بمعنى السبعة ؛ لأنه يجيء في المصاييح « الإيمان بضع وسبعون شعبة » ⁽⁴⁾ أى سبع ⁽⁵⁾ .

الباء مع العين

(362) البعوض : اسم لجزء مركب تركب الكل منه ومن غيره .

(363) البرق : أول ما يبدو للعبد من اللوامع النورية ، فيدعوه إلى الدخول في حضرة القرب من الرب للسير في الله ⁽⁶⁾ .

(364) البعد : عبارة عن امتداد قائم بالجسم ، أو نفسه عند القائلين بوجود الخلاء كأفلاطون ⁽⁷⁾ .

الباء مع اللام

(365) البلاغة في المتكلم ⁽⁸⁾ : ملكة يقتدر

(1) فرقة من فرق المعتزلة . انظر : « الملل والنحل » (64/1) .

(2) بشر بن المعتمر الهلالي البغدادي ، أبوسهل ، من أفضل علماء المعتزلة ، توفي سنة 210 هجرية .

انظر : « الأعلام » (55/2) .

(3) قاله الكاشي : انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » (64) .

(4) أخرجه البخارى رقم (9) ، ومسلم (35) . (5) هذا قول الخليل . انظر : « فتح البارى » (67/1) .

(6) انظر : « معجم اصطلاحات الصوفية » للكاشي (63) .

(7) من مشاهير فلاسفة اليونان ، وهو تلميذ سقراط ، توفي سنة (347 ق. م) . انظر : « المنجد في الأعلام » (55) .

(8) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (20/1 - 24) .

(370) بَيَانُ التَّفْهِيمِ : وهو تأكيد الكلام بما يرفع احتمال المجاز والتخصيص كقوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (الحجر : 30) فقرر معنى العموم من الملائكة بذكر الكل حتى صار بحيث لا يحتمل التخصيص .

(371) بَيَانُ التَّفْسِيرِ : وهو بيان ما فيه خفاء من المشترك ، أو المشكل ، أو المجمل ، أو الخفي ، كقوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (البقرة : 43) فإن الصلاة مجمل فلحق البيان بالسنة ، وكذا الزكاة مجمل في حق النصاب والمقدار ، ولحق البيان بالسنة .

(372) بَيَانُ التَّغْيِيرِ : هو تغيير موجب الكلام نحو التعليق والاستثناء والتخصيص .

(373) بَيَانُ الضَّرُورَةِ : هو نوع بيان يقع بغير ما وضع له لضرورة ما إذا الموضوع له التلطف ، وهذا يقع بالسكوت مثل : سكوت المولى عن النهي حين يرى عبده يبيع ويشترى ؛ فإنه يجعل إذنا له في التجارة ضرورة دفع الغرر عن معاملته ، فإن الناس يستدلون بسكوته على إذنه فلو لم

بها على تأليف كلام بليغ ، فعلم أن كل بليغ - كلامًا كان - أو متكلمًا فصيح ؛ لأن الفصاحة مأخوذة في تعريف البلاغة ، وليس كل فصيح بليغًا .

(366) الْبَلَاغَةُ فِي الْكَلَامِ : مطابقتها لمقتضى الحال ، المراد بالحال الأمر الداعي إلى التكلم على وجه مخصوص مع فصاحته أى فصاحة الكلام ، وقيل البلاغة : تنبؤ عن الوصول والانتهاء ، ويوصف بها الكلام والمتكلم فقط دون المفرد .

(367) بَلَى : هو إثبات لما بعد النفي ، كما أن نعم تقرير لما سبق من النفي ، فإذا قيل في جواب قوله تعالى : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ (الأعراف : 172) نعم يكون كفرًا .

الباء مع الياء

(368) الْبَيَانِيَّةُ ⁽¹⁾ : أصحاب بيان بن سمعان التميمي ⁽²⁾ ، قال : الله تعالى على صورة إنسان ، وروح الله حلت في علي عليه السلام ، ثم في ابنه محمد بن الحنفية ⁽³⁾ ، ثم في ابنه أبي هاشم ، ثم في بنان .

(369) الْبَيَانُ : عبارة عن إظهار المتكلم المراد للسامع وهو بالإضافة خمسة .

(1) في الأصل : « البنانية » ، « بنان بن سمعان » وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه .

والبَيَانِيَّةُ : فرقة ضالة من غلاة الشيعة الذين قالوا بألوهية علي بن أبي طالب عليه السلام . انظر : « الملل والنحل » (1/ 152) .

(2) بيان بن سمعان التميمي ، زعم أن الجزء الإلهي الذي كان في الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام قد حل فيه ، ولذلك استحق أن يكون إمامًا وخليفة ، قتله خالد بن عبد الله القسري . انظر : « الملل والنحل » (1/ 152 - 153) .

(3) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أحد الأبطال الأشداء ، أمه خولة بنت جعفر الحنفية ، ونُسب إليها « تمييزًا له عن أبناء السيدة فاطمة رضي الله عنها . انظر : « الأعلام » (6/ 270) .

مُتَقَوِّمٌ فَإِنْ بَاعَ بِالثَّمَنِ أَى بِالْدِرَاهِمِ
وَالدَّنَانِيرِ ، فَالْبَيْعُ بَاطِلٌ ، وَإِنْ بَاعَ
بِالْعَرَضِ أَوْ بَاعَ الْعَرَضَ بِهِ ، فَالْبَيْعُ فِي
الْعَرَضِ فَاسِدٌ ، فَالْبَاطِلُ هُوَ الَّذِي لَا يَكُونُ
صَحِيحًا بِأَصْلِهِ ، وَالْفَاسِدُ هُوَ الصَّحِيحُ
بِأَصْلِهِ لَا بِوَصْفِهِ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ لَا فَرْقَ
بَيْنَ الْفَاسِدِ وَالْبَاطِلِ .

(379) بَيْعُ الْوَفَاءِ ⁽²⁾ : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ
لِلْمُشْتَرِي : بَعْتُ مِنْكَ هَذَا الْعَيْنَ بِمَا لَكَ
عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ عَلَى أُنَى مَتَى قَضَيْتَ الدَّيْنَ
فَهُوَ لِي .

(380) الْبَيْعُ بِالرَّقْمِ ⁽³⁾ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بَعْتُكَ
هَذَا الثَّوبَ بِالرَّقْمِ الَّذِي عَلَيْهِ ، وَقَبْلَ الْمُشْتَرِي
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ مَقْدَارَهُ ، فَإِنْ فِيهِ يَنْعَقِدُ الْبَيْعُ
فَاسِدًا ، فَإِنْ عَلِمَ الْمُشْتَرِي قَدْرَ الرَّقْمِ فِي
الْمَجْلَسِ وَقَبْلَهُ انْقَلَبَ جَائِزًا بِالِاتِّفَاقِ .

(381) بَيْعُ الْغَرَرِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي فِيهِ خَطَرُ
إِنْفِسَاخِهِ بِهَلَاكِ الْمُبَاعَى .

(382) بَيْعُ الْعَيْنَةِ : هُوَ أَنْ يَسْتَقْرِضَ رَجُلٌ
مِنْ تَاجِرٍ شَيْئًا فَلَا يُقْرِضُهُ قَرْضًا حَسَنًا ؛ بَلْ
يُعْطِيهِ عَيْنًا ، وَيَبِيعُهَا مِنَ الْمُسْتَقْرِضِ بِأَكْثَرِ
مِنَ الْقِيَمَةِ ، سَمِيَ بِهَا لِأَنَّهَا إِعْرَاضٌ عَنِ
الدَّيْنِ إِلَى الْعَيْنِ .

يَجْعَلُ إِذْنًا لَكَ إِنْ ضَارَّ بِهِمْ وَهُوَ مَدْفُوعٌ .
(374) بَيَانُ التَّبْدِيلِ : هُوَ النَّسْخُ وَهُوَ رَفْعُ
حُكْمٍ شَرْعِيٍّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخِّرٍ .

(375) الْبَيَانُ : هُوَ النَّطْقُ الْفَصِيحُ الْمُعْرَبُ :
أَى الْمُظْهِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ .

(376) الْبَيَانُ ⁽¹⁾ : إِظْهَارُ الْمَعْنَى وَإِبْضَاحُ مَا
كَانَ مُسْتَوْرًا قَبْلَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْإِخْرَاجُ
عَنْ حَدِّ الْإِشْكَالِ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّأْوِيلِ
وَالْبَيَانِ أَنْ التَّأْوِيلَ : مَا يَذْكَرُ فِي كَلَامٍ لَا
يُفْهَمُ مِنْهُ مَعْنَى مُحْصَلٌ فِي أَوَّلِ وَهْلَةٍ ،
وَالْبَيَانُ : مَا يَذْكَرُ فِيْمَا يُفْهَمُ ذَلِكَ لِنَوْعِ
خَفَاءٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَعْضِ .

(377) بَيْنٌ بَيْنَ الْمَشْهُورِ : هُوَ أَنْ يَجْعَلَ
الْهَمْزَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَخْرَجِ الْحَرْفِ الَّذِي مِنْهُ
حَرَكَتُهُ نَحْوُ : « سُئِلَ » ، وَغَيْرِ الْمَشْهُورِ هُوَ
أَنْ يَجْعَلَ الْهَمْزَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَرْفٍ مِنْهُ حَرَكَه
مَا قَبْلَهَا نَحْوُ : « سَوَّال » .

(378) الْبَيْعُ : فِي اللُّغَةِ : مَطْلُوقُ الْمُبَادَلَةِ ،
وَفِي الشَّرْعِ : مِبَادَلَةُ الْمَالِ الْمُتَقَوِّمِ بِالْمَالِ
الْمُتَقَوِّمِ تَمْلِكًا وَتَمْلُكًا .

اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَا لَيْسَ بِمَالٍ كَالْخَمْرِ
وَالْخَتَزِيرِ فَالْبَيْعُ فِيهِ بَاطِلٌ سِوَاءَ جَعَلَهُ
مَبِيعًا ، أَوْ ثَمَنًا وَكُلَّ مَا هُوَ مَالٌ غَيْرُ

(1) شَرْعًا : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (398/1) .

(2) عِنْدَ الْأَحْنَفِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (416/1) .

(3) الرَّقْمُ : كُلُّ ثَوْبٍ رَقْمٌ : أَى وَشَى بِرَقْمٍ مَعْلُومٍ حَتَّى صَارَ عَلَمًا ، وَالرَّقْمُ : هُوَ الْخَطُّ الْغَلِيظُ .

انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (408/1) .

باب التاء

التاء مع الألف

(386) تاء التأنيث : هو الموقوف عليها هاء .

(387) التَّأْلُف والتَّأْلِيف : هو جَعَلَ

الأشياء الكثيرة بحيث لا يُطْلَق عليها اسم الواحد سواء كان لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتَّقَدُّم والتَّأَخُّر أم لا ؟ فعلى هذا يكون التأليف أهم من الترتيب .

(388) التَّابِع⁽⁴⁾ : هو كل ثان بإعراب

سابقه من جهة واحدة ، وخرج بهذا القيد خبر المبتدأ والمفعول الثاني ، والمفعول الثالث من باب عَلِمْتُ ، فإن العامل في هذه الأشياء لا يعمل من جهة واحدة ، وهو خمسة أَضْرَب : تأكيد ، وصفة ، وبَدَل ، وعطف بيان ، وعطف مجرف .

(389) التَّأْكِيد⁽⁵⁾ : تابع يُقَرَّر أمر المتبوع في

النسبة أو الشمول ، وقيل : عبارة عن إعادة المعنى الحاصل قبله .

(390) التأكيد اللفظي : هو أن يُكْرَّر اللفظ الأول .

(383) بَيْع التَّلَجُّة : هو العقد الذي يُباشره الإنسان عن ضرورة ويصير كالمدفوع إليه صورته : أن يقول الرجل لغيره : أبيع دارى منك بكذا فى الظاهر ولا يكون بيعاً فى الحقيقة ، ويشهد على ذلك ، وهو نوع من الهزل .

(384) البِيضَاء⁽¹⁾ : العقل الأول فإنه مركز العماء وأول منفصل من سواد الغيب ، وهو أعظم نِزَاتٍ فَلَكِهِ ، فلذلك وصف بالبياض ليقابل بياضه سواد الغيب ، فيتبين بضده كمال التبين ؛ ولأنه هو أول موجود ويرجح وجوده على عدمه ، والوجود بياض ، والعدم سواد ؛ ولذلك قال بعض العارفين فى الفقر : إنه بياض يتبين فيه كل معدوم ، وسواد ينعدم فيه كل موجود ؛ فإنه أراد بالفقر فقر الإمكان .

(385) البَيْهَسِيَّة⁽²⁾ : أصحاب أبى بَيْهَس ابن الهيصم بن جابر⁽³⁾ قالوا : الإيمان هو الإقرار والعلم بالله وبما جاء به الرسول ﷺ ، ووافقوا القدرية بإسناد أفعال العباد إليهم .

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (55) .

(2) فرقة من الخوارج ، كانت وسطاً بين الإباضية والأزارقة . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 235 ، 236) .

(3) أبو بَيْهَس هَيْصَم بن جابر الضبي ، رأس الفرقة «البَيْهَسِيَّة» من الخوارج ، كان فقيهاً متكلماً ، قُتِل وضُلب بالمدينة سنة (94 هجرية) . انظر : «الأعلام» (8/ 105) .

(4) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 190) .

(5) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 206) .

(391) التَّأْسِيسُ : عبارة عن إفادة معنى آخر لم يكن حاصلًا قبله ، فالتَّأْسِيسُ خير من

التَّأْكِيدُ ؛ لأن حَمَلَ الكلام على الإفادة خير من حَمَلِهِ على الإعادة .

(392) التَّأْوِيلُ : في الأصل التَّرْجِيعُ ، وفي الشرع : صرف اللَّفْظ عن معناه الظاهر إلى

معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه مُوَافِقًا بالكتاب والسُّنة مثل قوله تعالى :

﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ (يونس : 31) إن

أراد به إخراج الطير من البَيْضَةِ كان تَفْسِيرًا وإن أراد إخراج المؤمن من الكافر أو العالم من الجاهل كان تَأْوِيلًا .

التاء مع التاء

(399) التَّثْمِيمُ : هو أن يأتي في كلام لا يؤهم خلاف المقصود بفضلة لُكْتَةٍ :

كالمبالغة نحو قوله تعالى : ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾ (الإنسان : 8) : أى وَيُطْعَمُونَهُ مَعَ حُبِّهِ والاحتياج إليه .

التاء مع الجيم

(400) التَّجَلَّى (3) : ما يَنكُشِفُ للقلوب

من أنوار الغُيُوبِ ، إنما جمع الغيوب باعتبار تعدُّد موارد التَّجَلَّى ، فإن لكل اسم إلهى بحسب حَيْطَتِهِ وَوُجُوهِهِ تَجَلِّياتٌ مُتَنَوِّعَةٌ ، وأمَّهات الغُيُوبِ التي تُظْهِرُ التَّجَلِّياتِ من بطائنها سبعة : غَيْبُ الحقِّ وحَقائِقُهُ ، وَغَيْبُ الخَفَاءِ : المنفصل من الغيب المطلق بالتمييز الأخفى في حَضْرَةِ

(393) التَّبَايُنُ (1) : ما إذا نُسِبَ أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ إِلَى الْآخَرِ لم يصدق أحدهما على شئ مما صدق عليه الآخر ، فإن لم يتصادقا على شئ أصلاً فبينهما التباين الكلى : «كالإنسان والفرس» ومرجعهما إلى سالتين كُلَّيْتَيْنِ ، وإن صدقا في الجملة فبينهما التَّبَايُنُ الجزئى : «كالحيوان والأبيض» وبينهما العموم من وجه ومرجعهما إلى سالتين جُزْئِيَّتَيْنِ .

(394) تَبَايُنُ الْعَدَدِ (2) : أن لا يَعدَّ العَدَدَيْنِ مَعًا عَادًّا ثالث كالتسعة مع العشرة ، فإن

(1) عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (212/1) .
(2) عند المحاسبين : انظر : «الكشاف» (212/1) .
(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (56) .

حِجَابِ سِوَى الصُّورِ الْكُونِيَّةِ وَالْأَعْيَارِ
الْمُنْطَبَعَةِ فِي ذَاتِ الْقَلْبِ ، وَالسِّرِّ فِيهِمَا
كَالْتَّقْوَى وَالتَّشْعِيرَاتِ فِي سَطْحِ الْمِرْآةِ ،
الْقَادِحَةِ فِي اسْتَوَائِهِ ، الْمَزَايِلَةِ لِصِفَاتِهِ .

(404) التَّجْرِيدُ فِي الْبَلَاغَةِ ⁽⁶⁾ : هُوَ أَنْ
يَنْتَرِعَ مِنْ أَمْرٍ مَوْصُوفٍ بِصِفَةٍ أَمْرًا آخَرَ مِثْلَهُ
فِي تِلْكَ الصِّفَةِ لِلْمَبَالِغَةِ فِي كِمَالِ تِلْكَ الصِّفَةِ
فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ الْمُنْتَرِعِ عَنْهُ نَحْوُ قَوْلِهِمْ : « لِي مِنْ
فُلَانٍ صَدِيقٌ حَمِيمٌ » ؛ فَإِنَّهُ انْتَرَعَ فِيهِ مِنْ أَمْرٍ
مَوْصُوفٍ بِصِفَةٍ ، وَهُوَ فُلَانُ الْمَوْصُوفِ
بِالصَّدَاقَةِ أَمْرًا آخَرَ ، وَهُوَ الصَّدِيقُ الَّذِي هُوَ
مِثْلُ فُلَانٍ فِي تِلْكَ الصِّفَةِ لِلْمَبَالِغَةِ فِي كِمَالِ
الصَّدَاقَةِ فِي فُلَانٍ وَالصَّدِيقِ الْحَمِيمِ هُوَ
الْقَرِيبُ الْمَشْفُوقُ ، وَ« مِنْ » فِي قَوْلِهِمْ : « مِنْ
فُلَانٍ » تُسَمَّى تَجْرِيدِيَّةً .

(405) التَّجْنِيسُ الْمُضَارِعُ ⁽⁷⁾ : هُوَ أَنْ لَا
تُخْتَلِفَ الْكَلِمَتَانِ إِلَّا فِي حَرْفٍ مُتْقَارِبٍ
كَالدَّارِيِّ وَالْبَارِيِّ .

(406) تَجْنِيسُ التَّضْرِيفِ ⁽⁸⁾ : هُوَ اخْتِلَافُ
الْكَلِمَتَيْنِ بِإِبْدَالِ حَرْفٍ مِنْ حَرْفٍ ، إِمَّا مِنْ
مُخْرِجِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ
وَيَنْتَقُونَ عَنْهُ ﴾ (الأنعام : 26) ، أَوْ قَرِيبٍ مِنْهُ

﴿ أَوْ أَدْنَى ﴾ وَغَيْبِ السِّرِّ : الْمُنْفَصِلُ مِنَ
الْغَيْبِ الْإِلَهِيِّ بِالتَّمْيِيزِ الْخَفِيِّ فِي حَضْرَةِ
﴿ قَابِ قَوْسَيْنِ ﴾ (النجم : 9) ، وَغَيْبِ
الرُّوحِ : وَهُوَ حَضْرَةُ السِّرِّ الْوُجُودِيِّ
الْمُنْفَصِلِ بِالتَّمْيِيزِ الْأَخْفَى وَالْخَفَى فِي
التَّابِعِ الْأَمْرِيِّ ، وَغَيْبِ الْقَلْبِ : وَهُوَ
مَوْقِعُ تَعَانُقِ الرُّوحِ وَالنَّفْسِ ، وَمَحَلُّ
اسْتِيلَادِ السِّرِّ الْوُجُودِيِّ ، وَمَنْصُصَةٍ
اسْتِجْلَائِهِ فِي كُسُوفِ أَحَدِيَّةِ جَمْعِ الْكِمَالِ ،
وَغَيْبِ النَّفْسِ : وَهُوَ أُنْسُ الْمُنَاطَرَةِ ،
وَغَيْبِ اللَّطَائِفِ الْبَدَنِيَّةِ : وَهِيَ مَطَارِحُ
أَنْظَارِهِ لِكَشْفِ مَا يَحِقُّ لَهُ جَمْعًا وَتَفْصِيلًا .

(401) التَّجَلَّى الذَّاتِي ⁽¹⁾ : مَا يَكُونُ مَبْدُؤُهُ
الذَّاتُ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ
مَعَهَا ، وَإِنْ كَانَ لَا يَحْصُلُ ذَلِكَ إِلَّا
بِوَاسِطَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ إِذْ لَا يَتَجَلَّى
الْحَقُّ مِنْ حَيْثُ ذَاتُهُ عَلَى الْمَوْجُودَاتِ إِلَّا مِنْ
وَرَاءِ حِجَابٍ مِنَ الْحُجُبِ الْأَسْمَائِيَّةِ .

(402) التَّجَلَّى الصِّفَاتِي ⁽²⁾ : مَا يَكُونُ
مَبْدُؤُهُ صِفَةً مِنَ الصِّفَاتِ مِنْ حَيْثُ تَغْنِيهَا
وَامْتِيَازُهَا عَنِ الذَّاتِ .

(403) التَّجْرِيدُ ⁽³⁾ : إِمَاطَةُ السَّوَى ⁽⁴⁾
وَالْكُونِ عَنْ ⁽⁵⁾ السِّرِّ وَالْقَلْبِ إِذْ لَا

(1 ، 2) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (58) .

(3) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (56) .

(4) السَّوَى : الْغَيْرُ .

(5) فِي الْأَصْلِ : « عَلَى » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « التَّوْقُفِ » (160) . (6) انْظُرْ : « بَغْيَةُ الْإِيضَاحِ » (38/4) .

(7 ، 8) عِنْدَ الْبَلَاغِيِّينَ : انْظُرْ : « الْكَشَافُ » (312/1) .

التاء مع الخاء

(416) التَّخْلِي⁽³⁾ : اختيار الخلوة والإعراض عن كل ما يشغل عن الحق .

(417) التَّخْلُجُل : ازدياد حجم من غير أن يَنْضَمَّ إليه شيء من خارج ، وهو ضِدُّ التَّكَاثُف .

(418) التَّخَارِج : في اللغة : تفاعل من الخروج ، وفي الاصطلاح : مُصَالِحَةُ الوَرثة على إخراج بعض منهم بشيء معين من التركة .

(419) التَّخْصِص⁽⁴⁾ : هو قصر العام على بعض منه بدليل مستقل مُقْتَرَن به ، واخْتَرَز «بالمستقل» عن الاستثناء والشرط والغاية والصفة ، فإنها وإن لحقت العام لا يُسمى مخصوصاً ، ويقول : «مقترن» عن النسخ نحو : ﴿ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ (الأنعام : 102) إذ يعلم ضرورة أن الله تعالى مخصوص منه .

(420) تَخْصِصُ الْعِلَّة : هو تخْلُفُ الْحُكْم عن الوصف المُدَّعى عليه في بعض الصُّوَر لمانع ، فيقال : الاستحسان ليس من باب خُصوص العلل ، يعنى ليس بدليل مُخَصَّص للقياس ، بل عدم حُكم القياس لعدم العِلَّة .

كما بين المُفِيح والمُبِيح .

(407) تَجْنِيسُ التَّخْرِيف : هو أن يكون الاختلاف في الهيئة «كَبَرْدٌ وَبُرْدٌ» .

(408) تَجْنِيسُ التَّضْحِيف : هو أن يكون الفارق نقطة «كَأَنقَى وَأَتَقَى» .

(409) تَجَاهُلُ الْعَارِف⁽¹⁾ : هو سَوْقُ المعلوم مساق غيره لِنُكْتَةٍ ، كقوله تعالى حكاية عن قول نبينا ﷺ : ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (سبا : 24) .

(410) التَّجَارَةُ : عبارة عن شراء شيء لبيع⁽²⁾ بالريح .

التاء مع الحاء

(411) التَّحْقِيق : إثبات المسألة بدليلها .

(412) التَّحَرَّى : طلب أخرى الأمرين وأولاهما .

(413) التَّخْرِيف : تغيير اللفظ دون المعنى .

(414) التُّحْفَةُ : ما أُتُحِفَ به الرجل من البر .

(415) التَّحْذِير : هو معمول بتقدير «اتق» تحذيراً مما بعده نحو «إياك والأسد» أو ذكر المُحَدَّر منه مكرراً نحو : «الطريق الطريق» .

(1) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (59/4) . (2) في الأصل : «لبيع» ولعله تصحيف .

(3) قاله الغزالي . انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (59) .

(4) عند الأصوليين . انظر : «التوقيف» ص 165 .

الصَّخُو الْمُفِيقَ بَعْدَ ارْتِقَائِهِمْ إِلَى مَتْنِهِ
مَنَاهِجِهِمْ وَيُطْلَقُ بِإِزَاءِ نُزُولِ الْحَقِّ مِنْ
قُدْسِ ذَاتِهِ الَّذِي لَا يَطُوهُ قَدَمُ اسْتِعْدَادِ
السَّوَى حَسْبَمَا تَقْتَضِي سِعَةُ اسْتِعْدَادَاتِهِمْ
وَضِيقُهَا عَنْهُ .

(429) التَّدَانِي⁽⁴⁾ : مِعْرَاجُ الْمُقَرَّبِينَ
وَمِعْرَاجُهُمُ الْغَائِي بِالْأَصَالَةِ : أَيْ بِدُونِ
الْوَرَاثَةِ يَنْتَهِي إِلَى حَضْرَةِ ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾
(النجم : 9) وَبِحُكْمِ الْوَرَاثَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ يَنْتَهِي
إِلَى حَضْرَةِ : ﴿أَوْ أَدْنَى﴾ (النجم : 9) وَهَذِهِ
الْحَضْرَةُ هِيَ مَبْدَأُ رَقِيقَةِ التَّدَانِي .

(430) التَّدْلِيسُ مِنَ الْحَدِيثِ⁽⁵⁾ : قِسْمَانِ :
أَحَدُهُمَا تَدْلِيسُ الْإِسْنَادِ : وَهُوَ أَنْ يَرَوِي
عَمَّنْ لَقِيَهُ ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ مُوَهِّمًا أَنَّهُ سَمِعَهُ
مِنْهُ ، أَوْ عَمَّنْ عَاصَرَهُ ، وَلَمْ يَلْقَهُ مُوَهِّمًا
أَنَّهُ لَقِيَهُ أَوْ سَمِعَهُ مِنْهُ ، وَالْآخَرُ تَدْلِيسُ
الشُّيُوخِ : وَهُوَ أَنْ يَرَوِي عَنْ شَيْخٍ حَدِيثًا
سَمِعَهُ مِنْهُ فَيُسَمِّيهِ ، أَوْ يُكَنِّيهِ وَيَصِفُهُ بِمَا لَمْ
يَعْرِفْ بِهِ كَيْلًا يُعْرِفُ .

(431) التَّدْلِيسُ مِنَ الْحَدِيثِ⁽⁶⁾ : هِيَ
اللَّطِيفَةُ الرُّوحَانِيَّةُ ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى
الْوَاسِطَةِ اللَّطِيفَةِ الرَّابِطَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ
كَالْمَدَدِ الْوَاصِلِ مِنَ الْحَقِّ إِلَى الْعَبْدِ .

(421) التَّخْصِصُ عِنْدَ النَّحَاةِ : عِبَارَةٌ عَنْ
تَقْلِيلِ الْإِشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ فِي النَّكِرَاتِ نَحْوُ :
« رَجُلٌ عَالِمٌ » .

التاء مع الدال

(422) التَّدَاخُلُ : عِبَارَةٌ عَنْ دُخُولِ شَيْءٍ فِي
شَيْءٍ آخَرَ بِلاَ زِيَادَةٍ حُجْمٍ وَمُقْدَارٍ .

(423) تَدَاخَلَ الْعَدَدَيْنِ⁽¹⁾ : أَنْ يَعْدَ أَحَدُهُمَا
الْأَكْثَرَ : أَيْ يُفْنِيهِ مِثْلُ : « ثَلَاثَةٌ وَتِسْعَةٌ » .

(424) التَّدْقِيقُ : إِثْبَاتُ الْمَسْأَلَةِ بِدَلِيلٍ دَقِّ
طَرِيقِهِ لِنَظَرِيهِ .

(425) التَّدْبِيرُ⁽²⁾ : تَعْلِيقُ الْعَتَقِ بِالْمَوْتِ .

(426) التَّدْبِيرُ : اسْتِعْمَالُ الرَّأْيِ بِفَعْلٍ
شَاقٍّ ، وَقِيلَ التَّدْبِيرُ : النَّظَرُ فِي الْعَوَاقِبِ
بِمَعْرِفَةِ الْخَيْرِ ، وَقِيلَ التَّدْبِيرُ : إِجْرَاءُ
الْأُمُورِ عَلَى عِلْمِ الْعَوَاقِبِ ، وَهِيَ لِلَّهِ تَعَالَى
حَقِيقَةٌ ، وَلِلْعَبْدِ مَجَازًا .

(427) التَّدْبَرُ : عِبَارَةٌ عَنِ النَّظَرِ فِي عَوَاقِبِ
الْأُمُورِ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ التَّفَكُّرِ إِلَّا أَنَّ
التَّفَكُّرَ تَصَرُّفُ الْقَلْبِ بِالنَّظَرِ فِي الدَّلِيلِ ،
وَالْتَّدْبَرُ : تَصَرُّفُهُ بِالنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ .

(428) التَّدَلَّى⁽³⁾ : نَزُولُ الْمُقَرَّبِينَ بِوُجُودِ

(1) فِي الْفَرَائِضِ : انْظُرْ : « التَّعْرِيفَاتُ الْفَقْهِيَّةُ » (54) .

(2) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (451/1) .

(3) ، (4) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (59) .

(5) انْظُرْ : « التَّقْيِيدُ وَالْإِبْضَاحُ شَرْحُ مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ » (95) .

(6) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (59) .

التاء مع الذال

(432) التَّذْيِيلُ ⁽¹⁾ : هو تعقيب جملة بجملة مُشْتَمِلَةٌ عَلَى معناها للتوكيد نحو : ﴿ ذَٰلِكَ جَزَيْتَهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ يُجْزَى إِلَّا الْكَفُورُ ﴾ (سبا : 17) .

(433) التَّذْنِيبُ : جعل شيء عقيب شيء لمناسبة بينهما من غير احتياج من أحد الطرفين .

التاء مع الراء

(434) التَّرْتِيبُ : لغة : جعل كل شيء في مرتبته ، واصطلاحاً : هو جعل الأشياء الكثيرة بحيث يُطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتقدم والتأخر .

(435) التَّرْتِيلُ ⁽²⁾ : رعاية مخارج الحروف وحفظ الوقوف ، وقيل : هو خَفْضُ الصَّوْتِ والتَّخْرِيضُ بالقراءة .

(436) التَّرْتِيلُ : رعاية الولاء بين الحروف المرَّكِبَةِ .

(437) التَّرْفِيلُ ⁽³⁾ : زيادة سبب خفيف مثل « مُتَقَاعِلُنْ » زيدت فيه تُنْ بعد ما أبدلت نونه ألفاً فصار « مُتَقَاعِلَاتُنْ » وَيُسَمَّى مُرْقَلاً .

(438) التَّرْصِيعُ ⁽⁴⁾ : هو السَّجْعُ الذي في إحدى القرينتين ، أو أكثر مثل ما يُقابله من الأخرى في الوزن ، والتوافق على الحرف الآخر ، المراد من القرينتين هما المتوافقتان في الوزن والتقفية نحو : « فهو يطبع الأسجاع بظواهر لفظه ، ويقرع الأسماع بزواجر وغطه » فجميع ما في القرينة الثانية يُوافق ما يُقابله في الأولى في الوزن والتقفية ، وأما لفظة فهو لا يقابلها شيء من القرينة الثانية .

(439) التَّرْصِيعُ ⁽⁵⁾ : هو أن تكون الألفاظ مُستوية الأوزان متفقة الأعجاز ⁽⁶⁾ كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴾ (١٥) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴾ (الغاشية : 25 ، 26) ، وكقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴾ (١٣) وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾ (الانفطار : 13 ، 14) .

(440) التَّرْخِيمُ : حذف آخر الاسم تخفيفاً .
(441) التَّرَادُفُ : عبارة عن الاتحاد في المفهوم ، وقيل : هو تَوَالِي الألفاظ المفردة الدَّالَّةُ على شيء واحد باعتبار واحد .

(442) التَّرَادُفُ : يُطلق على مَعْنَيْنِ : أحدهما : الاتحاد في الصدق ، والثاني :

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (2/ 122) .

(2) عند القراء : انظر : « الكشف » (2/ 253) .

(3) عند العروضيين : انظر : « الوافي في العروض والقوافي » (189) .

(4 ، 5) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/ 82) ، « الكشف » (2/ 237) .

(6) الأعجاز : جمع عَجَز وهو مؤخر الشيء . انظر : « الوسيط » (عجز) (2/ 606) .

(451) التَّسْلُسُ (2) : هو ترتيب أمور غير متناهية ، وأقسامه أربعة ؛ لأنه لا يخفى : إما أن يكون في الآحاد المجتمعة في الوجود ، أو لم يكن فيها كالتسلسل في الحوادث ، والأول : إما أن يكون فيها ترتيب أو لا ؟ الثاني : كالتسلسل في النفوس الناطقة ، والأول إما أن يكون ذلك الترتيب طبعياً كالتسلسل في العلل والمعلولات والصفات والموصوفات ، أو وضعياً كالتسلسل في الأجسام ، والمستحيل عند الحكيم الأخيران دون الأولين .

(452) التَّسْلِيمُ : هو الانقياد لأمر الله تعالى ، وترك الاعتراض فيما لا يُلائم .
(453) التَّسْلِيمُ : استقبال القضاء بالرضا ، وقيل التسليم : هو الثبوت عند نزول البلاء من تغيير في الظاهر والباطن .

(454) التَّسَامُحُ : هو أن لا يُعلم الغرض من الكلام ، ويحتاج في فهمه إلى تقدير لفظ آخر .

(455) التَّسَامُحُ : استعمال اللفظ في غير الحقيقة بلا قصد علاقة معنوية ، ولا نصب قرينة دالة عليه اعتماداً على ظهور المعنى في المقام ، فوجود العلاقة يمنع التسامح : أى يرى أن أحداً لم يقل : إن قولك : « رأيت أسداً يُرمى في الحمام » تسامح .

الاتحاد في المفهوم ، ومن نظر إلى الأول فرّق بينهما ، ومن نظر إلى الثانى لم يُفرّق بينهما .

(443) التَّرْجِي : إظهار إرادة الشيء الممكن أو كراهته .

(444) التَّرْجِيْعُ فِي الْأَذَانِ : أن يُخَفِّضَ صوته بالشهادتين ، ثم يَرْفَعَ بهما .

(445) التَّرْجِيْحُ (1) : إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر .

(446) تركة الميت : مَثْرُوكه ، وفي الاصطلاح : هو المال الصّافي عن أن يتعلّق حق الغير بعينه .

(447) التَّرْكَةُ : في اللغة : ما يتركه الشّخص ويُبقيه ، وفي الاصطلاح : التَّرْكَةُ ما ترك الإنسان صافياً خالياً عن حقّ الغير .

(448) التَّرْكِيْبُ : كالتَّرتِيب لكن ليس لبعض أجزائه نسبة إلى بعض تقدّماً وتأخّراً .

(449) التَّرْكِيْبُ : جمع الحروف البسيطة ونظّمها لتكون كلمة .

التاء مع السين

(450) التَّسَاهُلُ فِي الْعِبَارَةِ : أداء اللفظ بحيث لا يدلّ على المراد دلالة صريحة .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (1/ 454) .

(2) عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (2/ 406) .

(456) التَّسْبِيح : تزيه الحق عن نقائص⁽¹⁾ الإمكان والحُدُوث .

(457) التَّسْمِيْط⁽²⁾ : هو تَصْيِير كل بيت أربعة أقسام ، ثلاثها على سَجْع واحد مع مراعاة القافية في الرابع إلى أن تنقضي القصيدة كقوله :

وَحَرْبٌ وَرَدْتُ وَتَغْرٌ سَدَدْتُ
وَعِلْجٌ⁽³⁾ شَدَدْتُ عَلَيْهِ الْجَبَالَ
وَمَالٌ حَوَيْتُ وَخَيْلٌ حَمَيْتُ
وَضَيْفٌ قَرَيْتُ يَخَافُ الْوَكَالَ

(458) التَّسْبِيغُ فِي الْعُرُوض : زيادة حرف ساكن في سَبَب مثل : «فَاعِلَاتُنْ» زيد في آخره نون آخر بعد ما أبدلت نونه أَلِفًا فصار «فَاعِلَاتَانْ» فينقل إلى «فَاعِلِيَّانْ» ويُسمى مسبغًا .

(459) التَّسْرِي : إعداد الأمة أن تكون مَوْطُوءة بلا عَزَل .

التاء مع الشين

(460) التَّشْبِيه : في اللغة : الدلالة على مشاركة أمر لآخر في معنى ، فالأمر الأول هو المُشَبَّه ، والثاني هو المُشَبَّه به ، وذلك

المعنى هو وجه التَّشْبِيه ، ولا بد فيه من آلة التَّشْبِيه ، وَغَرَضُه ، وَالمُشَبَّه ، وفي اصطلاح علماء البيان : هو الدلالة على اشتراك شيئين في وَصْف من أوصاف الشيء في نفسه كالشَّجَاعَة في الأسد ، والنور في الشمس ، وهو إما تشبيه مفرد كقوله صَلَّى الله عليه وسلم : «إِنَّ مَثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا»⁽⁴⁾ الحديث حيث شَبَّه العلم بالغيث ومن يَنْتَفِع به بالأرض الطيبة ، ومن لا يَنْتَفِع به بالقيعان⁽⁵⁾ ، فهي تَشْبِيهَات مُجْتَمِعَة ، أو تَشْبِيه مُرَكَّب كقوله صَلَّى الله عليه وسلم : «إِنَّ مَثْلِي وَمَثْلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ»⁽⁶⁾ الحديث فهذا هو تشبيه المجموع بالمجموع ؛ لأن وجه الشَّبه عَقْلِي مُنْتَزِع من عِدَّة أمور فيكون أمر النُّبُوَّة في مقابلة البُيُوتَان .

(461) التَّشْخِص : هو المعنى يصير به الشيء ممتازًا عن الغير بحيث يُمَيِّز لا يشاركه شيء آخر .

(462) التَّشْخِص : صفة تمنع وقوع الشَّرْكَ

(1) تزيه الله سبحانه عن النقص ووصفه بالكمال . انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (454/1) .

(2) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (258) .

(3) العِلْج : كل جاف شديد من الرجال ، وقيل : العبد الشديد ، انظر : «الوسيط» (علج) (643/2) .

(4) أخرجه البخاري رقم (79) .

(5) القيعان : الأرض المستوية للمساء التي لا تنبت . انظر : «فتح الباري» (212/1) .

(6) أخرجه البخاري رقم (3535) .

(467) تَشْبِيبِ الْبَنَاتِ : هِيَ أَنْ تَذْكُرَ
البنات على اختلاف درجتهن .

التاء مع الصاد

(468) التَّضْرِيفُ : تَحْوِيلُ الْأَصْلِ الْوَاحِدِ
إِلَى أَمْثَلَةٍ مُخْتَلِفَةٍ لِمَعَانٍ مَقْصُودَةٍ لَا تَحْصُلُ إِلَّا
بِهَا .

(469) التَّضْرِيفُ ⁽⁴⁾ : هُوَ عِلْمُ بِأَصُولِ
يُعرف بها أحوال أبنية الكلمة التي ليست
بإعراب .

(470) التَّضْحِيجُ : هُوَ فِي اللُّغَةِ : إِزَالَةُ السَّقَمِ
مِنَ الْمَرِيضِ ، وَفِي الْأَصْطِلَاحِ : إِزَالَةُ
الْكُسُورِ الْوَاقِعَةِ بَيْنَ السَّهَامِ وَالرَّءُوسِ .

(471) التَّضْحِيفُ : أَنْ يَقْرَأَ الشَّيْءَ عَلَى
خِلَافِ مَا أَرَادَ كَاتِبُهُ ، أَوْ عَلَى مَا
اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ .

(472) التَّصَوُّورُ ⁽⁵⁾ : حُصُولُ صُورَةِ الشَّيْءِ
فِي الْعَقْلِ .

(473) التَّصَوُّورُ ⁽⁶⁾ : هُوَ إِذْرَاكُ الْمَاهِيَةِ مِنْ
غَيْرِ أَنْ يُحْكَمَ عَلَيْهَا بِنَفْيٍ أَوْ إِثْبَاتٍ .

بَيْنَ مَوْصُوفَيْهَا .

(483) التَّشْكِيكُ بِالْأَوَّلِيَّةِ : هُوَ اخْتِلَافُ
الْأَفْرَادِ فِي الْأَوَّلِيَّةِ وَعَدَمُهَا « كَالْوُجُودِ »
فَإِنَّهُ فِي الْوَاجِبِ أَتَمٌّ وَأَثْبَتٌ وَأَقْوَى مِنْهُ فِي
الْمُمْكِنِ .

(484) التَّشْكِيكُ بِالتَّقَدُّمِ وَالتَّأَخُّرِ : هُوَ أَنْ
يَكُونَ حُصُولُ مَعْنَاهُ فِي بَعْضِهَا مُتَقَدِّمًا عَلَى
حُصُولِهِ فِي الْبَعْضِ ، كَالْوُجُودِ أَيْضًا ؛ فَإِنْ
حُصُولُهُ فِي الْوَاجِبِ قَبْلَ حُصُولِهِ فِي
الْمُمْكِنِ .

(485) التَّشْكِيكُ بِالشَّدَّةِ وَالضَّعْفِ : هُوَ أَنْ
يَكُونَ حُصُولُ مَعْنَاهُ فِي بَعْضِهَا أَشَدَّ مِنْ
الْبَعْضِ كَالْوُجُودِ أَيْضًا ، فَإِنَّهُ فِي الْوَاجِبِ
أَشَدُّ مِنَ الْمُمْكِنِ .

(486) التَّشْعِيشُ ⁽¹⁾ : حَذْفُ حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ
مِنْ « وَتَدَفَاعَاتُنْ » ، وَوَتَدَهُ عَلَا إِمَّا اللَّامُ
كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْخَلِيلِ ⁽²⁾ فَيَقِي « فَاعَاتُنْ »
فَيَنْقَلُ إِلَى « مَفْعُولُنْ » ، أَوْ الْعَيْنُ كَمَا هُوَ
مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ ⁽³⁾ فَيَقِي « فَاَلَاتُنْ » فَيَنْقَلُ
إِلَى « مَفْعُولُنْ » ، وَيُسَمَّى مُشْعَعًا .

(1) عِنْدَ الْعَرُوضِيِّينَ : انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (شُعْتُ) (503/1) .

(2) الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيُّ مِنْ أُمَّةِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ ، وَوَضَعَ عِلْمَ الْعَرُوضِ ، وَأَسَازِيسِيَّوِيَّةَ ، تَوَفَّى سَنَةَ 170 هَجْرِيَّةَ .
انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (314/2) .

(3) الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ : سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَالِمٌ بِاللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالْأَدَبِ ، تَلْمِيزُ سِيَّوِيَّةَ ، زَادَ فِي الْعَرُوضِ بِحَرْفِ « الْخَبِّ » ،
تَوَفَّى سَنَةَ 215 هَجْرِيَّةَ . انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (102/3) .

(4) عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ : انْظُرْ : « شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ » (191/4) .

(5) فِي عِلْمِ النَّفْسِ . انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (548/1) .

(6) عِنْدَ الْمَنَاطِقَةِ : انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (548/1) .

وقيل : خِدْمَةُ الشَّرَفِ وترك التَّكَلُّفِ واستعمال التَّطَرُّفِ ، وقيل : الأخذ بالحقائق والكلام بالدقائق والإيأس مما في أيدي الخلائق .

(477) التَّصْغِيرُ⁽⁴⁾ : تغيير صِيغة الاسم لأجل تَغْيِيرِ المعنى تَحْقِيرًا أو تَقْلِيلًا أو تَقْرِيْبًا أو تَكْرِيْمًا أو تَلْطِيفًا « كَرُجَيْلٍ وَدُرَيْهَمَاتٍ ، وَقُبَيْلٍ وَفُوقٍ وَأُخَى » ، وَيُبْنَى عَلَيْهِ ما في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حَقِّ عائِشة رضي الله عنها : « خذوا نصف دينكم عن هذه الحُمَيْرَاءِ »⁽⁵⁾ .

التاء مع الضاد

(478) التَّضْمِينُ في الشَّعْرِ⁽⁶⁾ : هو أن يتعلَّق معنى البيت بالذي قَبْلَهُ تعلُّقًا لا يصحُّ إلا به .

(479) تَضْمِينُ مُرْدَوِّجٍ : هو أن يقع في أثناء قرائن النَّثْرِ والتَّنْظِمِ لَفْظَانِ مُسْتَجْعَانِ بعد مُراعاةِ حُدُودِ الْأَسْجَاعِ والقوافي الْأَصْلِيَّةِ كقوله تعالى : ﴿ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنْتٍ رَافِيَةٍ ﴾ (النمل : 22) وكقوله عليه السلام : « الْمُؤْمِنُونَ هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ »⁽⁷⁾ .

(474) التَّصْدِيقُ : هو أن تنسب باختيارك الصَّدَقَ إلى المخبر .

(475) التَّصَوُّفُ⁽¹⁾ : الوقوف مع الآداب الشرعية ظاهراً فيرى حُكْمَهَا من الظاهر في الباطن ، وباطناً ، فيرى حُكْمَهَا من الباطن في الظاهر ، فيحصل للمتأدِّب بالحُكْمين كمالٌ .

(476) التَّصَوُّفُ⁽²⁾ : مذهب كُلهُ جَدِّ فلا يخلطونه بشيء من الهزل ، وقيل : تَصْفِيَةُ القلب عن موافقة البرية ، ومفارقة الأخلاق الطَّبْعِيَّةِ ، وإخاد صفات البَشَرِيَّةِ ، ومجانبة الدَّعَاوِي النَّفْسَانِيَّةِ ، ومنازلة الصِّفَاتِ الرُّوحَانِيَّةِ ، والتَّعَلُّقِ بعلوم الحقيقة ، واستعمال ما هو أولى على السَّرْمَدِيَّةِ⁽³⁾ ، والتَّضُّحِ لجميع الأُمَّة والوفاء لله تعالى على الحقيقة ، واتباع رسول الله ﷺ في الشريعة ، وقيل : ترك الاختيار ، وقيل : بذل المجهود والأنس بالمعبود ، وقيل : حفظ حواسك من مراعاة أنفاسك ، وقيل : الإغراض عن الاعتراض ، وقيل : هو صفاء المعاملة مع الله تعالى ، وأصله التفرُّغ عن الدنيا ، وقيل : الصَّبْرُ تحت الأمر والنهي ،

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (59 ، 60) .

(3) السَّرْمَدُ : الدائم الذي لا يتقطع . انظر : « الوسيط » (سرد) (1/444) .

(4) عند النحاة والصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (4/139) .

(5) انظر : « كشف الخفا » (1/449) وهو منكر .

(6) انظر : « الوافي في العروض والقوافي » (258) .

(7) انظر : « شرح السنة » (86/13) ، والحديث صحيح .

ومن النَّظْم :

تَعَوَّدَ رَسْمُ الْوَهْبِ وَالنَّهْبِ فِي الْعَلَى

وهذان وقت اللطف والعنف دأبه

(480) التَضَايِف : كون الشئيين بحيث يكون
تعلق كل واحد منهما سبباً لتعلق الآخر به
كالأبوة والنبوة .

(481) التَضَايِف : هو كون تصوّر كل واحد
من الأمرين موقوفاً على تصوّر الآخر .

التاء مع الطاء

(482) التَّطْبِيق : ويُقال له أيضاً المُطَابَقَة
والطَّباق والتَّكافؤ .

(483) والتَّضَاد⁽¹⁾ : وهو أن يجمع بين
المتضادين مع مُراعاة التقابل ، فلا يجيء
باسم مع فعل ولا بفعل مع اسم كقوله تعالى :
﴿ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً ﴾ (التوبة : 82) .

(484) التَّطْبِيق : مقابلة الفعل بالفعل ،
والاسم بالاسم .

(485) التَّطَوُّع⁽²⁾ : اسم لما شرع زيادة على
الفرض والواجبات .

(486) التَّطْوِيل : هو أن يُزاد اللفظ على
أصل المراد ، وقيل : هو الزائد على أصل
المراد بلا فائدة .

التاء مع العين

(487) التَّعْلِيل⁽³⁾ : هو تقرير ثبوت المؤثر

لإثبات الأثر .

(488) التَّعْلِيل في معرض النص : ما يكون
الحُكم بموجب تلك العلة مخالفاً للنص
كقول إبليس : ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ
وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ (الأعراف : 12) بعد قوله
تعالى : ﴿ أَسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ (الأعراف : 11) .

(489) التَّعْلِيل : هو انتقال الذهن من المؤثر
إلى الأثر ، كانتقال الذهن من النار إلى
الدخان ، والاستدلال : هو انتقال الذهن

من الأثر إلى المؤثر ، وقيل التعليل : هو
إظهار عِلَّةِ الشَّيْءِ سواء كانت تامة أو
ناقصة ، والصواب أن التعليل : هو تقرير
ثبوت المؤثر لإثبات الأثر ، والاستدلال :
هو تقرير ثبوت الأثر لإثبات المؤثر ، وقيل
الاستدلال : هو تقرير الدليل لإثبات
المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر
أو العكس أو من أحد الأثرين إلى الآخر .
(490) التَّعَسُّف : حَمْلُ الكلام على معنى لا
تكون دلالة عليه ظاهرة .

(491) التَّعَسُّف : هو الطَّرِيق الذي هو غير
موصّل إلى المطلوب ، وقيل : الأخذ على
غير طريق ، وقيل : هو ضَعْفُ الكلام .

(492) التَّعْقِيد⁽⁴⁾ : هو أن لا يكون اللفظ
ظاهر الدلالة على المعنى المراد لِخَلَلٍ
واقع ، إما في النَّظْم بأن لا يكون تَرْتِيبُ

الألفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم

(1) عند البلاغيين : انظر : « علوم البلاغة » (324) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (462/1) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (475/1) .

(4) عند « أهل البيان » : انظر : « الكشاف » (208/3) .

(498) التَّعَيَّنُ : ما به امتياز الشيء عن غيره بحيث لا يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ .

(499) التَّعْرِيضُ فِي الْكَلَامِ : مَا يُفْهَمُ بِهِ السَّامِعُ مُرَادَهُ مِنْ غَيْرِ تَضْرِيحٍ .

(500) التَّعْدِيَّةُ⁽¹⁾ : هِيَ أَنْ تَجْعَلَ الْفِعْلَ لِفَاعِلٍ تَصِيرُ مِنْ كَانَ فَاعِلًا لَهُ قَبْلَ التَّعْدِيَةِ مَنْسُوبًا إِلَى الْفِعْلِ ، كَقَوْلِكَ : « خَرَجَ زَيْدٌ وَأَخْرَجْتَهُ » فَمَفْعُولٌ أَخْرَجْتَ هُوَ الَّذِي صَيَّرْتَهُ خَارِجًا .

(501) التَّعْدِيَّةُ : نَقْلُ الْحُكْمِ مِنَ الْأَصْلِ إِلَى الْفَرْعِ بِمَعْنَى جَالِبِ الْحُكْمِ .

(502) التَّغْزِيرُ⁽²⁾ : هُوَ تَأْدِيبُ دُونَ الْحَدِّ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَزْرِ ، وَهُوَ الْمَنْعُ .

التاء مع الغين

(503) التَّغْلِيبُ⁽³⁾ : هُوَ تَرْجِيحُ أَحَدِ الْمَعْلُومِينَ عَلَى الْآخَرِ ، وَإِطْلَاقُهُ عَلَيْهِمَا وَقَيِّدُوا إِطْلَاقَهُ عَلَيْهِمَا لِلْإِحْتِرَازِ مِنَ الْمَشَاكِلَةِ .

(504) التَّغْيِيرُ : هُوَ إِحْدَاثُ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ .

(505) التَّغَيَّرُ : هُوَ انْتِقَالُ الشَّيْءِ مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى .

أَوْ تَأْخِيرٍ ، أَوْ حَذْفٍ أَوْ إِضْمَارٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُوْجِبُ صُعُوبَةَ فَهْمِ الْمُرَادِ ، وَإِمَّا فِي الْإِنْتِقَالِ أَيْ لَا يَكُونُ ظَاهِرَ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمُرَادِ لِحَلَلٍ فِي انْتِقَالِ الذَّهْنِ مِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ الْمَفْهُومِ بِحَسَبِ اللُّغَةِ إِلَى الثَّانِي الْمَقْصُودِ بِسَبَبِ إِبْرَادِ اللُّوْازِمِ الْبَعِيدَةِ الْمَفْتَقَرَةِ إِلَى الْوَسَائِطِ الْكَثِيرَةِ مَعَ خَفَاءِ الْقِرَائِنِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ .

(493) التَّعْقِيدُ : كَوْنُ الْكَلَامِ مُغْلَقًا لَا يَظْهَرُ مَعْنَاهُ بِسُهُولَةٍ .

(494) التَّعْرِيفُ : عِبَارَةٌ عَنْ ذِكْرِ شَيْءٍ تَسْتَلْزِمُ مَعْرِفَتَهُ مَعْرِفَةَ شَيْءٍ آخَرَ .

(495) التَّعْرِيفُ الْحَقِيقِيُّ : هُوَ أَنْ يَكُونَ حَقِيقَةً مَا وَضَعَ الْفَلْظَ بِإِزَائِهِ مِنْ حَيْثُ هِيَ ، فَيَعْرِفُ بَعَثَرَهَا .

(496) التَّعْرِيفُ اللَّفْظِيُّ : هُوَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ وَاضِحَ الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى فَيُقْتَرَبُ بِلَفْظٍ أَوْضَحَ دَلَالَةً عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى كَقَوْلِكَ : الْعَصْفَنُفَرُ الْأَسَدُ ، وَلَيْسَ هَذَا تَعْرِيفًا حَقِيقِيًّا يُرَادُ بِهِ إِفَادَةُ تَصَوُّرٍ غَيْرِ حَاصِلٍ ، إِنَّمَا الْمُرَادُ تَعْيِينُ مَا وَضَعَ لَهُ لَفْظَ الْعَصْفَنُفَرِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْمَعَانِي .

(497) التَّعَجُّبُ : انْفِعَالُ النَّفْسِ عَمَّا خَفِيَ سَبَبُهُ .

(1) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (2/ 145) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (1/ 471) .

(3) عند اللغويين : انظر : « الوسيط » (2/ 682) كقولنا : المشرق والمغرب ، والعُمران : أبو بكر وعمر

رضي الله عنهما .

التاء مع الفاء

(506) التَّفْهِيم : إيصال المَعْنَى إلى فِهْم السَّامِع بواسطة اللفظ .

(507) التَّفْسِير : في الأصل : هو الكشف والإظهار ، وفي الشرع : توضيح معنى الآية وشأنها وقِصَّتْها والسَّبَب الذي نَزَلَتْ فيه بلفظ يدلُّ عليه دلالة ظاهرة .

(508) التَّفْرِيع : جعل شيء عقيب شيء لاحتياج اللاحق إلى السَّابِق .

(509) التَّفْرِيد ⁽¹⁾ : وَقُوفُكَ بِالْحَقِّ مَعَكَ ، هذا إذا كَانَ الْحَقَّ عَيْنَ قُوَى الْعَبْدِ بِقَضِيَةِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُنْتُ لَهُ سَمْعًا وَبَصَرًا » ⁽²⁾ الحديث .

(510) التَّفَكُّر : تَصَرُّفُ الْقَلْبِ فِي مَعَانِي الْأَشْيَاء لِدَرْكِ الْمَطْلُوب .

(511) التَّفَكُّر ⁽³⁾ : سَرَاجُ الْقَلْبِ يَرَى بِهِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ وَمَنَافِعَهُ وَمَضَارَّهُ ، وَكُلَّ قَلْبٍ لَا تَفَكَّرَ فِيهِ فَهُوَ فِي ظُلُمَاتٍ يَتَخَبَّطُ ، وَقِيلَ : هُوَ إِحْضَارُ مَا فِي الْقَلْبِ مِنْ مَعْرِفَةِ الْأَشْيَاء ، وَقِيلَ : التَّفَكُّرُ تَضْفِيَةُ الْقَلْبِ بِمَوَارِدِ الْفَوَائِدِ ، وَقِيلَ : مِصْبَاحُ الْإِعْتِبَارِ ، وَمِفْتَاحُ الْإِخْتِيَارِ ، وَقِيلَ : حَدِيقَةُ أَشْجَارِ

الْحَقَائِقِ ، وَحَدِيقَةُ أَنْوَارِ الدَّقَائِقِ ، وَقِيلَ : مَزْرَعَةُ الْحَقِيقَةِ ، وَمَشْرَعَةُ الشَّرِيعَةِ ، وَقِيلَ : فَنَاءُ الدُّنْيَا وَزَوَالُهَا ، وَمِيزَانُ بَقَاءِ الْآخِرَةِ وَنَوَالُهَا ، وَقِيلَ : شَبَكَةُ طَائِرِ الْحِكْمَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعِبَارَةُ عَنِ الشَّيْءِ بِأَسْهَلِ وَأَيْسَرِ مِنْ لَفْظِ الْأَصْلِ .

(512) التَّفْرِقَةُ ⁽⁴⁾ : هِيَ تَوَزُّعُ الْخَاطِرِ لِلِاشْتِغَالِ مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ بِأَيِّ طَرِيقٍ كَانَ .

(513) التَّفْرِقَةُ : مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ، وَقِيلَ : الْحَالَاتُ وَالتَّصَرُّفَاتُ وَالْمَعَامَلَاتُ .

(514) التَّفَكِّيكُ : انْتِشَارُ الضَّمِيرِ بَيْنَ الْمَغْطُوفِ وَالْمَغْطُوفِ عَلَيْهِ .

التاء مع القاف

(515) التَّقْسِيمُ : ضَمُّ مُخْتَصٍّ إِلَى مُشْتَرَكٍ ، وَحَقِيقَتُهُ أَنْ يَنْضَمَّ إِلَى مَفْهُومٍ كُلِّ بِقَيْدٍ مُخَصَّصَةٍ مُجَامَعَةٍ ، إِمَّا مُتْقَابِلَةً ، أَوْ غَيْرَ مُتْقَابِلَةٍ .

(516) التَّقْسِيمُ : ضَمُّ قُيُودٍ مُتَخَالِفَةٍ بِحَيْثُ يَحْصُلُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قِسْمٌ .

(517) التَّقَدُّمُ الطَّبْعِيُّ ⁽⁵⁾ : هُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ الَّذِي لَا يُمْكِنُ أَنْ يُوجَدَ آخِرَ إِلَّا وَهُوَ مَوْجُودٌ ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَدَ هُوَ وَلَا يَكُونُ

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (60) .

(2) أخرجه البخاري رقم (6502) بمعناه . (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (61) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (60) .

(5) عند الحكماء : انظر : « الكشاف » (3/ 554) .

(523) التَّقْلِيد⁽⁴⁾ : عبارة عن قَبُول قول الغير بلا حُجَّة ولا دَلِيل .

(524) التَّقْدِير : هو تَحْدِيد كُلِّ مَخْلُوق بِحَدِّه الذى يوجد من حُسْن وُقْبَح ونَفْع وضرر وغيرها .

(525) التَّقْدِيس⁽⁵⁾ : فى اللغة : التَّطْهير ، وفى الاصطلاح : تنزيه الحق عن كل ما لا يليق بجناحه ، وعن النقائص الكونية مطلقاً ، وعن جميع ما يُعَدُّ كَمالاً بالنسبة إلى غيره من الموجودات مُجَرَّدة كانت أو غير مجردة ، وهو أَخْص من

التَّسْبِيح كَيْفِيَّة ، وَكَمِّيَّة : أى أشد تنزيهاً منه وأكثر ؛ ولذلك يُؤخَّرُ عنه فى قولهم : سُبُّوح قُدُّوس ، ويُقال : التسبيح تنزيه بحسب مقام الجمع فقط ، والتَّقْدِيس : تنزيه بحسب الجمع والتفصيل ، فيكون أكثر كميّة .

(526) التَّقْدِيس : عبارة عن تَبْعِيد الرَّبِّ عما لا يليق بالألوهية .

(527) التَّقْوَى⁽⁶⁾ : فى اللغة : بمعنى الاتِّقاء ، وهو اتِّخَاذُ الْوَقَايَةِ ، وعند أهل الْحَقِيقَةِ هو الاحتراز بطاعة الله عن عُقُوبَتِهِ ، وهو صِيَانَةُ النَّفْسِ عما تَسْتَحِقُّ به الْعُقُوبَةُ من فعل أو تَرْك .

(528) التَّقْوَى فى الطاعة⁽⁷⁾ : يُراد به الإخلاص ، وفى الْمَعْصِيَةِ يُراد به التَّرك

الشيء الآخر موجوداً ، وأن لا يكون الْمُتَقَدِّمُ عِلَّةً لِلْمُتَأَخَّرِ ، فالمحتاج إليه إن اسْتَقَلَّ بتحصيل المحتاج كان مُتَقَدِّماً عليه تَقَدُّماً بِالْعِلَّةِ كَتَقَدَّمَ حَرَكَةُ الْيَدِ على حَرَكَةِ الْمِفْتَاحِ ، وإن لم يستقل بذلك كان مُتَقَدِّماً عليه تَقَدُّماً بِالطَّبَعِ كَتَقَدَّمَ الْوَاحِدُ على الْاِثْنَيْنِ ، فإن الاثنین يتوقف على الواحد ، ولا يكون الواحد مُؤَثَّرًا فيه .

(518) التَّقَدُّمُ الزَّمَانِيّ : هو ما له تَقَدُّمٌ بِالزَّمَانِ .

(519) التَّقْرِيب⁽¹⁾ : هو سَوِّقُ الدَّلِيلِ على وَجْهِ يَسْتَلْزِمُ الْمَطْلُوبَ ، فإذا كان المطلوب غير لازم واللازم غير مطلوب لا يتمَّ التَّقْرِيبُ .

(520) التَّقْرِيب⁽²⁾ : سَوِّقُ الْمُقَدِّمَاتِ على وَجْهِ يُفِيدُ الْمَطْلُوبَ ، وقيل : سَوِّقُ الدَّلِيلِ على الْوَجْهِ الذى يلزم المدعى ، وقيل : جعل الدليل مطابقاً للمدعى .

(521) التَّقْرِير : الفرق بين التَّحْرِيرِ والتَّقْرِيرِ أن التَّحْرِيرَ : بيان المعنى بالكناية ، والتَّقْرِيرَ : بيان المعنى بِالْعِبَارَةِ .

(522) التَّقْلِيد⁽³⁾ : عبارة عن اتِّبَاعِ الْإِنْسَانِ غَيْرِهِ فيما يقول أو يفعل مُعْتَقِداً لِلْحَقِيقَةِ فيه من غير نظر وتأمل فى الدليل كأن هذا الْمُتَّبِعَ جعل قول الغير أو فعله قِلَادَةً فى عُنُقِهِ .

(1) ، (2) عند أهل النظر : انظر : «الكشاف» (3/ 491) .

(3) ، (4) عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية» (60) .

(5) ، (6) ، (7) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (61) .

والحذر ، وقيل : أن يتقى العبد ما سوى الله تعالى ، وقيل : محافظة آداب الشريعة ، وقيل : مُجَانِبَةٌ كُلِّ مَا يُبْعَدُكَ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى ، وقيل : تَرْكُ حُطُوظِ النَّفْسِ وَمُبَايَنَةِ النَّهْيِ ، وقيل : أن لا ترى في نفسك شيئاً سوى الله ، وقيل : أن لا ترى نفسك خيراً من أَحَدٍ ، وقيل : تَرْكُ مَا دُونَ اللَّهِ وَالْمَتَبِعِ عِنْدَهُمْ هُوَ الَّذِي اتَّقَى مُتَابِعَةَ الْهَوَى ، وقيل : الاقتداء بالنبي ﷺ قولاً وفعلًا .

التاء مع الكاف

(529) التَّكَاثُفُ : هو انتقاض أجزاء المُرَكَّبِ من غير انفصال شيء .
(530) التَّكْلِيفُ : إلزام الكُلْفَةِ عَلَى الْمُخَاطَبِ .
(531) التَّكْرَارُ : عبارة عن الإتيان بشيء مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .
(532) التَّكْوِينُ : إيجاد شيء مَسْبُوقٍ بِالمادة .

التاء مع اللام

(533) التَّلْوِينُ⁽¹⁾ : هو مقام الطلب والفحص عن طريق الاستقامة .
(534) التَّلَطُّفُ : هو أن يذكر ذات أحد المتضايفين مجردة عن الإضافة في تعريف

التَّضَايِفِ الْآخِرِ .

(535) التَّلْمِيحُ⁽²⁾ : هو أن يُشَارَ فِي فَحْوَى الْكَلَامِ إِلَى قِصَّةٍ أَوْ شَيْءٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَذَكَرَ صَرِيحًا .

(536) التَّلْيِيسُ : سَرُّ الْحَقِيقَةِ وَإِظْهَارُهَا بِخِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهَا .

(537) التَّلَجُّنُ : هو تَغْيِيرُ الْكَلِمَةِ لِتَحْسِينِ الصَّوْتِ وَهُوَ مَكْرُوهٌ ؛ لِأَنَّهُ بَدْعَةٌ .

التاء مع الميم

(538) التَّمْنَى : طلب حُصُولِ الشَّيْءِ سِوَاهُ كَانَ مُمْكِنًا أَوْ مُمْتَنِعًا .
(539) التَّمْثِيلُ⁽³⁾ : إثبات حُكْمٍ وَاحِدٍ فِي جِزْئٍ لِثَبُوتِهِ فِي جِزْئٍ آخَرَ لِمَعْنَى مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا ، وَالْفُقَهَاءُ يَسْمُونَهُ قِيَاسًا ، وَالْجِزْئُ الْأَوَّلُ فَرْعًا ، وَالثَّانِي أَصْلًا ، وَالْمُشْتَرَكُ عِلَّةٌ وَجَامِعًا ، كَمَا يُقَالُ : الْعَالَمُ مُؤَلَّفٌ فَهُوَ حَادِثٌ كَالْبَيْتِ ، يَعْنِي الْبَيْتُ حَادِثٌ ؛ لِأَنَّهُ مُؤَلَّفٌ ، وَهَذِهِ الْعِلَّةُ مَوْجُودَةٌ فِي الْعَالَمِ فَيَكُونُ حَادِثًا .

(540) تَمَائِلُ الْعَدَدِينَ⁽⁴⁾ : كَوْنُ أَحَدِهِمَا مَسَاوِيًا لِلْآخَرِ كَثَلَاثَةً ثَلَاثَةً وَأَرْبَعَةً أَرْبَعَةً .
(541) التَّمْيِيزُ⁽⁵⁾ : مَا يَرْفَعُ الْإِيهَامَ الْمُسْتَقَرَّ عَنْ ذَاتٍ مَذْكُورَةٍ نَحْوُ : « مَتَوَانٌ⁽⁶⁾ سَمْنَا »

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (63) .

(2) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/126) .

(3) عند المنطقيين : انظر : « الكشف » (4/146) .

(4) عند المحاسبين : انظر : « الكشف » (4/145) . (5) عند النحاة : انظر : « التوقيف » (206) .

(6) المَتَا : معيار قديم يُكَالُ بِهِ . انظر : « الوسيط » (2/924) .

تمليك الدين الذي هو حصّة المصالح من غير من عليه الدّين ، وهم الورثة فبطل ، وإن شرطوا أن يَبْرَأَ الغُرماء من نصيب المصالح من الدّين جاز ؛ لأن ذلك تمليك الدّين ممن عليه الدّين وإنه جائز .

التاء مع النون

(545) التَّنَافَى : هو اجتماع الشّيتين في واحد في زمان واحد ، كما بين « السواد والبياض » و « الوجود والعدم » .

(546) التَّنَاهَد : إخراج كل واحد من الرّفقة نفقة على قَدْر نفقة صاحبه .

(547) التَّنْبِيْه : إعلام ما في ضَمِير المتكلم للمخاطب .

(548) التَّنْبِيْه : في اللغة : هو الدلالة عما غَفَلَ عَنْهُ المخاطب ، وفي الاصطلاح : ما يُقْهَم من مُجْمَل بأدنى تأمّل ؛ إعلامًا بما في ضَمِير المتكلم للمخاطب ، وقيل : التنبيه قاعدة تُعرف بها الأبحاث الآتية مُجْمَلَة .

(549) التَّنْزِيْه : عبارة عن تَبْعِيد الرَّبِّ عن أَوْصَافِ البَشَر .

(550) التَّنْقِيْح : اختصار اللفظ مع وُضُوح المَعْنَى .

(551) التَّنْوِين ⁽⁴⁾ : نون ساكنة تَتَّبِع حَرَكَة

أو مُقَدَّرَة نحو : « لله دَرُّه فارسًا » ، فإن فارسًا تَمَيِّز عن الضَّمِير في « دَرُّه » ، وهو لا يرجع إلى سابق معين .

(542) التَّمَتُّع ⁽¹⁾ : هو الجمع بين أفعال الْحَجِّ والعُمْرة في أَشْهُر الْحَجِّ في سَنَة واحدة بإِِحْرَامين بتقديم أفعال العُمْرة من غير أن يَلْمَ ⁽²⁾ بأهله الإمامًا صحيحًا ، فالذي اعْتَمَرَ بلا سَوْق الهدى لما عاد إلى بلده صَحَّ الإمامه ، وبطل تَمَتُّعُه ، فقوله : من غير أن يَلْمَ ذكر الملزوم وإرادة اللازم ، وهو بطلان التَّمَتُّع ، فأما إذا سَاق الهَدْي فلا يكون الإمامه صحيحًا ؛ لأنه لا يجوز له التَّحَلُّل فيكون عوده واجبًا ؛ فلا يكون الإمامه صحيحًا ، فإذا عاد وأَحْرَم بالحجّ كان متمتعًا .

(543) التَّمَكِّيْن ⁽³⁾ : هو مقام الرُّسُوخ والاستِقْرَار على الاستقامة ، ومادام العبد في الطريق فهو صاحب تَلْوِين ؛ لأنه يَرْتَقِي من حالٍ إلى حالٍ ، وَيَنْتَقِل من وَصْفٍ إلى وَصْفٍ ، فإذا وصل واتَّصَلَ فقد حصل التمكن .

(544) تَمْلِيْك الدّين من غَيْر مَنْ عَلَيْهِ الدّين : صورته إن كان في التَّرْكَة ديون ، فإذا أخرجوا أحد الورثة بالصُّلْح على أن يكون الدّين لهم لا يجوز الصُّلْح ؛ لأن فيه

(1) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (62) .

(2) كَم الشيء : جمعه جمعًا شديدًا . انظر : « الوسيط » (873 / 2) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (63) .

(4) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (16 / 1 - 17) .

يُوجِبُ ثِقَلَهَا عَلَى اللِّسَانِ وَعُشْرُ النُّطْقِ بِهَا
نَحْوُ : « الْهُعُحُوعُ وَمُسْتَشْزِرَات » .

(561) التَّنْزِيلُ : ظُهُورُ الْقُرْآنِ بِحَسَبِ
الْاِحْتِيَاجِ بِوَاسِطَةِ جَبْرِيلَ عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ
ﷺ .

(562) التَّنْزِيلُ : الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِنْزَالِ
وَالْتَّنْزِيلِ أَنَّ الْإِنْزَالَ يَسْتَعْمَلُ فِي الدَّفْعَةِ ،
وَالْتَّنْزِيلُ يُسْتَعْمَلُ فِي التَّنْذِيرِ .

(563) التَّنَاسُخُ ⁽¹⁰⁾ : عِبَارَةٌ عَنْ تَعَلُّقِ
الرُّوحِ بِالْبَدَنِ بَعْدَ الْمَفَارِقَةِ مِنْ بَدَنِ آخَرٍ
مِنْ غَيْرِ تَحُلُّلِ زَمَانٍ بَيْنَ التَّعَلُّقَيْنِ لِلتَّعَشُّقِ
الذَّاقِ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ .

(564) تَنْسِيقُ الصِّفَاتِ فِي صَنْعَةِ الْبَدِيعِ : هُوَ
ذِكْرُ الشَّيْءِ بِصِفَاتٍ مُتَتَالِيَةٍ مَدْحًا كَانَ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ الْودُودُ ﴾ ⁽¹⁴⁾ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ
⁽¹⁵⁾ فَقَالَ لِمَا يُرِيدُ ﴿ (الْبُرُوجُ : 14 - 16) أَوْ ذَمًّا
كَقَوْلِهِمْ : زَيْدٌ الْفَاسِقُ الْفَاجِرُ اللَّعِينُ
السَّارِقُ .

التاء مع الواو

(565) التَّوْلِيدُ : هُوَ أَنْ يَخْصُلَ الْفِعْلُ عَنْ
فَاعِلِهِ بِتَوْسُطِ فِعْلٍ آخَرَ كَحَرَكَةِ الْمِفْتَاحِ
بِحَرَكَةِ الْيَدِ .

(566) التَّوَلَّدَ : أَنْ يَصِيرَ الْحَيَوَانُ بِلَا أَبٍ

الْآخِرَ لَا لِتَاكِيدِ الْفِعْلِ .

(552) تَنْوِينُ التَّرْنَمِ ⁽¹⁾ : هُوَ مَا يَلْحَقُ الْقَافِيَةَ
الْمُطْلَقَةَ بَدَلًا عَنْ حَرْفِ الْإِطْلَاقِ ، وَهِيَ
الْقَافِيَةُ الْمُتَحَرِّكَةُ الَّتِي تَوَلَّدَتْ مِنْ حَرَكَتِهَا
إِحْدَى حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ .

(553) تَنْوِينُ الْمُقَابَلَةِ ⁽²⁾ : هِيَ الَّتِي تُقَابِلُ
نَوْنَ جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ « كَمَسَلَمَات » .

(554) تَنْوِينُ التَّمَكُّنِ ⁽³⁾ : هُوَ الَّذِي يَدُلُّ
عَلَى تَمَكُّنٍ مَدْخُولِهِ فِي الْأَشْيَاءِ « كَزَيْدٍ » .

(555) تَنْوِينُ التَّرْنَمِ ⁽⁴⁾ : هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ
مَكَانَهُ حَرْفَ الْمَدِّ فِي الْقَوَافِي .

(556) تَنْوِينُ التَّنْكِيرِ ⁽⁵⁾ : هُوَ الَّذِي يَفْرُقُ
بَيْنَ الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكَرَةِ كَصِهِ وَصِهِ .

(557) تَنْوِينُ الْعَوَاضِ ⁽⁶⁾ : هُوَ عَوَاضٌ عَنْ
الْمُضَافِ إِلَيْهِ نَحْوُ : « يَوْمُئِذٍ » أَصْلُهُ يَوْمٌ ، إِذْ
كَانَ كَذَا .

(558) تَنْوِينُ الْعَالِي ⁽⁷⁾ : هُوَ مَا يَلْحَقُ
الْقَافِيَةَ الْمَقِيدَةَ ، وَهِيَ الْقَافِيَةُ السَّاكِنَةُ ..

(559) التَّنَاقُضُ ⁽⁸⁾ : هُوَ اخْتِلَافُ الْقَضِيَّتَيْنِ
بِالْإِيجَابِ وَالسَّلْبِ بَحِثٍ يَقْتَضِي لَذَاتَهُ صَدَقَ
إِحْدَاهُمَا وَكَذَبَ الْآخَرَى ، كَقَوْلِنَا : « زَيْدٌ
إِنْسَانٌ » ، « زَيْدٌ لَيْسَ بِإِنْسَانٍ » .

(560) التَّنَافَرُ ⁽⁹⁾ : وَصِفَتْ فِي الْكَلِمَةِ

(1 : 7) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (1/ 16 - 17) .

(8) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (4/ 236) .

(9) عند أهل المعاني : انظر : « الكشاف » (4/ 209) .

(10) عند الحكماء والمكرمين للمعاد الجسماني : انظر : « الكشاف » (4/ 192) .

تعالى بالرُّبُوبِيَّةِ ، والإقرار بالوَحْدَانِيَّةِ ،
ونَقَى الأَثْدَادَ عَنْهُ جُمْلَةً .

(574) تَوَقَّفَ الشَّيْءُ عَلَى الشَّيْءِ : إِنْ كَانَ
مِنْ جِهَةِ الشَّرُوعِ يُسَمَّى مُقَدِّمَةً ، وَإِنْ كَانَ
مِنْ جِهَةِ الشُّعُورِ يُسَمَّى مُعَرَّفًا ، وَإِنْ كَانَ
مِنْ جِهَةِ الوجودِ فَإِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي ذَلِكَ
الشَّيْءِ يُسَمَّى رُكْنًا ، كَالْقِيَامِ وَالْقَعُودِ
بِالنِّسْبَةِ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
كَذَلِكَ ؛ فَإِنْ كَانَ مُؤَثِّرًا فِيهِ يُسَمَّى عِلَّةً
فَاعِلِيَّةً ، كَالْمَصْلِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا ، وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ كَذَلِكَ يُسَمَّى شَرْطًا ، سِوَاهُ كَانَ
وَجُودِيًّا كَالْوَضْعِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا ، أَوْ عَدَمِيًّا
كَإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا .

(575) تَوَافَقَ الْعَدَدَيْنِ : أَنْ لَا يَعْدَّ أَحَدُهُمَا
الْأَكْثَرَ ، وَلَكِنْ يَعْدُهُمَا عَدَدَ ثَالِثٍ كَالثَّمَانِيَةِ
مَعَ الْعَشْرِينَ ، يَعْدُهُمَا أَرْبَعَةً ، فَهُمَا مُتَوَافِقَانِ
بِالرَّيْبِ ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ الْعَادَّ مَخْرُجٌ لِحِزِّ الْوَفْقِ .
(576) التَّوَاَجُدُ (2) : اسْتِدْعَاءُ الْوَجْدِ تَكْلُفًا
بِضَرْبِ اخْتِيَارٍ ، وَلَيْسَ لِصَاحِبِهِ كَمَالِ
الْوَجْدِ ؛ لِأَنَّ بَابَ التَّفَاعُلِ أَكْثَرُهُ لِإِظْهَارِ
صِفَةٍ لَيْسَتْ بِمَوْجُودَةٍ كَالْتَّغَاوُلِ وَالتَّجَاهُلِ ،
وَقَدْ أَنْكَرَهُ قَوْمٌ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّكْلُفِ وَالتَّصْنُعِ ،
وَأَجَازَهُ قَوْمٌ لِمَنْ يَقْصِدُ بِهِ تَحْصِيلَ الْوَجْدِ ،
وَالْأَصْلُ فِيهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ
لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكُوهَا » (3) أَرَادَ بِهِ التَّبَاكِي مِمَّنْ
هُوَ مُسْتَعِدٌّ لِلْبُكَاءِ لَا تَبَاكِي الْغَافِلِ اللَّاهِي .

وَأُمُّ ، مِثْلُ الْحَيَوَانِ الْمُتَوَلِّدِ مِنَ الْمَاءِ الرَّائِدِ
فِي الصَّيْفِ .

(567) التَّوَضُّيْعُ : عِبَارَةٌ عَنْ رَفْعِ الْإِضْمَارِ
الْحَاصِلِ فِي الْمَعَارِفِ .

(568) التَّوْفِيقُ : جَعَلَ اللَّهُ فِعْلَ عِبَادِهِ
مُوَافِقًا لِمَا يُجِبُّهُ وَيَرْضَاهُ .

(569) التَّوْشِيْعُ : هُوَ أَنْ يُؤَقَّى فِي عَجْزِ الْكَلَامِ
بِمَثْنَى مُفَسَّرٍ بِاسْمَيْنِ ثَانِيَهُمَا مَعْطُوفٌ عَلَى
الْأَوَّلِ نَحْوُ : « يَشِيبُ ابْنُ آدَمَ وَيَشَبُّ فِيهِ
خَصْلَتَانِ : الْحَرَصُ ، وَطُولُ الْأَمَلِ » (1) .

(570) التَّوْجِيْهِ : هُوَ إِيرَادُ الْكَلَامِ مُحْتَمَلًا
لِوَجْهَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ كَقَوْلِ مَنْ قَالَ لِأَعْوَرٍ
يُسَمَّى عَمْرًا :

خَاطَ لِي عَمْرُو قِبَاءٍ

لَيْتَ عَيْنِيهِ سِوَاهُ
(571) التَّوْجِيْهِ : إِيرَادُ الْكَلَامِ عَلَى وَجْهِ
يَتَدَفَّعُ بِهِ كَلَامُ الْخَصْمِ ، وَقِيلَ : عِبَارَةٌ عَنْ
وَجْهِ يُنَافِي كَلَامَ الْخَصْمِ .

(572) التَّوْحِيدُ : فِي اللُّغَةِ : الْحُكْمُ بِأَنَّ
الشَّيْءَ وَاحِدٌ وَالْعِلْمُ بِأَنَّهُ وَاحِدٌ ، وَفِي
اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : تَجْرِيدُ الذَّاتِ
الْإِلَهِيَّةِ عَنْ كُلِّ مَا يَتَصَوَّرُ فِي الْأَفْهَامِ ،
وَيُنْخَلَّلُ فِي الْأَوْهَامِ وَالْأَذْهَانِ .

(573) التَّوْحِيدُ : ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : مَعْرِفَةُ اللَّهِ

(1) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (2339) وَصَحَّحَهُ . (2) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمِصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (63) .

(3) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (4196) وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ .

(577) التَّوَكُّلُ ⁽¹⁾ : هو الثقة بما عند الله ، واليأس عما في أيدي الناس .

(578) التَّوَكُّيل : إقامة الغير مقام نفسه في التصرف ممن يملكه .

(579) التَّوْبَةُ ⁽²⁾ : هو الرجوع إلى الله مجلّ عقدة الإضرار عن القلب ، ثم القيام بكلّ حقوق الربّ .

(580) التَّوْبَةُ النَّصُوح : هو توثيق العزم على أن لا يعود لمثله ، قال ابن عباس رضى الله عنهما : التَّوْبَةُ النَّصُوح التَّدَمُّ بِالْقَلْبِ والاستغفار باللسان والإقلاع بالبدن والإضمار على أن لا يعود ، وقيل : التوبة في اللغة : الرجوع عن الذنب ، وكذلك التَّوْب ، قال الله تعالى : ﴿ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾ (غافر : 3) وقيل : التوب : جمع توبة والتوبة في الشرع : الرجوع عن الأفعال المذمومة إلى المدحوة ، وهى واجبة على الفور عند عامة العلماء ، أما الوجوب فلقوله تعالى : ﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (النور : 31) وأما الفورية فلما فى تأخيرها من الإضرار المحرّم ، والإنابة قريبة من التوبة لغة وشرعاً ، وقيل التوبة النصوح : أن لا يبقى على عمله أثراً من المعصية سرّاً وجَهراً ، وقيل : هى التى

تورث صاحبها الفلاح عاجلاً وأجلاً ، وقيل : التوبة الاعتراف والتَّدَمُّ والإقلاع ، والتَّوْبَةُ على ثلاثة معانٍ : أولها : الندم ، والثانى : العزم على ترك العود إلى ما نهى الله عنه ، والثالث : السعى فى أداء المظالم .

(581) التَّوَأْمَان : هُما ولدان من بطنٍ واحدٍ بين ولادتهما أقل من ستة أشهر .

(582) التَّوَاتُر ⁽³⁾ : هو الخبر الثابت على ألسنة قوم لا يتصوّر تواطؤهم على الكذب .

(583) التَّوَابِع ⁽⁴⁾ : هى الأسماء التى يكون إغرابها على سبيل التَّبَع لغيرها ، وهى خمسة أضرب : تأكيد ، وصفة ، وبدل ، وعطف بيان ، وعطف بالحروف .

(584) التَّوَابِع : كل ثان أعرب بإعراب سابقة من جهة واحدة .

(585) التَّوَدَّد : هو طلب مَوَدَّة الأكفاء بما يوجب ذلك ، وموجبات المودّة كثيرة .

(586) التَّوَرِيَّة ⁽⁵⁾ : وهى أن يُريد المتكلّم بكلامه خلاف ظاهره مثل أن يقول فى الحرب : مات إمامكم ، وهو ينوى به أحدًا من المتقدمين .

(587) التَّوَلِيَّة ⁽⁶⁾ : هى بَيْع المُشْتَرى بِشَيْئِهِ بلا فضل .

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (64 ، 65) .

(3) عند المحدثين : انظر : «قاموس مصطلحات الحديث» (45) .

(4) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (3/ 190) . (5) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (4/ 25) .

(6) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (1/ 498) .

باب التاء

(591) الثرم⁽³⁾ : هو حَذَفُ الفاء والتَّوْنُ من «فَعُولُن» لِيَبْقَى «عُول» فيُنْقَلُ إلى «فَعْل» وَيُسَمَّى أَثْرَمَ .

(592) الثَّثَّة : هي التي يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ .

(593) الثَّلَم⁽⁴⁾ : هو حَذَفُ الفاء من «فَعُولُن» لِيَبْقَى «عُولُن» وَيُنْقَلُ إلى «فَعْلُن» وَيُسَمَّى أَثْلَمَ .

(594) الثلاثي⁽⁵⁾ : ما كَانَ مَاضِيَهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ أَصُولَ .

(595) الثُّمَامِيَّة⁽⁶⁾ : هُمُ أَصْحَابُ ثُمَامَةَ بْنِ أَثْرَسَ⁽⁷⁾ ، قَالُوا : الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالزَّنَادِقَةُ يَصِيرُونَ فِي الْآخِرَةِ تَرَابًا لَا يَدْخُلُونَ جَنَّةَ وَلَا نَارًا .

(596) الثَّنَاءُ لِلشَّيْءِ : فَعْلٌ مَا يُشْعَرُ بِتَعْظِيمِهِ .

(597) الثَّوَابُ : مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ الرَّحْمَةُ وَالْمَغْفَرَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالشَّفَاعَةُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقِيلَ : الثَّوَابُ هُوَ إِعْطَاءُ مَا يُلَاقِي الطَّبْعَ .

(588) التَّوَهُّمُ⁽¹⁾ : إِدْرَاكُ الْمَعْنَى الْجُزْئِي الْمُتَعَلِّقُ بِالْمَحْسُوسَاتِ .

التاء مع الهاء

(589) التَّهَوُّرُ : هِيَ هَيْئَةٌ حَاصِلَةٌ لِلْقُوَّةِ الْعَصَبِيَّةِ بِهَا يُقَدَّمُ عَلَى أُمُورٍ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّمَ عَلَيْهَا ، وَهِيَ كَالْقِتَالِ مَعَ الْكُفَّارِ إِذَا كَانُوا زَائِدِينَ عَلَى ضِعْفِ الْمُسْلِمِينَ .

التاء مع الياء

(590) التَّيْمِمُ⁽²⁾ : فِي اللُّغَةِ : مُطْلَقُ الْقَصْدِ ، وَفِي الشَّرْعِ : قَصْدُ الصَّعِيدِ الظَّاهِرِ ، وَاسْتِعْمَالُهُ بِصِفَةِ مَخْصُوصَةٍ لِإِزَالَةِ الْحَدَثِ .

★ ★ ★

(1) عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (4/ 371) .

(2) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ» (1/ 500) .

(3) ، (4) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (187) .

(5) عند الصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (4/ 194) .

(6) الثمامية : فرقة ضالة من المعتزلة . انظر : «الملل والنحل» (1/ 70) .

(7) ثمامة بن أثرس النميري من كبار المعتزلة ، أستاذ الجاحظ ، توفي سنة 213 هجرية . انظر : «الأعلام» (2/ 100) .

باب الجيم

الجيم مع الألف

(598) الْجَا حِظِيَّة⁽¹⁾ : هم أصحاب عَمْرُو ابن بَحْر الجَا حِظ (2) ، قالوا : يمتنع انعدام الجوهر والخير والشر من فعل العبد ، والقرآن جسد ينقلب تارة رجلاً وتارة امرأة .

(599) الْجَارُودِيَّة⁽³⁾ : هم أصحاب أَبِي الْجَارُود⁽⁴⁾ ، قالوا : بالنص عن النبي ﷺ في الإمامة على عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَضَفَا لَا تَسْمِيَّة ، وَكَفَرُوا الصَّحَابَةَ بِمُخَالَفَتِهِ وَتَرْكِهِمُ الْاِقْتِدَاءَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .

(600) الْجَارِ مِيَّة⁽⁵⁾ : هم أصحاب جَازِم

ابن عاصم⁽⁶⁾ وافقوا الشَّعْبِيَّة⁽⁷⁾ .

(601) الْجَارِي من الماء : ما يذهب بتبته .

(602) جَامِعُ الْكَلَم : ما يكون لَفْظُهُ قَلِيلًا

ومعناه جزيلاً ، كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ، وَحُفَّتِ النَّارُ

بِالشَّهَوَاتِ »⁽⁸⁾ ، وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا »⁽⁹⁾ .

الجيم مع الباء

(603) الْجُبْن : هي هَيْئَةٌ حَاصِلَةٌ لِلْقُوَّةِ

الْعَضَبِيَّةِ ، بِهَا يُجْجَمُ عَنْ مَبَاشَرَةٍ مَا يَنْبَغِي ،

وَمَا لَا يَنْبَغِي .

(604) الْجَبْرُوتُ عِنْدَ أَبِي طَالِبٍ

الْمَكِّي⁽¹⁰⁾ : عَالِمُ الْعَظَمَةِ ، يُرِيدُ بِهِ عَالِمُ

(1) فرقة من فرق المعتزلة . انظر : « الملل والنحل » (1/75) .

(2) عمرو بن بحر ، أبو عثمان الجاحظ ، كان من فضلاء المعتزلة ، طالع كثيراً من كتب الفلاسفة . توفي سنة 255

هجري . انظر : « الأعلام » (5/74) .

(3) فرقة ضالة من الشيعة الزيدية ، تُنسب إلى أبي الجارود . انظر : « الملل والنحل » (1/157) .

(4) أبو الجارود ، زياد بن المنذر الهمداني الخراساني ، رأس الجارودية من الزيدية ، توفي سنة 150 هجري .

انظر : « الأعلام » (3/55) .

(5) في « الملل والنحل » (1/131) : الحازمية : أصحاب حازم بن علي أخذ بقول شعيب ، فرقة من الشَّعْبِيَّةِ الْعَجَّارِدَةِ

من فرق الخوارج ، يتوقفون في أمر علي بن أبي طالب عليه السلام ، وقيل : الحازمية .

انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/237) .

(6) في « الملل والنحل » (1/131) ، حازم بن علي .

(7) فرقة من الْعَجَّارِدَةِ من فرق الخوارج ، أصحاب شعيب بن محمد ، يخالفون أهل السنة في الإمامة ، والوعيد وفي

أحكام الأطفال ، والقدرة والتولي . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/225) ، « الملل والنحل » (1/131) .

(8) أخرجه مسلم رقم (2822) .

(9) ذكره العجلوني في « كشف الخفاء » (1/469) وضعفه .

(10) أبو طالب المكي : محمد بن علي بن عطية ، الواعظ الزاهد صاحب « قوت القلوب » ، توفي سنة 386 هجري .

انظر : « الأعلام » (6/274) .

الجيم مع الحاء

(607) الجَحْدُ : ما انجزم بلم لنفى الماضى ، وهو عبارة عن الإخبار عن ترك الفعل فى الماضى ، فيكون النفى أعمّ منه ، وقيل : الجَحْدُ عبارة عن الفعل المضارع المجزوم بلم التى وُضِعَتْ لنفى الماضى فى المعنى ، وضدّ الماضى .

الجيم مع الدال

(608) الجَدّ الصحيح⁽⁶⁾ : هو الذى لا تَدْخُلُ فى نسبته إلى الميت أم كَابِ الأب وإن علا .

(609) الجَدّ الفاسد⁽⁷⁾ : بخلافه كَابِ أم الأب وإن علا .

(610) الجَدّة الصّحيحة⁽⁸⁾ : هى الَّتى لم يدخلْ فى نسبتهما إلى الميت جدّ فاسد كأم

الأسماء والصفات الإلهية ، وعند الأكثرين عالم الأوسط ، وهو البرزخ المحيط بالأمريات الجَمّة .

(605) الجُبَّائِيَّة⁽¹⁾ : هم أصحاب أبى على محمد بن عبد الوهاب الجبائى⁽²⁾ من مُعتزلة البصرة ، قالوا : اللَّهُ متكلم بكلام مُركَّب من حروف وأصوات يخلقه الله تعالى فى جسم ، ولا يُرى الله تعالى فى الآخرة ، والعبد خالق لفعله ، ومركب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر ، وإذا مات بلا توبة يُخلَّد فى النار ، ولا كرامات للأولياء .

(606) الجَبَرِيَّة⁽³⁾ : هو من الجَبَر ، وهو إسناد فعل العبد إلى الله تعالى ، والجَبَرِيَّة : اثنان : متوسّطة تُثبت للعبد كَسْبًا فى الفعل كالأشعرية⁽⁴⁾ ، وخالصة لا تُثبت كالجهمية⁽⁵⁾ .

(1) فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، انفردت بفضائح لم يسبقهم أحد إليها .

انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/ 277) .

(2) محمد بن عبد الوهاب الجبائى من أئمة المعتزلة ، إليه تُنسب الطائفة الجبائية ، توفى سنة (303 هجرية) .

انظر : « الأعلام » (6/ 256) .

(3) فرقة ضالة ، نفوا استطاعة العبد على الفعل ونفوا الاختيار له ، ويقولون : إن الإنسان والجماد لا يختلفان إلا فى المظهر . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/ 169) .

(4) أصحاب أبى الحسن الأشعرى ، يقسم الأشاعرة أصول العقيدة بحسب مصدر التلقى إلى ثلاثة أقسام :

1 - قسم مصدره العقل وحده ، وهو معظم الأبواب وفيه الصفات .

2 - قسم مصدره العقل والنقل ممّا كالرؤية .

3 - قسم مصدره النقل وحده ، وهو السميّيات ذات المنغيات من أمور الآخرة .

وخالف الأشاعرة مذهب السلف فى إثبات وجود الله ، ووافقوا الفلاسفة والمتكلمين فى الاستدلال .

انظر : « الموسوعة الميسرة فى الأديان والمذاهب » (1/ 91) .

(5) سيأتى الحديث عنها .

(6) ، (7) ، (8) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (1/ 522) .

(617) الجَرْح المجرد ⁽⁵⁾ : هو ما يَفْسُق به الشاهد ، ولم يوجب حقاً للشرع كما إذا شهد أن الشاهدين شربا الخمر ، ولم يتقدم العَهْد ، أو للعبد كما إذا شهد أنهما قتلا النفس عمداً ، أو الشاهد فاسق ، أو أكل الربا ، أو المدعى استأجره .

الجيم مع الزاي

(618) الجَزء : ما يترَكَّب الشيء منه ومن غيره ، وعند علماء العروض : عبارة عما من شأنه أن يكون الشعر مُقَطَّعاً به .

(619) الجُزء الذى لا يتجزأ : جوهر ذو وضع لا يقبل الانقسام أصلاً لا بحسب الخارج ، ولا بحسب الوهم ، أو الفرض العقلى تتألف الأجسام من أفرادها بانضمام بعضها إلى بعض كما هو مذهب « المتكلمين » .

(620) الجُزئى الحقيقى : ما يمنع نفس تصوُّره من وقوع الشَّرْكة « كزيد » ويُسمى جُزئياً ؛ لأن جزئية الشيء إنما هى بالنسبة إلى الكلِّ ، والكلِّ جُزء الجزئى ، فيكون منسوباً إلى الجُزء ، والمنسوب إلى الجُزء جُزئى ، وبإزائه الكلِّ الحقيقى .

(621) الجُزئى الإضافى : عبارة عن كل

الأُم ، وأُم الأب وإن علَّت .
(611) الجدة الفاسدة ⁽¹⁾ : بضدها كَأُم أب الأُم وإن علَّت .

(612) الجِدِّ : هو أن يُراد باللفظ معناه الحقيقى ، أو المجازى ، وهو ضدُّ الهزل .
(613) الجَدَل ⁽²⁾ : هو القياس المؤلَّف من المشهورات والمُسلَّمات ، والغرض منه : إلزام الخصم ، وإفحام مَنْ هو قاصر عن إدراك مُقدِّمات البرهان .

(614) الجَدَل : دَفْع المرء خصمه عن إفساد قوله : مُجَجَّة ، أو شُبْهة ، أو يُقصد به تَصْحيح كلامه ، وهو الخصومة فى الحقيقة .
(615) الجِدَال : عبارة عن مِرَاءٍ يتعلَّق بإظهار المذاهب وتقريرها .

الجيم مع الراء

(616) الجَرَس ⁽³⁾ : إجمال الخطاب الإلهى الوارد على القلب بضرب من القَهْر ؛ ولذلك شبه النبى صلى الله عليه وسلم الوحي بصَلْصلة الجَرَس ، وبسِلْسلة على صَفوانٍ ، وقال : « إِنَّهُ أَشَدُّ الوَحى » ⁽⁴⁾ ؛ فإن كشف تفصيل الأحكام من بطائن عُموض الإجمال فى غاية الصُّعوبة .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (522/1) .

(2) عند المناطقة : انظر : « الوسيط » (116/1) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (67) .

(4) أخرجه البخارى رقم (2) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (70) .

الانقسام طَوَلًا وَعَرْضًا وَعُمُقًا ونهايته السطح ، وهو نهاية الجِسم الطَّبيعي ، ويُسمى جِسمًا تعليميًا إِذْ يُبْحَثُ عنه في العلوم التَّعليمية : أى الرِّياضية الباحثة عن أحوال الكَمِّ المُتَّصِل والمنفصل منسوبة إلى التَّعليم والرياضة ؛ فإنهم كانوا يَتَدَثَّنُون بها في تعليمهم ورياضتهم لنفوس الصُّبيان ؛ لأنها أسهل إدراكًا .

(625) الجَسَدُ ⁽²⁾ : كُلُّ رُوحٍ تَمَثَّلُ بِتَصَرُّفِ الخيال المنفصل وظَّهَرَ في جسم ناري كالجنِّ أو نُورٍ كالأرواح المَلَكِيَّة والإنسانية حيث تُعْطَى قوتهم الذَّاتية الخلع واللبس فلا يحصرهم حبس البرازخ .

الجيم مع العين

(626) الجُعَلُ ⁽³⁾ : ما يُجْعَلُ للعامل على عمله .

(627) الجَعْفَرِيَّة ⁽⁴⁾ : هم أصحاب جعفر ابن مُبَشَّر بن حرب ⁽⁵⁾ وافقوا الإسكافية وازدادوا عليهم أن في فُسَّاق الأُمَّة مَنْ هو شَرٌّ من الزَّنادقة والمجوس . والإجماع من الأُمَّة على حَدِّ الشُّرب ⁽⁶⁾ خطأ ؛ لأن

أَخَصَّ تحت الأعم ، كالإنسان بالنسبة إلى الحيوان ، يُسمى بذلك ؛ لأن جزئيه بالإضافة إلى شيء آخر وبإزائه الكلُّ الإضافي ، وهو الأعمُّ من شيء ، والجزئى الإضافي أعمُّ من الجزئى الحقيقى ، فجاء الشيء ما يترَكَّب ذلك الشيء منه ومن غيره ، كما أن الحيوان جزء « زيد » و « زيد » مرَكَّب من الحيوان وغيره ، وهو ناطق ، وعلى هذا التَّقْدِير زيد يكون كَلًّا ، والحيوان جزءًا ، فإن نُسب الحيوان إلى « زيد » يكون الحيوان كَلًّا ، وإن نُسب « زيد » إلى الحيوان يكون زيد جُزْئِيًّا .

(622) الجَزءُ : بالفتح هو حَذَفُ جزأين من الشَّطْرَيْن كَحَذَفِ العَرُوض والضَّرْب ويُسمى مجزؤًا .

الجيم مع السين

(623) الجِسم ⁽¹⁾ : جَوْهَرٌ قَابِلٌ لِلأبعاد الثلاثة ، وقيل : الجِسم هو المُرَكَّب المُؤَلَّف من الجوهر .

(624) الجِسم التَّعليمي : هو الذى يَقْبَلُ

(1) عند الفلاسفة : انظر : « الوسيط » (1/ 127) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (68) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (71) .

(4) فرقة من فرق المعتزلة ، وافقوا النظامية . انظر : « الملل والنحل » (1/ 58) .

(5) الصواب جعفر بن مُبَشَّر ، متكلم من كبار المعتزلة ، إليه نُسب الفرقة الجعفرية ، توفى سنة (234 هجرية) وفى

الأصل مشرب وهو تصحيف . انظر : « الأعلام » (2/ 126) .

(6) شرب الخمر : انظر : « الملل والنحل » (1/ 59) .

يكون من قِبَلِ الْحَقِّ من إبداء معانٍ وابتداء لُطْف وإحسان فهو جمع ، ولا بد للعبد منهما فإن من لا تفرقة له لا عُبودية له ، ومن لا جمع له لا معرفة له ، فقول العبد : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ إثبات للتفرقة بإثبات العبودية ، وقوله : ﴿ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ (الفاتحة : 5) طلب للجمع ، فالتفرقة بداية الإرادة ، والجمع نهايتها .

(632) جمع الجمع ⁽⁷⁾ : مقام آخر أتم وأعلى من الجمع ، فالجمع شُهود الأشياء بالله والتبرى من الحَوْل والقُوَّة إلا بالله ، وجمعُ الجمع : الاستهلاك بالكُلِّيَّة والفناء عَمَّا سِوَى الله وهو المرتبة الأَحَدِيَّة .

(633) الْجُمُود : هو هَيْئَةٌ حَاصِلَةٌ لِلنَّفْسِ بها يقتصر على استيفاء ما يَنْبَغِي وما لا يَنْبَغِي .

(634) الْجَمْعِيَّة : اجتماع الهِمَمِ في التَّوَجُّهِ إلى الله تعالى والاشتغال به عَمَّا سِوَاهُ وبإزائها التفرقة .

(635) جَمْعُ الْمُذَكَّرِ ⁽⁸⁾ : ما لحق آخره واو مَضْمُوم ما قَبْلُهَا أو ياء مَكْسُور ما قَبْلُهَا ونون مفتوحة .

الْمُعْتَبَرُ فِي الْحَدِّ النَّصْرُ ، وسارق الْحَبَّةِ ⁽¹⁾ فاسق مُنْخَلَعٌ عَنِ الْإِيمَانِ .

الجيم مع اللام

(628) الْجَلْدُ ⁽²⁾ : هو ضَرْبُ الْجِلْدِ ، وهو حُكْمٌ يَخْتَصُّ بِمَنْ لَيْسَ بِمُحْصَنٍ ⁽³⁾ ، لِمَا دَلَّ عَلَى أَنَّ حَدَّ الْمُحْصَنِ هُوَ الرَّجْمُ .

(629) الْجَلْوَةُ ⁽⁴⁾ : خُرُوجُ الْعَبْدِ مِنَ الْخَلْوَةِ بِالنُّعُوتِ الْإِلَهِيَّةِ إِذْ عَيَّنَ الْعَبْدُ وَأَعْضَاؤُهُ مَمْحُوءَةٌ عَنِ الْأَنَانِيَّةِ وَالْأَعْضَاءُ مُضَافَةٌ إِلَى الْحَقِّ بِلا عَبد ، كقوله تعالى : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ (الأنفال : 17) ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِي يَبَايِعُوكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ (الفتح : 10) .

(630) الْجَلال من الصِّفَاتِ ⁽⁵⁾ : ما يَتَعَلَّقُ بِالْقَهْرِ وَالْعَظَبِ .

الجيم مع الميم

(631) الْجَمْعُ وَالتَّفَرُّقَةُ ⁽⁶⁾ : الْفَرْقُ مَا نُسِبَ إِلَيْكَ ، وَالْجَمْعُ مَا سُلِبَ عَنْكَ ، ومعناه أن يكون كَسْبًا للعبد من إقامة وظائف العبودية وما يَلِيْقُ بِأَحْوَالِ الْبَشَرِيَّةِ ، فهو فرق ، وما

(1) أى الواحدة : انظر : « الملل والنحل » (1/ 59) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (71) .

(3) ليس الجلد يختص بالزاني غير المحصن ، وإنما يشمل القاذف وشارب الخمر ، ومن يُجلد تعزيرًا .

(4) ، (5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (68) .

(6) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (69) .

(7) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (71) .

(8) عند النحاة والصرفيين : انظر : « النحو الواقي » (1/ 137 ، 148 ، 162) .

إلا بعد مجيء جوابه فتكون الجملة أعمّ من الكلام مُطلقاً .

(644) الجُمْلَةُ المعترضة : هي التي تتوسّط بين أجزاء الجملة المستقلة لتقرير معنى يتعلّق بها أو بأحد أجزائها مثل : « زيد طالَ عُمره قائم » .

الجيم مع النون

(645) الجِنْس : اسم دالٌّ على كثيرين مختلفين بأنواع .

(646) الجِنْس⁽⁸⁾ : كُلُّ مَقُولٍ على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك ، فالكُلُّ جِنْس ، وقوله : « مختلفين بالحقيقة » يُخرج النوع والخاصّة والفَصْل القريب ، وقوله : « في جواب ما هو » يخرج الفَصْل البعيد والعَرَض العام ، وهو قريب إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يُشاركها في ذلك الجِنْس ، وهو الجواب عنها وعن كُلِّ ما يشاركها فيه كالحَيوان بالنسبة إلى الإنسان ، وبعيد إن كان الجواب عنها وعن بعض ما يُشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر « كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان » .

(647) الجُنُون : هو اختلال العَقْل بحيث

(636) الجمع الصّحيح⁽¹⁾ : ما سلّم فيه نَظْم الواحد وبنائُه .

(637) جمع المؤنث⁽²⁾ : هو ما لحق بآخره أَلِفٌ وتاء سواء كان لمؤنث « كمُسلمات » أو مُذكّر « كدُرَيْهَمات » .

(638) جمع المكسر⁽³⁾ : هو ما تغيّر فيه بناء واحده كرجال .

(639) جمع القِلَّة⁽⁴⁾ : هو الذي يُطلق على عشرة فما دونها من غير قَرِينة ، وعلى ما فَوْقها بقرينة .

(640) جَمْع الكَثْرَةِ⁽⁵⁾ : عكس جمع القِلَّة ، ويُستعار كل واحدٍ منهما للآخر كقوله تعالى : ﴿ ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ ﴾ (البقرة : 228) في موضع أقرأ .

(641) الجَمَال من الصّفات : ما يتعلّق بالرّضَا واللُّطف .

(642) الجِمْمْ⁽⁶⁾ : هو حذف الميم واللام من « مفاعلتن » ليبقى « فاعتن » فينقل إلى « فاعِلُنْ » ويُسمّى أَجَم .

(643) الجملة⁽⁷⁾ : عبارة عن مُركّب من كلمتين أُسندت إحداهما إلى الأخرى سواء أفاد كقولك : « زيد قائم » أو لم يُفد كقولك : « إن يكرمني » فإنه جملة لا تفيد

(1 : 5) عند النحاة والصرفيين : انظر : « النحو الواقي » (1/ 137 ، 148 ، 162) .

(6) عند العروضيين : انظر : « الواقي في العروض والقوافي » (189) .

(7) عند النحاة : انظر : « الوسيط » (1/ 141) .

(8) عند المنطقيين : انظر : « التوقيف » (256) .

يكون مُرَكَّبًا أو لا ، والأول : الجسم ،
والثاني : إما حالًا أو محلًّا الأول الصورة ،
والثاني : الهَيُولَى ، وتسمى هذه الحقيقة
الجوهرية في اصطلاح أهل الله بالنفس
الرحماني والهيُولَى الكُلِّيَّة ، وما يتعين منها
وصار موجودًا من الموجودات بالكلمات
الإلهية ، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ
مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَنْفِدَ كَلِمَاتُ رَبِّي
وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ (الكهف : 109) .

واعلم أن الجوهر يُنقسم إلى : بسيط
رُوحاني كالعُقُول والنُفُوس المجردة ، وإلى
بسيط جِسْماني كالعناصر ، وإلى مُرَكَّب في
العقل دون الخارج كالماهيات الجوهرية
المركبة من الجنس والفصل ، وإلى مُرَكَّب
منهما كالمولدات الثلاث .

(651) الجُود : صفة هي مبدأ إفادة ما ينبغي
لا لعوض فلو وهب واحد كتابه من غير
أهله أو من أهله لغرض دُنْيَوِي أو أُخْرَوِي
لا يكون جُودًا .

(652) جَوْدَةُ الفَهْم : صِحَّة الانتقال من
الملزومات إلى اللوازم .

يمنع جَرَيَان الأفعال والأقوال على نَهْج
العقل إلا نادرًا ، وهو عند أبي يُوسُف⁽¹⁾
إن كان حاصلًا في أكثر السَّنة فمطبق ،
وما دونها غير مُطبق .

(648) الجِنَايَةِ⁽²⁾ : هو كلّ فعل مَحْظُور
يتضمَّن ضررًا على النفس أو غيرها .

(649) الجِنَايَةِ⁽³⁾ : هم أصحاب عبد الله
ابن معاوية بن عبد الله بن جعفر⁽⁴⁾ ذِي
الجَنَاحِينَ ، قالوا : الأرواح تتناسخ ،
فكان روح الله في آدم ، ثُمَّ في شيث ، ثُمَّ
في الأنبياء والأئمة حتى انتهت إلى عَلِيِّ
وأولاده الثلاثة ، ثُمَّ إلى عبد الله هذا .

الجيم مع الواو

(650) الجَوْهَر⁽⁵⁾ : ماهية إذا وجدت في
الأعيان كانت لا في موضوع ، وهو مُنحصَر
في خمسة : هَيُولَى⁽⁶⁾ ، وصورة ، وجسم ،
ونفس ، وعقل ؛ لأنه إما أن يكون مجردًا أو
غير مجرد ، فالأول إما أن يتعلّق بالبدن تعلق
التَّذْيِير والتَّضَرُّف أو لا يتعلّق ، والأول
العقل ، والثاني النفس ، والثاني من
الترديد ، وهو أن يكون غير مجرد إما أن

(1) يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ، أبو يوسف صاحب أبي حنيفة وتلميذه ، وأول من نشر مذهبه ، توفي سنة (182 هجرية) . انظر : « الأعلام » (193/8) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (541/1) .

(3) فرقة من غلاة الشيعة كفرت بالجنة والنار ، واستحلوا الخمر . انظر : « الفرق بين الفرق » (263) .

(4) عبد الله بن معاوية ، من شجعان الطالبين وأجودهم وأشعرهم ، اتهم بالزندقة ، وكان فتاكًا سَيِّئ الحاشية ، توفي سنة (129 هجرية) . انظر : « الأعلام » (139/4) .

(5) عند الفلاسفة : انظر : « الوسيط » (154/1) .

(6) الهَيُولَى : مادة الشيء التي يصنع منها ، كالخشب للكرسي ، والحديد للمسمار . انظر : « الوسيط » (1045/2) .

الجيم مع الهاء

(653) الجَهَاد : هو الدُّعاء إلى الدِّين الحق .

(654) الجَهْلُ ⁽¹⁾ : هو اعتقاد الشيء على

خِلَاف ما هو عليه ، واعتراضوا عليه بأن الجَهْل قد يكون بالمعدوم ، وهو ليس بشيء ، والجواب عنه أنه شيء في الذَّهن .

(655) الجَهْل البَسِيط : هو عدم العلم عَمَّا من شأنه أن يكون عالمًا .

(656) الجَهْل المُرَكَّب : هو عبارة عن اعتقاد جازم غير مُطابق للواقع .

(657) الجَهْمِيَّة ⁽²⁾ : هم أصحاب جَهْم بن صَفْوَان ⁽³⁾ ، قالوا : لا قُدرة للعبد أصلاً لا مُؤثِّرة ولا كاسبة ، بل هو بمنزلة الجمادات ، والجنَّة والنار تَفْنِيَان بعد دخول أهلها حتى لا يبقى موجودٌ سِوَى الله تعالى .

باب الحاء

الحاء مع الألف

(658) الحَافِظَةُ : هي قُوَّة محلها التَّجْوِيف الأخير من الدِّماغ من شأنها حِفْظ ما يُدركه الوَهم من المعاني الجزئية ، فهي خِزَانَةُ للوهم كالحَيَال للحِسِّ المشترك .

(659) الحادث : ما يكون مسبوقاً بِالْعَدَم ، ويُسمى حَدُوثًا زَمَانِيًّا ، وقد يُعبر عن الحُدُوث بالحاجة إلى الغير ، ويُسمى حَدُوثًا ذَاتِيًّا .

(660) الحَال : في اللغة : نهاية الماضي وبداية المستقبل ، وفي الاصطلاح : ما يبين هيئة الفاعل أو المفعول به لفظًا نحو : ضربت زيدًا قائمًا ، أو معنى نحو : زيد في الدار قائمًا ، والحال عند أَهْلِ الحق ⁽⁴⁾ : معنى يَرِد على القلب من غير تَصَنُّع ولا اجتلاب ولا اكتساب : من طَرَب ، أو حُزَن ، أو قَبْض ، أو بَسْط ، أو هَيْئَة ، ويزول بظهور صفات النفس سواء يَعْقُبُه المِثْلُ أَوْ لَا ، فإذا دام وصار مِلْكًا يُسمى

(1) عند علماء الكلام : انظر : « الوسيط » (149/1) .

(2) فرقة ضالة من فرق الجبرية ، وافقوا المعتزلة في نفى الصفات الأزلية وزادوا عليهم .

انظر : « الملل والنحل » (86/1) .

(3) جهنم بن صفوان تلميذ الجعد بن درهم الزنديق ورأس الجهمية ، قتل سنة (128 هجرية) .

انظر : « الأعلام » (141/2) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (72) .

الحاء مع الجيم

(665) الْحَجَّ : الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ الْمُعْظَمِ ،
وفي الشرع : قَصْدُ لَبِيتِ اللَّهِ تَعَالَى بِصِفَةِ
تَخْصُوصَةٍ فِي وَقْتٍ تَخْصُوصٍ بِشَرَايِطِ
مَخْصُوصَةٍ .

(666) الْحُجَّةُ : مَا دَلَّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ
الدَّعْوَى ، وَقِيلَ الْحُجَّةُ وَالِدِيلُ وَاحِدٌ .

(667) الْحَجَرُ : فِي اللُّغَةِ : مُطْلَقُ الْمَنْعِ ،
وَفِي الْإِصْطِلَاحِ : مَنَعُ نَفَازِ تَصَرُّفِ قَوْلِي لَا
فَعَلِي لِصِغَرِ وَرَقٍ وَجُنُونٍ .

(668) الْحَجْبُ : فِي اللُّغَةِ : الْمَنْعُ ، وَفِي
الْإِصْطِلَاحِ : مَنَعُ شَخْصٍ مُعَيَّنٍ عَنْ
مِيرَاثِهِ ، إِمَّا كُلَّهُ أَوْ بَعْضَهُ بِوُجُودِ شَخْصٍ
آخَرَ ، وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ : حَجَبَ حِرْمَانٍ ،
وَالثَّانِي : حَجَبَ تَقْصَانٍ .

(669) الْحِجَابُ : كُلُّ مَا يَسْتُرُ مَطْلُوبَكَ ،
وَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ : انْطِبَاعُ الصُّورِ الْكَوْنِيَّةِ
فِي الْقَلْبِ الْمَانِعَةِ لِقَبُولِ تَجَلِّيِ الْحَقِّ .

(670) حِجَابُ الْعِزَّةِ (6) : هُوَ الْعَمَى
وَالْحَيْرَةُ ، إِذْ لَا تَأْثِيرَ لِلْإِدْرَاكَاتِ الْكَشْفِيَّةِ

مَقَامًا ، فَلِأَحْوَالِ مَوَاهِبَ ، وَالْمَقَامَاتِ
مَكَاسِبَ ، وَالْأَحْوَالُ تَأْتِي مِنْ عَيْنِ الْجُودِ ،
وَالْمَقَامَاتُ تَحْصُلُ بِبَذْلِ الْمَجْهُودِ .

(661) الْحَالُ الْمُوَكَّدَةُ (1) : هِيَ الَّتِي لَا يَنْفَكُ
ذُو الْحَالِ عَنْهَا مَا دَامَ مَوْجُودًا غَالِبًا نَحْوُ :
« زَيْدٌ أَبُوكَ عَطُوفًا » .

(662) الْحَالُ الْمُنْتَقِلَةُ : بِخِلَافِ ذَلِكَ .

(663) الْحَاظِيَّةُ (2) : هُمْ أَصْحَابُ أَحْمَدَ بْنِ
حَائِظٍ (3) ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّظَامِ ،
قَالُوا : لِلْعَالَمِ إِلَهَانٌ : قَدِيمٌ هُوَ اللَّهُ ، وَمُحَدَّثٌ
هُوَ الْمَسِيحُ ، وَالْمَسِيحُ هُوَ الَّذِي يَحَاسِبُ
النَّاسَ فِي الْآخِرَةِ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :
﴿ وَجَاءَ رِبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ (الفجر : 22) ،
وَهُوَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ
اللَّهُ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ » (4) .

(664) الْحَارِثِيَّةُ (5) : أَصْحَابُ أَبِي الْحَارِثِ ،
خَالَفُوا الْإِبَاضِيَّةَ فِي الْقَدَرِ : أَيْ كَوْنِ أَفْعَالِ
الْعِبَادِ مَخْلُوقَةً لِلَّهِ تَعَالَى ، وَفِي كَوْنِ الْإِسْطَاعَةِ
قَبْلَ الْفِعْلِ .

(1) عِنْدَ النَّحَاةِ : انْظُرْ : « شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ » (302 / 2) .

(2) فِرْقَةُ ضَالَّةٌ مِنْ فِرْقِ الْمَعْتَزِلَةِ . انْظُرْ : « مُوسِعَةُ الْأَدْيَانِ وَالْمَذَاهِبِ » (280 / 2) .

(3) أَحْمَدُ بْنُ حَائِظِ الْقُدْرِيِّ ، كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّظَامِ ، وَطَالَعَ كُتُبَ الْفَلَسَفَةِ ، وَضَمَّ إِلَى مَذْهَبِ النَّظَامِ ثَلَاثَ بَدْعٍ :
إِبْثَاتُ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِ الْإِلَهِيَّةِ فِي الْمَسِيحِ مُوَافِقَةً لِلنَّصَارِيِّ ، وَالْقَوْلُ بِالتَّنَاسُخِ ، حَمْلُ رُؤْيَا الْبَارِي فِي الْأَحَادِيثِ عَلَى رُؤْيَا الْعَقْلِ
الْأَوَّلِ . انْظُرْ : « مُوسِعَةُ الْأَدْيَانِ وَالْمَذَاهِبِ » (280 / 2) .

(4) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي « الْبَرِّ وَالْوَصَلَةِ » رَقْمَ (115) .

(5) فِرْقَةُ مِنْ فِرْقِ الْإِبَاضِيَّةِ ، قَالُوا فِي الْقَدَرِ بِمَثَلِ قَوْلِ الْمَعْتَزِلَةِ . انْظُرْ : « مُوسِعَةُ الْأَدْيَانِ وَالْمَذَاهِبِ » (235 / 2) .

(6) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (73) .

(678) الحَدَّ: في اللغة: المنع ، وفي الاصطلاح: قول يَشْتَمِل على ما به الاشتراك ، وعلى ما به الامتياز .

(679) الحَدَّ المُشْتَرَك: جزء وضع بين المقدارين يكون منتهى لأحدهما ، ومبتدأ للآخر ، ولا بد أن يكون مخالفاً لهما .

(680) الحَدَّ التام: ما يترَكَّب من الجنس والفصل القريبين « كتعريف الإنسان بالحيوان الناطق » .

(681) الحَدَّ النَّاقِص: ما يكون بالفصل القريب وحده ، أو به وبالجنس البعيد « كتعريف الإنسان بالناطق أو بالجسم الناطق » .

(682) الحُدُود: جَمْع حَدٍّ ، وهو في اللغة: المنع ، وفي الشرع: هي عقوبة مُقَدَّرَةٌ وَجَبَتْ حَقًّا لله تعالى .

(683) حَدَّ الإِعْجَاز: هو أن يرتقى الكلام في بلاغته إلى أن يخرج عن طُوق البشر ويُعجزهم عن معارضته .

(684) الحَدِيثُ الصَّحِيح⁽⁴⁾: ما سلم لفظه من رَكَاكَة ، وَمَعْنَاهُ من مخالفة آية ، أو خبر متواتر أو إجماع وكان رِوَاية عَدْل وفي مقابلته السَّقِيم .

في كُنْه الذَّات ، فعدم نُفُوذها فيه حجاب لا يرتفع في حَقِّ الغير أبداً .

الحاء مع الدال

(671) الحُدُوث⁽¹⁾: عبارة عن وجود الشيء بعد عَدَمِهِ .

(672) الحُدُوث الذَّاتِي: هو كون الشيء مُفْتَقِراً في وجوده إلى الغير .

(673) الحُدُوث الزَّمَانِي: هو كون الشيء مسبوقاً بالعَدَم سَبْقاً زَمَانِيّاً ، والأوَّل أَعْمُ مطلقاً من الثاني .

(674) الحَدَث⁽²⁾: هو النَّجَاسَة الحُكْمِيَّة المانعة من الصَّلَاة وغيرها .

(675) الحَدَس: سُرعَة انتقال الذَّهْن من المبادئ إلى المطالب ، ويُقابله الفِكر وهي أدنى مراتب الكَشَف .

(676) الحَدِثِيَّات⁽³⁾: هي ما لا يحتاج العقل في جَزْم الحُكْم فيه إلى واسطة بتكرُّر المشاهدة كقولنا: نور القمر مُستفاد من الشمس لاختلاف تشكُّلاته الثَّورِيَّة بحسب اختلاف أوضاعه من الشمس قُرْباً وَبُعْداً .

(677) الحَدَّ: قولٌ دالٌّ على ماهية الشيء ، وعند أهل الله: الفَصْل بينك وبين مَوْلَاك كَتَبْعُدْكَ وانحصارك في الزَّمان والمكان المَحْدُودَيْن .

(1) عند الحكماء: انظر: «الكشاف» (380/1) . (2) عند الفقهاء: انظر: «التعريفات الفقهية» (77) .

(3) عند الحكماء والمتكلمين: انظر: «الكشاف» (411/1) .

(4) عند المحدثين: انظر: «قاموس مصطلحات الحديث النبوي» (72) .

(690) الحَرَكَةُ في الكَيْفِ : هي انتقال الجسم من كَيْفِيَّةٍ إلى أُخْرَى « كَتَسَخَنَ الماء وتَبَرَّدَ » وتُسَمَّى هذه الحركة استحالة .

(691) الحَرَكَةُ في الكَيْفِ : هي الكيفية الحاصلة للمتحرِّك مادام متوسطًا بين المَبْدَأِ والمُنْتَهَى ، وهو أمر موجود في الخارج .

(692) الحَرَكَةُ في الأَيْنِ : هي حركة الجسم من مكان إلى مكان آخر ، وتُسَمَّى « نَقْلَةً » .

(693) الحَرَكَةُ في الوَضْعِ : هي الحركة المستديرة المنتقلة بها الجسم من وَضْعٍ إلى آخر ، فإن المتحرك على الاستدارة إنما يُبدَل نسبة أجزائه إلى أجزاء مكانه مُلازمًا لمكانه غير خارج عنه قطعًا كما في « حَجَرَ الرِّحَا » .

(694) الحَرَكَةُ في الوَضْعِ : قيل : هي التي لها هَوِيَّةٌ اتِّصَالِيَّةٌ على الزَّمان لا يُتَصَوَّر حُصُولُهَا إلا في الزَّمان .

(695) الحَرَكَةُ العَرَضِيَّةُ : ما يكون عَرُوضُهَا للجسم بواسطة عَرُوضِهَا لشيء آخر بالحقيقة « كَجَالَسَ السَّفِينَةَ » .

(696) الحَرَكَةُ الذَّائِيَّةُ : مَا يَكُونُ عَرُوضُهَا لذات الجسم نَفْسِيَّةً .

(685) الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ ⁽¹⁾ : هو من حَيْثُ الْمَعْنَى من عند الله تعالى ، ومن حَيْثُ اللَّفْظِ من رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم ، فهو ما أخبر الله تعالى به نَبِيِّهِ بِإِلْهَامٍ أَوْ بِالْمَنَامِ ، فأخبر ~~النَّبِيُّ~~ عن ذلك المعنى بعبارة نفسه ، فالقرآن مَفْضَلٌ عليه ؛ لأن لفظه مُنْزَلٌ أَيْضًا .

الحاء مع الذال

(686) الْحَذْفُ ⁽²⁾ : إسقاط سَبَبٍ خَفِيفٍ مثل « لُنْ » من « مَفَاعِيلِن » لِيَبْقَى « مَفَاعِي » فينتقل إلى « فَعُولِن » ويُحذف « لُنْ » من « فَعُولِن » لِيَبْقَى « فَعُو » فينتقل إلى « فَعَل » ويُسمى مَحْذُوفًا .

(687) الْحَذْذُ ⁽³⁾ : حَذَفَ وَتَدَّ مَجْمُوعٌ مِثْلُ حَذَفَ « عِلْن » من « مَتَفَاعِلْن » لِيَبْقَى « مُتَفَا » فينتقل إلى « فَعِلْن » ، وَيُسَمَّى أَحَذَّ .

الحاء مع الراء

(688) الْحَرَكَةُ ⁽⁴⁾ : الْخُرُوجُ مِنَ الْقُوَّةِ إِلَى الْفِعْلِ عَلَى سَبِيلِ التَّدرِجِ ، قُدِّدَ بِالتَّدرِجِ لِيُخْرِجَ الْكَوْنَ عَنِ الْحَرَكَةِ ، وَقِيلَ : هِيَ شُغْلٌ حَبِيرٌ بَعْدَ أَنْ كَانَ فِي حَبِيرٍ آخَرَ ، وَقِيلَ الْحَرَكَةُ : كَوْنَانِ فِي آتَيْنِ فِي مَكَانَيْنِ كَمَا أَنَّ السَّكُونَ كَوْنَانِ فِي آتَيْنِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ .

(689) الْحَرَكَةُ فِي الْكَمِّ : هِيَ انْتِقَالُ الْجِسْمِ مِنْ كَمِيَّةٍ إِلَى أُخْرَى كَالنَّمُو وَالذَّبُولُ .

(1) عند المحدثين : انظر : « قاموس مصطلحات الحديث النبوي » (54) .

(2) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (169/1) . (3) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (168/1) .

(4) عند الحكماء : انظر : « الكشف » (463/1) .

(706) الحُرُوف : هى الحقائق البسيطة من الأعيان عند مشايخ الصوفية .

(707) الحُرُوف العاليات : هى الشئون الذاتية الكائنة فى غيب الغيوب « كالشجرة فى النواة » وإليه أشار الشيخ محمد العربى ⁽³⁾ بقوله :

كُنَّا حُرُوفًا عَالِيَاتٍ لَمْ نَقْلُ
مَتَعَلِّقَاتٍ فِى ذُرَى أَعْلَى الْقَلَلِ

(708) حُرُوف اللين : هى الواو والياء والألف ، سُميت حُرُوف اللين لما فيها من قبُول المدِّ .

(709) حُرُوف الجَرِّ : ما وضع لإفشاء الفعل أو معناه إلى ما يليه نحو : « مررت بزيد » ، « وأنا مار بزيد » .

(710) الحِرْص : طلب شىء باجتهاد فى إصابته .

(711) الحُرِّيَّة : فى اصطلاح أهل الحقيقة : الخروج عن رِقِّ الكائنات ، وقطع جميع العلائق والأغيار ، وهى على مراتب : حُرِّيَّة العامة عن رِقِّ الشهوات ، وحُرِّيَّة الخاصة عن رِقِّ المراتد لفناء إرادتهم فى إرادة الحقِّ ، وحرية خاصة الخاصة عن رِقِّ الرسوم والآثار لانمحاقهم فى تجلِّ نور الأنوار .

(697) الحَرَكَةُ القَسْرِيَّة : ما يكون مبدؤها بسبب مَيْلٍ مستفادٍ من خارجٍ « كالحَجَرِ المَرْمَى إلى فوق » .

(698) الحَرَكَةُ الإرادية : ما لا يكون مبدؤها بسبب أمر خارجٍ مقارنةً بشعور وإرادة « كالحركة الصادرة من الحيوان بإرادته » .

(699) الحَرَكَةُ الطَّبِيعِيَّة : ما لا يحصل بسبب أمر خارجٍ ، وَلَا يكون مع شعور وإرادة « كحركة الحجر إلى أسفل » .

(700) الحَرَكَةُ بمعنى التَّوَسُّط : هى أن يكون الجسم واصلًا إلى حَدٍّ من حدود المسافة فى كلِّ آنٍ لا يكون ذلك الجسم واصلًا إلى ذلك الحدِّ قبل ذلك الآن وبعده .

(701) الحَرَكَةُ بمعنى القَطْع : إنما تحصل عند وجود الجسم المتحرِّك إلى المنتهى ؛ لأنها هى الأمر الممتدُّ من أول المسافة إلى آخرها .

(702) الحَرَارَةُ : كَيْفِيَّة من شَأْنِهَا تَفْرِيقُ المختلفات وجمع المُتَشَاكَلَات .

(703) الحَرْف : ما دلَّ على مَعْنَى فى غَيْرِهِ .

(704) الحَرْفُ الأَصْلِي ⁽¹⁾ : ما ثبت فى تصاريف الكلمة لفظًا أو تَقْدِيرًا .

(705) الحَرْفُ الرَّائِد ⁽²⁾ : ما سَقَطَ فى بعض تَصَارِيفِ الكلمة .

(1) ، (2) عند الصرفين : انظر : « شرح ابن عقيل » (4/ 191) .

(3) محمى الدين محمد بن على المعروف « بابن العربى » فيلسوف لُقِّبَ بالشيخ الأكبر ، توفى سنة (638 هجرية) .

انظر : « الأعلام » (6/ 281) .

اتَّصَفَ بِالْحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَتَ فِي ذَاتِهِ كَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ .

(720) الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالْحُسْنِ لِمَعْنَى ثَبَتَ فِي غَيْرِهِ « كَالْجِهَادِ » فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَسَنٍ لِدَاثِهِ ؛ لِأَنَّهُ تَخْرِيبُ بِلَادِ اللَّهِ وَتَعْذِيبُ عِبَادِهِ وَإِفْنَاءُهُمْ ، وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ : « الْأَدَمِيُّ بُنْيَانُ الرَّبِّ مَلْعُونٌ مِنْ هَدَمَ بُنْيَانَ الرَّبِّ » (3) ، وَإِنَّمَا حَسُنَ لِمَا فِيهِ مِنْ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَهَلَاكِ أَعْدَائِهِ ، وَهَذَا بِاعْتِبَارِ كُفْرِ الْكَافِرِ .

(721) الْحَسَنُ مِنَ الْحَدِيثِ : أَنْ يَكُونَ رَاوِيهِ مَشْهُورًا بِالصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، لَكُونِهِ قَاصِرًا فِي الْحِفْظِ وَالْوُثُوقِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْتَفِعُ عَنْ حَالِ مَنْ دُونِهِ .

(722) الْحَسْرَةُ : هِيَ بُلُوغُ النِّهَايَةِ فِي التَّلَافُفِ حَتَّى يَبْقَى الْقَلْبُ حَسِيرًا لَا مَوْضِعَ فِيهِ لَزِيَادَةِ التَّلَافُفِ : كَالْبَصْرِ الْحَسِيرِ لَا قُوَّةَ فِيهِ لِلنَّظَرِ .

(723) الْحَسَدُ : تَمْنَى زَوَالِ نِعْمَةِ الْمَحْسُودِ إِلَى الْحَاسِدِ .

الحاء مع الشين

(724) الْحَشْوُ : فِي اللُّغَةِ : مَا يَمْلَأُ بِهِ الْوَسَادَةُ ، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ : عِبَارَةٌ عَنْ الزَّائِدِ الَّذِي لَا طَائِلَ تَحْتَهُ .

(712) الْحَرَقُ (1) : هُوَ أَوْاسِطُ التَّجَلِّيَّاتِ الْجَاذِبَةِ إِلَى الْفَنَاءِ الَّتِي أَوَائِلُهَا الْبَرْقُ وَأَوَاخِرُهَا الطَّمَسُ فِي الذَّاتِ .

الحاء مع الزاي

(713) الْحَزَمُ : أَخَذَ الْأُمُورَ بِالِاتِّفَاقِ .

(714) الْحَزْنُ : عِبَارَةٌ عَمَّا يَحْصُلُ لَوْقُوعِ مَكْرُوهِ أَوْ فَوَاتٍ مَحْبُوبٍ فِي الْمَاضِي .

الحاء مع السين

(715) الْحَسَبُ : مَا يَعُدُّهُ الْمَرْءُ مِنْ مَفَاخِرِ نَفْسِهِ وَأَبَائِهِ .

(716) الْحِسُّ الْمُشْتَرَكُ (2) : هُوَ الْقُوَّةُ الَّتِي تَرْتَسِمُ فِيهَا صُورُ الْجُزْئِيَّاتِ الْمَحْسُوسَةِ ، فَالْحَوَاسُّ الْخَمْسَةُ الظَّاهِرَةُ كَالْجَوَاسِيسِ لَهَا فَتَنْظُرُ عَلَيْهَا النَّفْسُ مِنْ ثَمَّةٍ فَتَدْرِكُهَا وَتَحْلُلُهَا مُقَدِّمُ التَّجْوِيفِ الْأَوَّلِ مِنَ الدِّمَاغِ كَأَنَّهَا عَيْنٌ تَتَشَبَّعُ مِنْهَا خَمْسَةُ أَنْهَارٍ .

(717) الْحَسَنُ : هُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ مَلَانًا لِلطَّبْعِ « كَالْفَرَحِ » وَكَوْنُ الشَّيْءِ صِفَةً كَمَالِ « كَالْعِلْمِ » وَكَوْنُ الشَّيْءِ مَتَعَلِّقَ الْمَدْحِ « كَالْعِبَادَاتِ » .

(718) الْحَسَنُ : هُوَ مَا يَكُونُ مَتَعَلِّقَ الْمَدْحِ فِي الْعَاجِلِ وَالثَّوَابِ فِي الْآجِلِ .

(719) الْحَسَنُ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ : عِبَارَةٌ عَمَّا

(1) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « التَّوْقِيفُ » (ص 274) . (2) عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ : انْظُرْ : « الْكُشَافُ » (1/ 413) .

(3) لَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِ فِيمَا لَدَى مِنْ مَرَاجِعٍ .

وحصر وقوعى : « كحصر الكلمة في ثلاثة أقسام ، وحصر جَعْلَى : « كحصر الرسالة على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة » .

(730) الحَصْر : إما عقلى : وهو الذى يكون دائراً بين النَّفى والإثبات ، ويضره الاحتمال العقلى فضلاً عن الوجودى ، كقولنا : « الدلالة إما لفظى وإما غير لفظى ، وإما استقرائى » ، وهو الذى لا يكون دائراً بين النفى والإثبات ، بل يحصل بالاستقراء والتتبع ، ولا يضره الاحتمال العقلى ، بل يضره الوقوعى كقولنا : الدلالة اللفظية إما وضعيّة ، وإما طبعية .

الحاء مع الضاد

(731) الحَصَانَة : هى تَرْبِيَة الْوَلَد .

(732) الْحَضْرَاتُ الخمس الإلهية ⁽¹⁾ : حَضْرَة الْغَيْبِ الْمَطْلُوق : وعالمها عالم الأعيان الثَّابِتَة فى الْحَضْرَة الْعِلْمِيَّة ، وفى مقابلتها حَضْرَة الشَّهَادَةِ الْمُطْلَقَة : وعالمها عالم الملك ، وَحَضْرَة الْغَيْبِ الْمُضَاف : وهى تنقسم إلى ما يكون أقرب من الغيب المطلق ، وعالمه عالم الأرواح الجَبْرُوتِيَّة ، والمَلَكُوتِيَّة أعنى عالم العقول والنفوس المجردة ، وإلى ما يكون أقرب من الشهادة المطلقة ، وعالمه عالم المثال ، ويُسمى بعالم

(725) الْحَشْوُ فى الْعَرُوض : هو الأجزاء المذكورة بين الصِّدْر والعروض ، وبين الابتداء والضرب من البيت ، مثلاً إذا كان البيت مرَّجَبًا من « مفاعيلن » ثمان مرات ، « فمفاعيلن » الأول : صدر ، والثانى والثالث : حَشْو ، والرابع : عَرُوض ، والخامس : ابتداء ، والسادس ، والسابع : حشو ، والثامن : ضرب ، وإذا كان مرَّجَبًا من « مفاعيلن » أربع مرات ، « فمفاعيلن » الأول : صدر ، والثانى : عروض ، والثالث : ابتداء ، والرابع : ضرب ، فلا يوجد فيه الحشو .

الحاء مع الصاد

(726) الْحَضْر : عبارة عن إيراد الشئ على عدد معين .

(727) حَضْر الْكُلِّ فى أجزائه : هو الذى لا يصحُّ إطلاق اسم الْكُلِّ على أجزائه ، منها حَضْر الرسالة على الأشياء الخمسة ؛ لأنه لا تطلق الرسالة على كل واحد من الخمسة .

(728) حَضْر الْكُلِّى فى جزئياته : هو الذى يَصِحُّ إطلاق اسم الْكُلِّى على كل واحد من جزئياته « كحصر المقدمة على ماهية المنطق » وبيان الحاجة إليه وموضوعه .

(729) الْحَضْر على ثلاثة أقسام : حَضْر عَقْلَى : « كالعدد للزوجية والفردية » ،

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (75) .

لا يسوغ إنكاره ، وفي اصطلاح أهل المعاني : هو الحكم المطابق للواقع يُطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك ويُقابلة الباطل ، وأما الصدق فقد شاع في الأقوال خاصة ، ويُقابلة الكذب ، وقد يفرق بينهما ، بأن المطابقة تُعتبر في الحق من جانب الواقع ، وفي الصدق من جانب الحكم ، فمعنى صدق الحكم مطابقتها للواقع ، ومعنى حقيقته مطابقة الواقع إياه .

(738) الحَقِيقَةُ : اسم لما أُريد به ما وضع له «فعيلة» من حَقَّ الشيء إذا ثَبَتَ بمعنى فاعلة أى حقيقة ، «والتاء» فيه للنقل من الوصفية إلى الاسمية كما في العلامة لا للتأنيث ، وفي الاصطلاح : هى الكلمة المُستعملة فيما وضعت له في اصطلاح به التَّخاطُب ، احترز به عن المجاز الذى استُعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر غير اصطلاح به التَّخاطُب «كالصلاة» إذا استعملها المخاطب بعُرف الشرع في الدعاء ، فإنها تكون مجازًا لكون الدعاء غير ما وضعت هى له في اصطلاح الشرع ؛ لأنها في اصطلاح الشرع وُضِعَتْ للأركان والأذكار المخصوصة مع أنها موضوعة للدعاء في اصطلاح اللغة .

المَلَكُوت ، والخامسة الحَضْرَةُ الجامعة للأربعة المذكورة ، وعالمها عالم الإنسان الجامع بجميع العوالم وما فيها ، فعالم الملك مَظهر عالم الملكوت ، وهو عالم المثال المطلق ، وهو مَظهر عالم الجبروت أى عالم المجرىات ، وهو مَظهر عالم الأعيان الثابتة ، وهو مَظهر الأسماء الإلهية والحَضْرَةُ الواحديّة : وهى مَظهر الحضرة الأحدية .

الحاء مع الظاء

(733) الحَظَرُ⁽¹⁾ : هو ما يُثاب بتركه ويعاقب على فعله .

الحاء مع الفاء

(734) الحَفْصِيَّة⁽²⁾ : هم أصحاب أبى حفص ابن أبى المقدام⁽³⁾ زادوا على الإباضية أن بين الإيمان والشرك معرفة الله فإنها خضلة متوسطة بينهما .
(735) الحِفْظ : ضبط الصُور المُدركة .

الحاء مع القاف

(736) الحق : اسم من أسمائه تعالى ، والشيء الحق : أى الثابت حقيقة ، ويُستعمل في الصدق والصواب أيضًا ، يُقال : قول حق وصواب .
(737) الحَق : في اللغة : هو الثابت الذى

(1) عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية» (80) .

(2) فرقة شذت عن الإباضية ، لا وجود لها اليوم . انظر : «دراسة في تاريخ الإباضية» (21) .

(3) حفص بن أبى المقدام الإباضى ، رأس الفرقة الحفصية . انظر : «الأعلام» (2/ 264) .

(739) الحَقِيقَةُ : كل لفظ يَبْقَى على موضوعه ، وقيل : ما اصطَلَح الناس على التَّخاطَب به .

(740) الحَقِيقَةُ : هو الشيء الثابت قطعاً وبقيناً ، يقال : « حَقَّ الشيء » إذا ثَبَت ، وهو اسم للشيء المُسْتَقَرَّ في محله ، فإذا أُطلق يُراد به ذات الشيء الذي وضعه واضع اللغة في الأصل « كاسم الأسد للبهيمة » ، وهو ما كان قارراً في محله ، والمجاز ما كان قارراً في غير محله .

(741) حَقِيقَةُ الشَّيْءِ : ما به الشيء هو هو « كالحَيوان الناطق للإنسان » بخلاف مثل الصَّاحِك والكاتب مما يمكن تصوُّر الإنسان بدونه ، وقد يُقال : إن ما به الشيء هو هو باعتبار تحقُّقه حقيقة ، وباعتبار تشخُّصه هَوِيَّة ، ومع قَطْع النظر عن ذلك ماهية .

(742) الحَقِيقَةُ العَقْلِيَّةُ : جُمْلَةٌ أُسْنَدَ فيها الفعل إلى ما هو الفاعل عند المتكلِّم كقول المؤمن : « أَتَيْتُ اللهَ البَقْلَ » بخلاف « نهاره صائمٌ » فإن الصوم ليس للنهار .

(743) حَقَّ اليَقِينُ ⁽¹⁾ : عبارة عن فناء العبد في الحَقِّ والبقاء به عِلْماً وشهوداً ، وحالاً لا عِلْماً فقط ، فعلم كل عاقل الموت علم اليقين ، فإذا عاين الملائكة فهو عين اليقين ، فإذا ذاق الموت فهو حَقَّ اليقين ، وقيل : علم اليقين ظَاهِرُ الشريعة ، وعَيْنُ

(744) حَقِيقَةُ الحَقَائِقِ ⁽²⁾ : هي المَرْتَبَةُ الْأَحَدِيَّةُ الجامعة بجميع الحقائق ، وتُسمى حَضْرَةُ الجمع وحَضْرَةُ الوجود .

(745) حَقَائِقُ الْأَشْمَاءِ : هي تَعِينَاتِ الذَّاتِ ونَسَبُهَا إِلَّا أنها صفات يتميز بها الإنسان بعضها عن بعض .

(746) الحَقِيقَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ : هي الذَّاتُ مع التَّعِينِ الْأَوَّلِ وهو الاسم الأعظم ⁽³⁾ .

(747) الحِقْدُ : هو طَلَبُ الانتقام وتحقيقه أن الغضب إذا لَزِمَ كَظْمُهُ لَعَجَزَ عن التَّشْفِي في الحال رجع إلى الباطن واحتقن فيه فصار حِقْدًا .

(748) الحِقْدُ : سُوءُ الظَّنِّ في القَلْبِ على الخلائق لأجل العداوة .

الحاء مع الكاف

(749) الحِكَايَةُ : عبارة عن نَقْلِ كلمة من موضع إلى موضع آخر بلا تَغْيِيرِ حركة ولا تَبْدِيلِ صِيغَةٍ ، وقيل الحِكَايَةُ : إتيان اللَّفْظِ على ما كان عليه من قبل .

(750) الحِكَايَةُ : استعمال الكلمة بنقلها من المكان الأول إلى المكان الآخر مع استبقاء حالها الأولى وصورتها .

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (76) .

(3) قاله الكاشي : في « معجم اصطلاحات الصوفية » (82) ، وهو من التعريفات التي شابتها المبالغات .

(754) الْحِكْمَةُ الْمُنْطَوِقُ بِهَا ⁽²⁾ : هِيَ عُلُومُ الشَّرِيعَةِ وَالطَّرِيقَةِ .

(755) الْحِكْمَةُ الْمَسْكُوتُ عَنْهَا ⁽³⁾ : هِيَ أَسْرَارُ الْحَقِيقَةِ الَّتِي لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا عُلَمَاءُ الرُّسُومِ وَالْعَوَامِّ عَلَى مَا يَنْبَغِي فَيَضُرُّهُمْ أَوْ يُهْلِكُهُمْ كَمَا رَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْتَازُ فِي بَعْضِ سِيَكَاتِهِ الْمَدِينَةَ مَعَ أَصْحَابِهِ فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ أَنْ يَدْخُلُوا مَنَازِلَهَا فَدَخَلُوا ، فَرَأَوْا نَارًا مُضْرَمَةً ، وَأَوْلَادَ الْمَرْأَةِ يَلْعَبُونَ حَوْلَهَا ، فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ ، أَمْ أَنَا بِأَوْلَادِي ؟ فَقَالَ : بَلَّ اللَّهُ أَرْحَمُ فَإِنَّهُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَرَانِي أُحِبُّ أَنْ أُلْقَى وَلَدِي فِي النَّارِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَتْ : فَكَيْفَ يُلْقَى اللَّهُ عِبَادَهُ فِيهَا وَهُوَ أَرْحَمُ بِهِمْ ؟ قَالَ الرَّأَوِيُّ : فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : هَكَذَا أَوْحَى إِلَيَّ ⁽⁴⁾ .

(756) الْحُكْمُ ⁽⁵⁾ : إِسْنَادُ أَمْرٍ إِلَى آخِرِ إِجْبَابِهِ أَوْ سَلْبِهِ ، فَخَرَجَ بِهَذَا مَا لَيْسَ بِحُكْمٍ كَالنِّسْبَةِ التَّقْيِيدِيَّةِ .

(757) الْحُكْمُ : وَضْعُ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا لَهُ عَاقِبَةٌ مَحْمُودَةٌ .

(751) الْحِكْمَةُ : عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ فِي الوجود بِقَدْرِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ فَهِيَ عِلْمٌ نَظَرِيٌّ غَيْرُ آلِيٍّ ، وَالْحِكْمَةُ أَيْضًا : هِيَ هَيْئَةُ الْقُوَّةِ الْعَقْلِيَّةِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُتَوَسِّطَةُ بَيْنَ الْجَرَبِزَةِ ⁽¹⁾ الَّتِي هِيَ إِفْرَاطُ هَذِهِ الْقُوَّةِ وَالْبَلَادَةِ الَّتِي هِيَ تَفْرِيطُهَا .

(752) الْحِكْمَةُ : تَجَيُّءٌ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ : الْأَوَّلُ : الْإِبْجَادُ ، وَالثَّانِي : الْعِلْمُ ، وَالثَّالِثُ : الْأَفْعَالُ الْمُثَلَّثَةُ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَغَيْرِهِمَا ، وَقَدْ فَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْحِكْمَةَ فِي الْقُرْآنِ بِتَعْلُمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، وَقِيلَ الْحِكْمَةُ فِي اللُّغَةِ : الْعِلْمُ مَعَ الْعَمَلِ ، وَقِيلَ : الْحِكْمَةُ يُسْتَفَادُ مِنْهَا مَا هُوَ الْحَقُّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بِحَسَبِ طَاقَةِ الْإِنْسَانِ ، وَقِيلَ : كُلُّ كَلَامٍ وَافِقٍ لِلْحَقِّ فَهُوَ حِكْمَةٌ ، وَقِيلَ : الْحِكْمَةُ هِيَ الْكَلَامُ الْمَعْقُولُ الْمُصُونُ عَنِ الْحَشْوِ .

(753) الْحِكْمَةُ الْإِلَهِيَّةُ : عِلْمٌ يَبْحَثُ فِيهِ عَنِ أَحْوَالِ الْمَوْجُودَاتِ الْخَارِجِيَّةِ الْمَجْرَدَةِ عَنِ الْمَادَّةِ الَّتِي لَا بِقَدْرَتِنَا وَاخْتِيَارِنَا ، وَقِيلَ : هِيَ الْعِلْمُ بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ وَالْعَمَلُ بِمَقْتَضَاهُ ؛ وَلِذَا انْقَسَمَتْ إِلَى الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ .

(1) وَفِي نَسْخَةِ أُخْرَى «الجهنزة» و«الجرأة» و«الغزيرة» .

(2) ، (3) قَالَهُ الْكَاشِي . انْظُرْ : «مَعْجَمُ اصْطِلَاحَاتِ الصُّوفِيَّةِ» (83) .

(4) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهٍ رَقْمَ (4297) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ وَفِيهِ : «فَأَكْبَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبْكِي ، ثُمَّ قَالَ لَهَا : إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْذِبُ إِلَّا الْمَارِدَ الْمُتَمَرِّدَ» .

(5) عِنْدَ أَهْلِ الْمِيزَانِ : انْظُرْ : «التَّوْقِيفُ» (291) .

الحاء مع الميم

(767) الْحَمْدُ : هو الثناء على الجميل من جهة التعظيم من نعمة وغيرها .

(768) الحمد القولي : هو حمد اللسان وثناؤه على الحق بما أثنى به على نفسه على لسان أنبيائه .

(769) الحمد الفعلي : هو الإتيان بالأعمال البدنية ، ابتغاء لوجه الله تعالى .

(770) الحمد الحالى : هو الذى يكون بحسب الروح والقلب كالاتصاف بالكمالات العلمية والعملية والتخلق بالأخلاق الإلهية .

(771) الحمد اللغوي : هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل باللسان وحده .

(772) الحمد العرفي : فعل يشعر بتعظيم المُنعم بسبب كونه مُنعمًا أعم من أن يكون فعل اللسان أو الأركان .

(773) حمل المواطة : عبارة عن أن يكون الشيء محمولاً على الموضوع بالحقيقة بلا واسطة كقولنا : الإنسان حيوان ناطق بخلاف حمل الاشتقاق ، إذ لا يتحقق في

(758) الحُكْم الشرعى : عبارة عن حُكم الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين .

(759) الحُكَماء : هم الذين يكون قولهم وفعلهم موافقاً للسنة .

(760) الحُكَماء الإشرافيون ⁽¹⁾ : رئيسهم أفلاطون .

(761) الحُكَماء المشاءون ⁽²⁾ : رئيسهم أرسطو ⁽³⁾ .

الحاء مع اللام

(762) الحِلْم : هو الطمأنينة عند سؤرة الغضب ، وقيل تأخير مكافأة الظالم .

(763) الحَلَال : كل شيء لا يُعاقب عليه باستعماله .

(764) الحَلَال : ما أطلق الشرع فعله مأخوذ من الحِل وهو الفتح .

(765) الحلول السرياني ⁽⁴⁾ : عبارة عن اتحاد الجسمين بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما إشارة إلى الآخر « كحلول ماء الورد في الورد » فيسمى السارى حلاً ، والمشرى فيه محلاً .

(766) الحُلُول الجوارى : عبارة عن كَوْن أحد الجسمين ظرفاً للآخر « كحلول الماء في الكوز » .

(1) الذين أشرقت بواطنهم بالصافية بالرياضيات النفسية والعقلية .

(2) المشاءون : سُموا بذلك ؛ لأنه كان يُعَلِّم تلاميذه الفلسفة وهو ماثي . انظر : « أخبار العلماء بأخبار الحكماء » (1/27) .

(3) أرسطو أو أرسطاطاليس ، مُرَبِّي الإسكندر ، فيلسوف يوناني من كبار مفكرى البشر .

انظر : « المتجدد في الأعلام » (34) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (77) .

(779) الْحَيِّزُ الطَّبِيعِيُّ : مَا يَفْتَضِي الْجِسْمَ بِطَبْعِهِ الْحُصُولُ فِيهِ .

(780) الْحَيْضُ : فِي اللُّغَةِ : السَّيْلَانُ ، وَفِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ الدَّمِ الَّذِي يَنْفُضُهُ رَحِمُ بِالْغَةِ سَلِيمَةٍ عَنِ الدَّاءِ وَالصَّغَرِ ، احْتَرَزَ بِقَوْلِهِ : « رَحِمَ امْرَأَةً » عَنْ دَمِ الْاسْتِحَاضَةِ ، وَعَنِ الدَّمَاءِ الْخَارِجَةِ مِنْ غَيْرِهِ ، وَبِقَوْلِهِ : « سَلِيمَةٍ عَنِ الدَّاءِ » : عَنِ النَّفَاسِ ، إِذِ النَّفَاسُ فِي حُكْمِ الْمَرَضِ حَتَّى اعْتَبَرَ تَصَرُّفَهَا مِنَ الثَّلَثِ ، وَ« بِالصَّغَرِ » عَنْ دَمِ تَرَاهِ بِنْتُ تَسْعِ سَنِينَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَعْتَبَرٍ فِي الشَّرْعِ .

(781) الْحَيَاةُ : هِيَ صِفَةٌ تُوجِبُ لِلْمَوْصُوفِ بِهَا أَنْ يَعْلَمَ وَيَقْدِرَ .

(782) الْحَيَاةُ الدُّنْيَا : هِيَ مَا يَشْغُلُ الْعَبْدَ عَنِ الْآخِرَةِ .

(783) الْحِيلَةُ : اسْمٌ مِنَ الْاِخْتِيَالِ ، وَهِيَ الَّتِي تَحُولُ الْمَرْءَ عَمَّا يَكْرَهُهُ إِلَى مَا يُحِبُّهُ .

(784) الْحَيَاءُ : انْقِبَاضُ النَّفْسِ عَنْ شَيْءٍ وَتَرْكُهُ حَذَرًا عَنِ اللُّومِ فِيهِ ، وَهُوَ نَوْعَانِ : نَفْسَانِي : وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّفُوسِ كُلِّهَا كَالْحَيَاءِ مِنْ كَشْفِ الْعَوْرَةِ وَالْجَمَاعِ بَيْنَ النَّاسِ ، وَإِيمَانِي : وَهُوَ أَنْ يَمْنَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ فِعْلِ الْمَعَاصِي خَوْفًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

أَنْ يَكُونَ الْمَحْمُولُ كُلِّيًّا لِلْمَوْضُوعِ كَمَا يُقَالُ : « الْإِنْسَانُ ذُو بَيَاضٍ ، وَالْبَيْتُ ذُو سَقْفٍ » .

(774) الْحَمْلَةُ : خُرُوجُ النَّفْسِ الْإِنْسَانِيَةِ إِلَى كَمَالِهَا الْمُمْكِنِ بِحَسَبِ قُوَّتِهَا النُّطْقِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ .

(775) الْحَمِيَّةُ : الْحِفَاظَةُ عَلَى الْمَحْرَمِ وَالذِّينِ مِنَ التُّهْمَةِ .

(778) الْحَمَزِيَّةُ ⁽¹⁾ : هُمْ أَصْحَابُ حَمَزَةٍ ابْنِ أَدْرَكَ وَافْقُوا الْمَيْمُونِيَّةَ ⁽²⁾ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنَ الْبَدْعِ إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا : أَطْفَالُ الْكُفَّارِ فِي النَّارِ .

الحاء مع الواو

(777) الْحَوَالَةُ : هِيَ مُسْتَقَّةٌ مِنَ التَّحْوِيلِ بِمَعْنَى الْإِتْقَانِ ، وَفِي الشَّرْعِ : نَقْلُ الدِّينِ وَتَحْوِيلُهُ مِنْ ذِمَّةِ الْمُحِيلِ إِلَى ذِمَّةِ الْمُحَالِ عَلَيْهِ .

الحاء مع الياء

(778) الْحَيِّزُ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ : هُوَ الْفَرَاغُ الْمُتَوَهَّمُ الَّذِي يَشْغَلُهُ شَيْءٌ مِمْتَدٍّ كَالْجِسْمِ أَوْ غَيْرِ مِمْتَدٍّ كَالْجَوْهَرِ الْفَرْدِ ، وَعِنْدَ الْحُكَمَاءِ : هُوَ السُّطْحُ الْبَاطِنُ مِنَ الْحَاوِي الْمَمَاسِّ لِلْسُّطْحِ الظَّاهِرِ مِنَ الْمَحْوَى .

(1) فِرْقَةُ ضَالَّةٌ مِنَ الْعِبَادَةِ الْخَوَارِجِ ، أَصْحَابُ حَمَزَةِ بَنِ أَدْرَكَ ، وَقِيلَ : ابْنُ أَكْرَكَ كَانَ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْعِبَادَةِ الْحَازِمِيَّةِ ، فَخَالَفَهُمْ فِي الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ ، وَاسْتَحَقَّ الرِّئَاسَةَ ، فَبَرِئَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ .

انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 227) .

(2) فِرْقَةُ ضَالَّةٌ مِنَ عِبَادَةِ الْخَوَارِجِ أَصْحَابُ مَيْمُونِ بْنِ خَالِدٍ . انظر : «موسوعة الأديان والمذاهب» (2/ 226) .

(789) الخَاشِعُ : المتواضع لله بقلبه وجوارحه .

(790) الخَاطِرُ ⁽²⁾ : ما يَرِدُ على القلب من الخطاب أو الوارد الذي لا عمل للعبد فيه ، وما كان خطاباً فهو أربعة أقسام : رَبَّانِي : وهو أول الخواطر وهو لا يخطئ أبداً ، وقد يُعرف بالقوة والتسلط وعدم الاندفاع ، وَمَلَكِي : وهو الباعث على مندوب أو مفروض ، وَيُسَمَّى إلهاماً ، وَنَفْسَانِي : وهو ما فيه حَظُّ النفس وَيُسَمَّى هَاجِسًا ، وَشَيْطَانِي : وهو ما يدعو إلى مخالفة الحق ، قال الله تعالى : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ﴾ (البقرة : 268) .

الحاء مع الباء

(791) الْخَبَرُ ⁽³⁾ : لفظ مجرد عن العوامل اللفظية ، مسند إلى ما تقدمه لفظاً نحو : « زيد قائم » أو تقديراً نحو : « أقائم زيد » ، وقيل : الخبر ما يصحُّ السُّكُوت عليه .

(792) الْخَبَرُ : هو الكلام المحتمل للصدق والكذب .

(793) خبر كان وأخواتها : هو المسند بعد دخول كان وأخواتها .

(794) خبر إن وأخواتها : هو المسند بعد دخول إن وأخواتها .

(785) الْحَيَوَانُ : الجسم التامى الحساس المتحرك بالإرادة .

باب الحاء

الحاء مع الألف

(786) الْخَاصَّةُ ⁽¹⁾ : كُلِّية مَقُولَةٌ على أفراد حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً سواء وجد في جميع أفرادها « كالكاتب » بالقوة بالنسبة إلى الإنسان أو في بعض أفرادها كالكاتب بالفعل بالنسبة إليه ، فالكلية مستدركة ، وَقَوْلُنَا : « فقط » يخرج الجنس والعرض العام ؛ لأنهما مقولان على حقائق ، وَقَوْلُنَا : « قولاً عرضياً » يخرج النوع والفصل ؛ لأن قولهما على ما تحتكما ذاتي لا عَرَضِي .

(787) خَاصَّةُ الشَّيْءِ : ما لا يوجد بدون الشيء والشيء قد يوجد بدونها ، مثلاً الألف واللام لا يوجدان بدون الاسم ، والاسم يوجد بدونهما كما في « زيد » .

(788) الْخَاصُّ : هو كل لفظ وضع لمعنى معلوم على الانفراد ، المراد بالمعنى : ما وضع له اللفظ عيناً كان أو عَرَضاً ، وبالانفرد : اختصاص اللفظ بذلك المعنى ، وإنما قيده بالانفرد لتمييزه عن الْمُشْتَرَك .

(1) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (35/2) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (79) .

(3) عند النحاة : انظر : « النحو الواقي » (1/441) .

التمسك ، وأما خبر الواحد ، فهو كلام يسمعه من رسول الله ﷺ واحد ويسمعه من ذلك الواحد واحد آخر ، ومن الواحد الآخر آخر إلى أن ينتهي إلى التمسك ، والفرق هو أن جاحد الخبر المتواتر يكون كافرًا بالاتفاق ، وجاحد الخبر المشهور يختلف فيه والأصح أنه يكفر ، وجاحد خبر الواحد لا يكون كافرًا بالاتفاق .

(801) الخبر نوعان : مُرْسَل ومُسْنَد ، فالْمُرْسَل : منه ما أَرْسَلَهُ الراوى إرسالاً من غير إسناد إلى راوٍ آخر ، وهو حُجَّةٌ عندنا كالمسند خلافاً للشافعى فى إرسال الصحابى وسعيد بن المسيب (3) ، والمسند : ما أسنده الراوى إلى راوٍ آخر إلى أن يصل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم المسند أنواع : متواتر ، ومشهور ، وأحاد فالمتواتر منه ما نقله قوم عن قوم لا يُتَصَوَّر تواطؤهم على الكذب فيه ، وهو الخبر المُتَّصِل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحُكمه يوجب العلم والعمل قطعاً حتى يكفر جاحده ، فالمشهور منه : هو ما كان من الأحاد فى العصر الأول ، ثم اشتهر فى العصر الثانى حتى رواه جماعة لا يُتَصَوَّر تواطؤهم على الكذب وتلقته العلماء بالقبول ، وهو أحد قسَمى المتواتر ، وحُكمه

(795) خبر لا التى لنفى الجنس : هو المسند بعد دخول لا هذه .

(796) خبر ما ولا المشبّهتين بليس : هو المسند بعد دخولهما .

(797) خبر الواحد (1) : هو الحديث الذى يرويه الواحد أو الاثنان فصاعداً ما لم يبلغ الشهرة والتواتر .

(798) الخبر المُتَوَاتِر (2) : هو الذى نقله جماعة عن جماعة ، والفرق بينهما يكون جاحد الخبر المتواتر كافرًا بالاتفاق ، وجاحد الخبر المشهور مُخْتَلَف فيه ، والأصح أنه يكفر ، وجاحد خبر الواحد لا يكفر بالاتفاق .

(799) الخبر المُتَوَاتِر : هو الخبر الثابت على ألسنة قوم لا يُتَصَوَّر تواطؤهم على الكذب .

(800) الخبر على ثلاثة أقسام : خبر متواتر ، وخبر مشهور ، وخبر واحد ، أما الخبر المتواتر : فهو كلام يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة ، ومنها جماعة أخرى إلى أن ينتهى إلى التمسك ، وأما الخبر المشهور : فهو كلام يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد ويسمعه من الواحد جماعة ، ومن تلك الجماعة أيضاً جماعة إلى أن ينتهى إلى

(1) عند المحدثين : انظر : « قاموس مصطلحات الحديث » (57) .

(2) عند المحدثين : انظر : « قاموس مصطلحات الحديث » (102) .

(3) سعيد بن المسيب القرشى ، سيد التابعين ، وأحد فقهاء المدينة السبعة ، توفى سنة (94 هجرية) .

انظر : « الأعلام » (3/ 102) .

شيء من المنفعة ، بل يدخل فيه نقصان عيب مع بقاء المنفعة وهو تفويت الجودة لا غير .

(807) الخَرَج الموظف : هو الوظيفة المعينة التي تُوضع على أرض كما وضع عمر رضي الله عنه على سواد العراق ⁽⁴⁾ .

(808) خراج المقاسمة : كربع الخارج وخمسه ونحوهما .

(809) الحَرَم ⁽⁵⁾ : هو حَذَف الميم من «مَفَاعِلُنْ» ليبقى «فَاعِلُنْ» فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ، ويُسمى أَحْرَم .

(810) الحَرْب ⁽⁶⁾ : هو حَذَف الميم والنون من «مَفَاعِلُنْ» ليبقى «فَاعِلُنْ» ، فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ، ويُسمى أَخْرَب .

الحاء مع الزاي

(811) الحَزَل ⁽⁷⁾ : هو الإضممار والظي من «مُتَفَاعِلُنْ» ، يعني إسكان التاء منه وحَذَف ألفه ليبقى «مُتَفَعِلُنْ» فينقل إلى «مُفْتَعِلُنْ» ، ويُسمى أَخْزَل .

الحاء مع الشين

(812) الحَشِيَّة : تألم القلب بسبب توقُّع

يوجب طمأنينة القلب لا عِلْم يَقِين حتى يضل جاحده ولا يكفر وهو الصحيح ، وخبر الآحاد : هو ما نقله واحد عن واحد ، وهو الذي لم يدخل في حَدِّ الاشتهار ، وحُكْمه يوجب العمل دون العلم ؛ ولهذا لا يكون حُجَّة في المسائل الاعتقادية ⁽¹⁾ .

(802) خبر الكاذب : ما تقاصر عن التواتر .

(803) الخِزرة : هي المعرفة ببواطن الأمور .

(804) الحَبْن ⁽²⁾ : حَذَف الحرف الثاني الساكن مثل ألف «فَاعِلُنْ» ليبقى «فَعْلُنْ» ويُسمى مَحْبُونًا .

(805) الحَبْل ⁽³⁾ : هو اجتماع الحَبْن والظي ، أي حذف الثاني الساكن ،

وحذف الرابع الساكن كحذف سين «مُسْتَفْعِلُنْ» وحذف فائه فيبقى «مُتَعِلُنْ» فينقل إلى «فَعْلُنْ» ، ويُسمى مَحْبُولًا .

الحاء مع الراء

(806) الحَرْق الفاحش في الثوب : أن يستنكف أوساط الناس من لئسه مع ذلك الحرق ، واليسير ضلّه وهو ما لا يفوت به

(1) ذهب قوم من العلماء إلى أن خبر الواحد المحتف بالقرائن المصدقة له يفيد العلم وهو ما عليه الآمدى وابن الحاجب ، والسبكي وغيرهم . انظر : «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» ص 21 .

(2) ، (3) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» ص 188 .

(4) سواد العراق : قراها ويطلق على ما بين البصرة والكوفة وما حولها من القرى . انظر : «الوسيط» (سود) (478/1) .

(5) ، (6) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (189) .

(7) عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (241/1) .

وعند الحُكَمَاء : هو الذى يَقْبَل الانقسام طولًا لا عرضًا ولا عمقًا ، ونهايته النقطة .

اعلم أن الحَظَّ والسَّطح والنقطة أعراض غير مُسْتَقَلَّة الوجود على مذهب الحُكَمَاء ؛ لأنها نهايات وأطراف للمقادير عندهم ، فإن النقطة عندهم نهاية الحَظَّ ، وهو نهاية السَّطح وهو نهاية الجسم التعليمى ، وأما المتكلمون : فقد أثبت طائفة منهم خطأ وسطحًا مُستَقَلِّين حيث ذهبت إلى أن الجوهر الفرد يتألف في الطُّول فيحصل منهما خط ، والخطوط تتألف في العرض فيحصل منها سَطْح ، والسُّطوح تتألف في العُمق فيحصل الجسم والحَظَّ والسَّطح على مذهب هؤلاء جوهران لا محالة ؛ لأن المتألف من الجواهر لا يكون عَرَضًا .

(818) الحَظَّ : ما له طول لكن لا يكون له عَرَض ولا عُمق .

(819) الحُطَابَة ⁽²⁾ : هو قِيَاس مُرَكَّب من مقدّمات مقبولة ، أو مظنونة من شخص معتقد فيه ، والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم كما يفعل الخطباء والوعاظ .

(820) الحُطَابِيَّة ⁽³⁾ : هم أصحاب أبى الخطاب الأسدى . قالوا : الأئمة الأنبياء

مكروه في المُسْتَقْبَل يكون تارة بكثرة الجنانية من العبد ، وتارة بمعرفة جَلال الله وهيبته ، وخشية الأنبياء من هذا القَبِيل . (813) الخُشُوع والخُضُوع والتَّوَاضِع : بمعنى واحد ، وفي اصطلاح أهل الحقيقة : الخشوع : الانقياد للحَقِّ ، وقيل : هو الخَوْف الدائم في القلب ، قيل : من علامات الخشوع أن العبد إذا غضب أو خولف أو رُدَّ عليه استقبل ذلك بالقَبُول .

الخاء مع الصاد

(814) الخُصُوص : أحدية كل شيء عن كل شيء بتعيُّنه فلكلّ شيء وحدة تخصّه . (815) الحَاصِّ : عبارة عن التفرد ، يُقال : فلان حُصَّ بكذا أى أفرد به ولا شركة للغير فيه .

الخاء مع الضاد

(816) الخِضَر ⁽¹⁾ : يُعبر به عن البَسْط فإن قواه المزاجية مبسّطة إلى عالم الشهادة والغيب ، وكذلك قواه الرُّوحانية .

الخاء مع الطاء

(817) الحَظَّ : تصوير اللفظ بحروف هجائية

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (81) .

(2) عند المنطقيين : انظر : « الوسيط » (252/1) .

(3) فرقة ضالة من فرق المشبهة ، أصحاب أبى الخطاب محمد بن أبى زينب الأسدى الأجدع .

انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (195/2) .

الله : هو لَطِيفَةٌ رَبَّانِيَّةٌ مُودَعَةٌ فِي الرُّوحِ بالقوة فلا تَحْصُلُ بالفعل إلا بعد غلبات الواردات الربانية ليكون واسطة بين الحَضْرَةِ والرُّوحِ فِي قَبُولِ تَجَلِّي صفات الربوبية وإفاضة الفَيْضِ الإلهي على الرُّوحِ .

الخاء مع اللام

(823) الخَلَاءُ⁽²⁾ : هو البُعدُ المفطور عند أَفلاطون والفَضَاءُ الموهوم عند المُتَكَلِّمين أي الفضاء الذي يثبته الوهم ، ويُدرکه من الجسم المحيط بجسم آخر كالفضاء المَشْغُولُ بالماء أو الهواء في داخل الكوز ، فهذا الفراغ الموهوم هو الذي من شأنه أن يحصل فيه الجسم ، وأن يكون ظرفاً له عندهم ، وبهذا الاعتبار يجعلونه حَيِّزاً للجسم وباعتبار فراغه عن شُغْلِ الجسم إياه يجعلونه خلاء ، فالخلاء عندهم : هو هذا الفراغ مع قيد أن لا يَشْغله شاغل من الأجسام ، فيكون لا شيئاً محضاً ؛ لأن الفراغ الموهوم ليس بموجود في الخارج بل هو أمر موهوم عندهم إذ لو وجد لكان بُعْداً مفطوراً وهم لا يقولون به ، والحُكَمَاءُ ذاهبون إلى امتناع الخلاء ، والمُتَكَلِّمُونَ إلى إمكانه ، وما وراء المُحَدَّدِ ليس ببُعد لا لانتهاه الأبعاد

وأبو الخَطَّابِ نَبِيٌّ ، وهؤلاء يستحلُّون شهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم ، وقالوا : الجنة نعيم الدُّنْيَا ، والنَّارُ آلامُهَا . (821) الخَطَأُ : هو ما ليس للإنسان فيه قَصْدٌ ، وهو عُذْرٌ صَالِحٌ لِسُقُوطِ حَقِّ الله تعالى إذا حصل عن اجتهداد ، ويصير شُبْهَةً في العقوبة حتى لا يُؤْتَمَّ الخاطيء ، ولا يُؤْخَذُ بِجَدٍّ ولا قِصَاصٍ ، ولم يجعل عُذْرًا في حق العباد حتى وجب عليه ضمان العدوان ، ووجب به الدِّية ، كما إذا رمى شخصاً ظَنَّهُ صَيْدًا أو حَرْبِيًّا ، فإذا هو مسلم ، أو غَرَضًا فأصاب آدميًا وما جرى مجراه كنائم ثم انقلب على رجل فَقَتَلَهُ .

الخاء مع الفاء

(822) الخَفِيُّ : هو ما خَفِيَ المُرَادُ منه بعارض في غير الصَّيْغَةِ لا يُنَالُ إلا بالطلب كآية السرقة ؛ فإنها ظاهرة فيمن أخذ مال الغير من الحِرْزِ على سبيل الاستتار خُفِيَّ بالنسبة إلى من اختص باسم آخر يعرف به كالظَّرَارِ⁽¹⁾ والنَّبَّاشِ ، وذلك لأنَّ فعل كُلِّ منهما وإن كان يشبه فعل السارق ، لكن اختلاف الاسم يدلُّ على اختلاف المُسَمَّى ظاهراً فاشتبه الأمر في أنهما داخلان تحت لفظ السَّارِقِ حتى يقطعاً كالسَّارِقِ أم لا ، والخفاء في اصطلاح أهل

(1) الظَّرَارُ : النَّشَالُ يَشُقُّ ثوب الرجل وَيَسْلُ مَا فِيهِ . انظر : « الوسيط » (طرر) (574 / 2) .

(2) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : « الكشف » (79 / 2) .

لا يُقال خُلِّقَ الخُلْمُ ، وليس الخُلُقُ عبارة عن الفعل ، قُرِبَ شخص خُلِّقَ السَّخَاءُ ولا يبدل ، إما لفقد المال أو لمانع ، وربما يكون خلقه البُخل وهو يبدل ، لباعث أو رياء .

(828) الخُلُقُ : هو أن يجمع بين ماء التمر والزبيب ويُطبخ بأدنى طبخة ويترك إلى أن يَغلى وَيَشْتَدَّ .

(829) الخُلْعُ (3) : إزالة ملك النكاح بأخذ المال .

(830) الخَلْفِيَّةُ (4) : هم أصحاب خَلَفَ الخارجي حَكَمُوا بأن أطفال المشركين في النار بلا عمل وشرك .

الحاء مع الميم

(831) الخُمَاسِي (5) : ما كان ماضيه على خمسة أحرف أصول نحو « جحمرش » للعجوز المُسِنَّة .

الحاء مع النون

(832) الخُنْثَى : في اللغة : من الخنث ، وهو اللين ، وفي الشريعة : شخص له ألتا الرجال والنساء أو ليس له شيء منهما أصلاً .

بالحدد ، ولا قابل للزيادة والنقصان ؛ لأنه لا شيء محض فلا يكون خلاء بأحد المعينين ، بل الخلاء إنما يلزم من وجود الحاوى مع عدم المحوى ، وإذا غير ممكن . (824) الخُلُوة (1) : محادثة السرّ مع الحق حيث لا أحد ولا ملك .

(825) الخُلُوة الصحيحة (2) : هي غَلَقَ الرَّجُلُ الباب على مَنْكُوحَتِهِ بلا مانع وطء .

(826) الخلاف : مُنازعة تَجْرَى بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل .

(827) الخُلُقُ : عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عقلاً وشرعاً بسهولة سُميت الهيئة خُلُقًا حسنًا ، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سُميت الهيئة التي هي المصدر خُلُقًا سيئًا ، وإنما قلنا إنه هيئة راسخة ؛ لأن من يصدر منه بذل المال على التدور بحالة عارضة لا يُقال خُلِّقَ السَّخَاءُ ما لم يثبت ذلك في نفسه ، وكذلك من تكلف السُّكُوت عند الغَضَبِ بجهد أو روية

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (82) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (89) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (46/2) .

(4) فرقة ضالة من فرق الخوارج العَجَّارة ، أصحاب خلف الخارجي ، وهم من خوارج كرمان خالفوا الحمزية في القول بالقدر خيره وشره إلى الله . انظر : « الملل والنحل » (1/130) .

(5) عند النحاة والصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (4/196) .

(840) الْخَيَاطِيَّةُ ⁽⁶⁾ : هُمْ أَصْحَابُ أَبِي الْحَسَنِ
ابن أبي عمرو الْخَيَاطُ ⁽⁷⁾ ، قالوا بِالْقَدَرِ
وتسمية المعدوم شيئاً .

باب الدال

الدال مع الألف

(841) الداء : عِلَّةٌ تَحْصُلُ بِغَلْبَةِ بَعْضِ
الْأَخْلَاطِ عَلَى بَعْضِ .

(842) الدَّاخل : بِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ جِزْءًا يُسَمَّى
رُكْنًا ، وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ مَجِثٍ يَنْتَهِي إِلَيْهِ
التَّحْلِيلُ يُسَمَّى أَسْطَقْسًا ، وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ
قَابِلًا لِلصُّورَةِ الْمَعِينَةِ يُسَمَّى مَادَّةً وَهَيُولَى ،
وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِ الْمُرَكَّبِ مَأْخُوذًا مِنْهُ يُسَمَّى
أَصْلًا ، وَبِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ مَحَلًّا لِلصُّورَةِ
المَعِينَةِ بِالْفِعْلِ يُسَمَّى مَوْضُوعًا .

(843) الدَّائِمَةُ الْمُطْلَقَةُ ⁽⁸⁾ : هِيَ الَّتِي حُكِمَ
فِيهَا بَدَوَامُ ثُبُوتِ الْحُمُولِ لِلْمَوْضُوعِ أَوْ بَدَوَامِ
سَلْبِهِ عَنْهُ مَا دَامَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ مَوْجُودًا ،
مِثَالُ الْإِيْجَابِ كَقَوْلِنَا : « دَائِمًا كُلُّ إِنْسَانٍ
حَيَوَانٌ » فَقَدْ حَكَمْنَا فِيهَا بَدَوَامَ ثُبُوتِ
الْحَيَوَانِيَّةِ لِلْإِنْسَانِ مَا دَامَ ذَاتُهُ مَوْجُودًا ،

الخاء مع الواو

(833) الْخَوْفُ : تَوْقِعُ حُلُولِ مَكْرُوهِ أَوْ
فَوَاتٍ مَحْبُوبٍ .

(834) الْخَوَارِجُ ⁽¹⁾ : هُمُ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ
الْعُشْرَ مِنْ غَيْرِ إِذْنِ سُلْطَانٍ

الخاء مع الياء

(835) الْخَيَالُ : هُوَ قُوَّةٌ تَحْفَظُ مَا يَدْرِكُهُ
الْحِسُّ الْمَشْتَرِكُ مِنْ صُورِ الْحِسُوسَاتِ بَعْدَ
غَيْبِيَةِ الْمَادَّةِ بِمَجِثٍ يُشَاهِدُهَا الْحِسُّ
الْمُشْتَرِكُ كُلَّمَا التَفَتَ إِلَيْهَا ، فَهُوَ خَزَانَةُ
لِلْحِسِّ الْمَشْتَرِكِ ، وَمَحَلُّهُ مُؤَخَّرُ الْبَطْنِ
الْأَوَّلِ مِنَ الدِّمَاغِ .

(836) خِيَارُ الشَّرْطِ ⁽²⁾ : أَنْ يَشْتَرِطَ أَحَدُ
الْمُتَعَاقِدِينَ الْخِيَارَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَقَلَّ .

(837) خِيَارُ الرُّوْيَةِ ⁽³⁾ : هُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ مَا لَمْ
يَرَهُ وَيَرْوِّدْهُ بِخِيَارِهِ .

(838) خِيَارُ التَّعْيِينِ ⁽⁴⁾ : أَنْ يَشْتَرِيَ أَحَدُ
التَّوْبِينِ بَعْشَرَةَ عَلَى أَنْ يُعَيِّنَ أَيًّا شَاءَ .

(839) خِيَارُ الْعَيْبِ ⁽⁵⁾ : هُوَ أَنْ يَخْتَارَ رَدَّ
الْمَبِيعِ إِلَى بَائِعِهِ بِالْعَيْبِ .

(1) يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَنْ خَرَجَ عَلَى الْخَلِيفَةِ وَالسُّلْطَانِ فِي أَى شَيْءٍ . انظر : « الوسيط » (233/1) .

(2) (3 ، 4 ، 5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ » (2/64 ، 65) .

(6) فِرْقَةٌ ضَالَّةٌ مِنْ فِرْقِ الْمُنْتَزِلَةِ بِالْعَوَا فِي وَصْفِ الْمَعْدُومِ وَالْقَوْلُ بِأَنْ إِرَادَةَ الْبَارِي سَبْحَانَهُ لَيْسَتْ صِفَةً قَائِمَةً بِذَاتِهِ .

انظر : « الملل والنحل » (1/76) .

(7) عبد الرحيم بن محمد أبو الحسين بن الخياط ، شيخ المعتزلة ببغداد ، وهو أستاذ الكُفَيْي له كتاب « الانتصار »
و« الاستدلال » توفي في حدود (300 هجرية) . انظر : « الأعلام » (3/347) .

(8) عند المنطقيين : انظر : « الكشف » (2/139) .

الدال مع اللام

(850) الدَّلِيل : في اللغة : هو المرشد وما به الإرشاد ، وفي الاصطلاح : هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر وحقيقة الدليل هو ثبوت الأوسط للأصغر واندرج الأصغر تحت الأوسط .

(851) الدليل الإلزامي : ما سلم عند الخصم سواء كان مستدلًا عند الخصم أو لا .

(852) الدَّلَالَة : هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ، والشيء الأول هو الدال ، والثاني هو المدلول .

وكيفية دلالة اللفظ على المعنى باصطلاح علماء الأصول محصورة في عبارة النص ، وإشارة النص ، ودلالة النص ، واقتضاء النص ، ووجه ضبطه أن الحكم المُستفاد من النظم إما أن يكون ثابتًا بنفس النظم أو لا ، والأول : إن كان النظم مُسوقًا له ، فهو العبارة ، وإلا فالإشارة ، والثاني : إن كان الحكم مفهومًا من اللفظ لغة فهو الدلالة ، أو شرعًا : فهو الاقتضاء ، فدلالة النص عبارة عما ثبت بمعنى النص لغة لا اجتهدًا ، فقوله : « لغة » أي يعرفه كل من يعرف هذا اللسان بمجرد سماع اللفظ من غير تأمل كالتهى عن التأنيف في قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ ﴾ (الإسراء : 23) يوقف به على حرمة الضرب وغيره مما فيه

ومثال السلب : دائمًا لا شيء من الإنسان بحجر ، فإن الحكم فيها بدوام سلب الحجرية عن الإنسان ما دام ذاته موجودًا .

(844) الدائرة : في اصطلاح علماء الهندسة : شكل مُسطح يحيط به خط واحد ، وفي داخله نقطة ، كل الخطوط المستقيمة الخارجة منها إليها متساوية ، وتُسمى تلك النقطة مركز الدائرة ، وذلك الخط محيطها .

الدال مع الباء

(845) الدِّبَاغَة : هي إزالة النتن والرطوبات النجسة من الجلد .

الدال مع الراء

(846) الدَّرْك : أن يأخذ المشتري من البائع رهنًا بالثمن الذي أعطاه خوفًا من استحقاق المبيع .

الدال مع السين

(847) الدُّسْتُور : الوزير الكبير الذي يُرجع في أحوال الناس إلى ما يرسمه .

الدال مع العين

(848) الدَّعْوَى : مُشتَقَّة من الدعاء ، وهو الطلب ، وفي الشرع : قول يطلب به الإنسان إثبات حق على الغير .

(849) الدَّعَى : هي عبارة عن السكون عند هيجان الشهوة .

نوع من الأذى بذون الاجتهاد .

(853) الدلالة اللفظية الوضعية : هي كون اللفظ بحيث متى أطلق أو تخيل فهم منه معناه للعلم بوضعه ، وهي المنقسمة إلى المطابقة والتضمن والالتزام ؛ لأن اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة ، وعلى جزئه بالتضمن ، وعلى ما يلزمه في الذهن بالالتزام كالإنسان ؛ فإنه يدل على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة ، وعلى جزئه بالتضمن ، وعلى قابل العلم بالالتزام .

الدال مع الواو

(854) الدوران : لغة : الطواف حول الشيء ، واصطلاحاً : هو ترتب الشيء على الشيء الذي له صلوح العلّة كترتب الإسهال على شرب السقمونيا⁽¹⁾ ، والشيء الأول يُسمى دائراً ، والثاني مداراً ، وهو على ثلاثة أقسام :

الأول : أن يكون المدار مداراً للدائر وجوداً لا عدماً كشرب السقمونيا للإسهال ، فإنه إذا وجد وجد الإسهال ، وأما إذا عدم فلا يلزم عدم الإسهال لجواز أن يحصل الإسهال بدواء آخر .

والثاني : أن يكون المدار مداراً للدائر عدماً لا وجوداً كالحياة للعلم ، فإنها إذا لم توجد لم يوجد العلم ، أما إذا وجدت فلا

يلزم أن يوجد العلم .

والثالث : أن يكون المدار مداراً للدائر وجوداً وعدماً كالزنا الصادر عن المحسن لوجوب الرجم عليه ، فإنه كلما وجد وجب الرجم ، ولما لم يوجد لم يجب .

(855) الدور : هو توقف الشيء على ما يتوقف عليه ، ويسمى الدور المصريح كما يتوقف (أ) على (ب) وبالعكس أو بمراتب ويسمى الدور المضمّر كما يتوقف (أ) على (ب) و(ب) على (ج) و(ج) على (أ) ، والفرق بين الدور وبين تعريف الشيء بنفسه : هو أن في الدور يلزم تقدّمه عليها بمرتين إن كان صريحاً ، وفي تعريف الشيء بنفسه يلزم تقدّمه على نفسه بمرتبة واحدة .

الدال مع الهاء

(856) الدهر⁽²⁾ : هو الآن الدائم الذي هو امتداد الحضرة الإلهية ، وهو باطن الزمان وبه يتحد الأزل والأبد .

الدال مع الياء

(857) الدين : وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول صلى الله عليه وسلم .

(858) الدين والجملة : متحذان بالذات ، ومختلفان بالاعتبار ، فإن الشريعة من حيث

(1) السقمونيا : نبات يُستخرج من جذوره دواء مُسهّل . انظر : « الوسيط » (1/ 453) .

(2) عند الصوفية : انظر : « التوقيف » ص 343 .

الذال مع الميم

(863) الذِّمَّة : لُغَةٌ : العَهْدُ ؛ لأن نقضه يوجب الذِّمَّ ، ومنهم من جعلها وصفًا فعرفها بأنها وصف يصير الشَّخْصَ به أهلاً للإيجاب له وعليه ، ومنهم من جعلها ذاتًا فعرفها بأنها : نفس لها عهد ، فإن الإنسان يُولد وله ذِمَّةٌ صالحة للوجوب له ، وعليه عند جميع الفقهاء ، بخلاف سائر الحيوانات .

الذال مع النون

(864) الذَّنْب : ما يحجبك عن الله .

الذال مع الواو

(865) الذَّوْق : هِيَ قُوَّةٌ مُتَبَيِّنَةٌ فِي الْعَصَبِ الْمَفْرُوشِ عَلَى جِرمِ اللِّسَانِ تُدْرِكُ بِهَا الطُّعُومُ بِمُخَالَفَةِ الرِّطُوبَةِ اللَّعَابِيَةِ فِي الْقَمِّ بِالْمَطْعُومِ ، ووصولها إلى الْعَصَبِ .

والذوق ⁽¹⁾ في معرفة الله عبارة عن نُورٍ عِرْفَانِيٍّ يَقْذِفُهُ الْحَقُّ بِتَجَلِّيهِ فِي قُلُوبِ أَوْلِيَائِهِ ، يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقَلُوا ذَلِكَ مِنْ كِتَابٍ أَوْ غَيْرِهِ .

(866) ذَوُّ الْأَرْحَامِ : فِي اللُّغَةِ : بِمَعْنَى ذَوَى الْقَرَابَةِ مُطْلَقًا ، وَفِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ كُلُّ قَرِيبٍ لَيْسَ بِذِي سَهْمٍ وَلَا عَصَبَةٍ .

(867) ذُو الْعَقْلِ ⁽²⁾ : هُوَ الَّذِي يَرَى الْخَلْقَ

إِنَّمَا تُطَاعُ تُسَمَّى دِينًا ، وَمِنْ حَيْثُ إِنَّمَا تُجْمَعُ تُسَمَّى مِلَّةً ، وَمِنْ حَيْثُ إِنَّمَا يَرْجَعُ إِلَيْهَا تُسَمَّى مَذْهَبًا ، وَقِيلَ : الْفَرْقُ بَيْنَ الدِّينِ وَالْمِلَّةِ وَالْمَذْهَبِ أَنَّ الدِّينَ مَنْسُوبٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْمِلَّةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَى الرَّسُولِ ، وَالْمَذْهَبُ مَنْسُوبٌ إِلَى الْمُجْتَهِدِ .

(859) الدِّينُ الصَّحِيحُ : هُوَ الَّذِي لَا يَسْقُطُ إِلَّا بِالْأَدَاءِ أَوْ الْإِثْرَاءِ ، وَبَدَلَ الْكِتَابَةِ دِينَ غَيْرِ صَحِيحٍ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْقُطُ بِدُونِهِمَا وَهُوَ عَجَزَ الْمَكَاتِبَ عَنْ أَدَائِهِ .

(860) الدِّيَّةُ : الْمَالُ الَّذِي هُوَ بَدَلُ النَّفْسِ .

باب الذال

الذال مع الألف

(861) الدَّاتِي لِكُلِّ شَيْءٍ : مَا يَخْصُهُ وَيُمَيِّزُهُ عَنْ جَمِيعِ مَا عَدَاهُ ، وَقِيلَ : ذَاتُ الشَّيْءِ نَفْسُهُ وَعَيْنُهُ ، وَهُوَ لَا يَخْلُو عَنْ الْعَرَضِ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الذَّاتِ وَالشَّخْصِ : أَنَّ الذَّاتَ أَعَمُّ مِنَ الشَّخْصِ ؛ لِأَنَّ الذَّاتَ تُطْلَقُ عَلَى الْجِسْمِ وَغَيْرِهِ ، وَالشَّخْصَ لَا يُطْلَقُ إِلَّا عَلَى الْجِسْمِ .

الذال مع الباء

(862) الدَّبُولُ : هُوَ انْتِقَاصُ حَجْمِ الْجِسْمِ بِسَبَبِ مَا يَنْفَصِلُ عَنْهُ فِي جَمِيعِ الْأَقْطَارِ عَلَى نِسْبَةِ طَبِيعِيَّةٍ .

(1) عند الصوفية : انظر : « التوقيف » ص 352 .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (86 ، 87) .

الذال مع الهاء

(870) الذَّهْنُ : قوة للنفس تشمل الحَوَاسِ
الظَّاهِرَةَ والْبَاطِنَةَ مُعَدَّةً لاكتساب العلوم .
(871) الذَّهْنُ : هو الاستعداد التَّام لإدراك
العلوم والمعارف بالفكر .

باب الراء

الراء مع الألف

(872) الرَّاهِبُ : هو العالم في الدين
المسيحي من الرياضة والانقطاع من
الخلق والتوجه إلى الحق .
(873) الرَّانُ : هو الحجاب الحائل بين
القلب وعالم القدس باستيلاء الهيئات
النفسانية ورُسُوخ الظُّلُمات الجُسمانية
فيه بحيث ينحجب عن أنوار الرُّبُوبِيَّة
بالكلية (4) .
(874) الرُّؤْيُ : المشاهدة بالبصر حيث كان
أى في الدنيا والآخرة .

الراء مع الباء

(875) الرُّبَاعِي (5) : ما كان ماضيه على
أربعة أحرف أصول .
(876) الرُّبَا : هو في اللغة : الزيادة ، وفي

ظاهرًا ، ويرى الحق باطنًا ، فيكون الحق
عنده مرآة الخلق لاحتجاب المرآة بالصُّور
الظاهرة .

(868) ذُو الْعَيْنِ (1) : هو الذى يرى الحق
ظاهرًا ، والخلق باطنًا ، فيكون الخلق
عنده مرآة الحق لظهور الحق عنده ،
واختفاء الخلق فيه اختفاء المرآة بالصُّور .

(869) ذُو الْعَقْلِ وَالْعَيْنِ (2) : هو الذى يرى
الحق في الخلق ، وهذا قُرب التَّوَالٍف
ويرى الخلق في الحق ، وهذا قُرب
الفرائض ، ولا يحتجب بأحدهما عن
الآخر ، بل يرى الوجود الواحد بعينه
حقًا من وجه وخلقًا من وجه فلا يحتجب
بالكثرة عن شُهود الوجه الواحد الأَحد
كما لا يحتجب بكثرة المرائى عن شُهود
الواحد المرائى ولا تزاحم في شهود الكثرة
الخلقِيَّة ، وكذا لا تزاحم في شهود أحدية
الذات المتَّجَلِّيَّة في الجمالى كثرة ، وإلى
المراتب الثلاثة أشار الشيخ محيى الدين بن
العربى قدس الله سره بقوله :

وَفِي الْخَلْقِ عَيْنَ الْحَقِّ إِنْ كُنْتَ ذَا عَيْنٍ

وَفِي الْحَقِّ عَيْنَ الْخَلْقِ إِنْ كُنْتَ ذَا عَقْلٍ

وإِنْ كُنْتَ ذَا عَيْنٍ وَعَقْلٍ فَمَا تَرَى

سِوَى عَيْنِ شَيْءٍ وَاحِدٍ فِيهِ بِالشَّكْلِ (3)

(1) ، (2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (86 ، 87) .

(4) قاله الكاشى في « معجم اصطلاحات الصوفية » (88) .

(5) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (4/ 194) .

الرءاء مع الدال

(883) الرَّدَّ : في اللغة : الصرف ، وفي الاصطلاح : صرف ما فضل عن فروض ذَوِي الْفُرُوضِ ولا مستحق له من الْعَصَبَاتِ إِلَيْهِمْ بِقَدْرِ حَقِّهِمْ .
(884) الرَّدَّاءُ في اصطلاح المشايخ ⁽²⁾ : ظهور صفات الْحَقِّ على العبد .

الرءاء مع الزاي

(885) الرَّزْقُ : اسم لما يسوقه الله إلى الحيوان فيأكله فيكون متناولاً للحلال والحرام ، وعند المعتزلة : عبارة عن مملوك يأكله المالك ، فعلى هذا لا يكون الْحَرَامُ رِزْقًا .

(886) الرَّزْقُ الْحَسَنُ : هو ما يَصِلُ إلى صاحبه بلا كَدٍّ في طَلَبِهِ ، وقيل : ما وجد غير مُرْتَقِبٍ ولا مُحْتَسِبٍ ولا مُكْتَسَبٍ .
(887) الرَّزَامِيَّةُ ⁽³⁾ : قالوا : الإمامة بعد علي عليه السلام لمحمد بن الحنفية ، ثم ابنه عبد الله واستحلوا المحارم .

الرءاء مع السين

(888) الرَّسَالَةُ : هي الْجَلَّةُ الْمُشْتَمَلَةُ على قليل من المسائل التي تكون من نوع واحد .

الشَّرْعُ : هو فضل خالٍ عن عَوَضٍ شرط لأحد العاقدين .

الرءاء مع الجيم

(877) الرَّجُلُ : هو ذَكَرٌ من بنى آدم جاوز حَدَّ الصَّغَرِ بِالْبُلُوغِ .

(878) الرَّجْعَةُ في الطلاق ⁽¹⁾ : هي استدامة القائم في الْعِدَّةِ ، وهو مِلْكُ النِّكَاحِ .

(879) الرَّجَاءُ : في اللغة : الأمل ، وفي الاصطلاح : تعلق القلب بمحصل محبوب في المستقبل .

(880) الرَّجُوعُ : حركة واحدة في سَمْتٍ واحد لكن على مسافة حركة هي مثل الأولى بِعَيْنِهَا بخلاف الانعطاف .

الرءاء مع الحاء

(881) الرَّحْمَةُ : هي إرادة إيصال الخير .

الرءاء مع الخاء

(882) الرَّخْصَةُ : في اللُّغَةِ : اليسر والسهولة ، وفي الشريعة : اسم لما شُرِعَ متعلقًا بالعوارض أي بما استُبيح بعُدٍّ مع قيام الدليل الْمُحَرَّمِ ، وقيل : هي ما بُنِيَ على أعذار العباد .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/ 128) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (90) .

(3) فرقة ضالة من الشيعة ، تُنسب إلى رزام بن رزم ، قالوا : بتناسخ الأرواح ، واستحلوا الحُرِّمَاتِ ، وادَّعَوْا حلول روح الإله في أبي مسلم الخراساني . انظر : «الملل والنحل» (1/ 152) .

الراء مع الشين

(894) الرِّشْوَةُ⁽⁴⁾ : ما يُعْطَى لِإِبْطَالِ حَقِّ
أو لِإِحْقَاقِ بَاطِلٍ .

الراء مع الضاد

(895) الرِّضَا : سُرُورُ الْقَلْبِ بِمُرِّ الْقَضَاءِ .
(896) الرِّضَاع : مَصُّ الرِّضِيعِ مِنْ ثَدْيِ
الْأَدَمِيَّةِ فِي مَدَّةِ الرِّضَاعِ .

الراء مع الطاء

(897) الرُّطُوبَةُ : كَيْفِيَّةُ تَقْتَضِي سَهْوَةٍ
التَّشْكِيلِ وَالتَّفَرُّقِ وَالتَّضَالُّعِ .

الراء مع العين

(898) الرُّعُونَةُ : الْوُقُوفُ مَعَ حُظُوظِ النَّفْسِ
وَمَقْتَضَى طَبَاعِهَا .

الراء مع القاف

(899) الرِّقُّ : فِي اللُّغَةِ : الضَّعْفُ ، وَمِنْهُ
رِقَّةُ الْقَلْبِ ، وَفِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ
عَنْ عَجْزِ حُكْمِي شُرْعٍ فِي الْأَصْلِ جِزَاءً
عَنِ الْكُفْرِ ، أَمَّا إِنَّهُ «عَجْزٌ» فَلِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ
مَا يَمْلِكُهُ الْحُرُّ مِنَ الشَّهَادَةِ وَالْقَضَاءِ

وَالْمَجْلَّةُ هِيَ الصَّحِيفَةُ يَكُونُ فِيهَا الْحُكْمُ .
(889) الرَّسُولُ : إِنْسَانٌ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى الْخَلْقِ
لِتَبْلِيغِ الْأَحْكَامِ .

(890) الرَّسُولُ : فِي اللُّغَةِ : هُوَ الَّذِي أَمَرَهُ
الْمُرْسَلُ بِأَدَاءِ الرِّسَالَةِ بِالتَّسْلِيمِ أَوْ الْقَبْضِ ،
قَالَ الْكَلْبِيُّ⁽¹⁾ وَالْفَرَّاءُ⁽²⁾ : كُلُّ رَسُولٍ
نَبِيٌّ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ . وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ : لَا
فَرْقَ بَيْنَهُمَا ، فَإِنَّهُ تَعَالَى خَاطِبٌ مَحْمَدًا مَرَّةً
بِالنَّبِيِّ وَبِالرَّسُولِ مَرَّةً أُخْرَى .

(891) الرَّسْمُ⁽³⁾ : نَعَتٌ يَجْرِي فِي الْأَبَدِ بِمَا
جَرَى فِي الْأَوَّلِ أَى فِي سَابِقِ عِلْمِهِ تَعَالَى .

(892) الرَّسْمُ الثَّامُ : مَا يَتَرَكَّبُ مِنَ الْجِنْسِ
الْقَرِيبِ وَالْخَاصَّةِ كَتَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ
بِالْحَيَوَانِ الضَّاحِكِ .

(893) الرَّسْمُ النَّاقِصُ : مَا يَكُونُ بِالْخَاصَّةِ
وَحَدِّهَا أَوْ بِهَا وَبِالْجِنْسِ الْبَعِيدِ كَتَعْرِيفِ
الْإِنْسَانِ بِالضَّاحِكِ ، أَوْ بِالْجِسْمِ الضَّاحِكِ
أَوْ بِعَرَضِيَّاتٍ تَخْتَصُّ جُمْلَتَهَا بِحَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ
كَقَوْلِنَا فِي تَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ : «إِنَّهُ مَا شِئَ عَلَى
قَدَمَيْهِ ، عَرِيضُ الْأَطْفَارِ بَادِي الْبَشَرَةِ ،
مُسْتَقِيمُ الْقَامَةِ ، ضَحَّاكٌ بِالطَّبْعِ» .

(1) أَبُو ثَوْرٍ الْكَلْبِيُّ ، الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ ، أَحَدُ أَئِمَّةِ الدُّنْيَا فَقْهًا وَوَرَعًا ، تَوَفَّى سَنَةَ (240 هَجْرِيَّةً) .

انظر : «الأعلام» (37/1) .

(2) يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ ، أَبُو زَكْرِيَا الْقَرَّاءُ ، إِمَامُ الْكُوفَةِ ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النُّحُوِّ وَاللُّغَةِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (207 هَجْرِيَّةً) .

انظر : «الأعلام» (145/8) .

(3) عِنْدَ الصُّوْفِيَّةِ : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (90) .

(4) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (148/2) .

وبركته لا من القيام ، وإلا يلزم أن يكون
الفاعل رُكُنًا للفعل ، والجسم رُكُنًا
للعَرَض ، والموصوف للصفة ، وقيل :
رُكُن الشيء : ما يتم به ، وهو داخل فيه
بخلاف شرطه ، وهو خارج عنه .

الراء مع الميم

(904) الرَّمْل⁽³⁾ : هو أن يمشى في الطواف
سريعًا ، ويهز في مشيته الكتفين كالمبارز بين
الصَّفَيْن .

الراء مع الواو

(905) الرُّوم⁽⁴⁾ : أن تأتى بالحركة الخفيفة
بحيث لا يشعر به الأصم .
(906) الرُّوح الإنساني : هو اللطيفة العالمة
المُدركة من الإنسان الراكبة على الروح
الحيوانى نازل من عالم الأمر تعجز العقول
عن إدراك كُنْهه ، وتلك الرُّوح قد تكون
مُجَرَّدة ، وقد تكون منطبقة في البدن .
(907) الرُّوح الحيوانى : جسم لطيف منبعه
تَجْويف القلب الجسماني وينتشر بواسطة
العروق الضواري إلى سائر أجزاء البدن .
(908) الرُّوح الأعظم⁽⁵⁾ : الذى هو الرُّوح

وغيرهما ، وأما إنه « حكيم » فلأن العبد
قد يكون أقوى في الأعمال من الحرِّ حَسًّا .
(900) الرَّقْبى : هو أن يقول : إن مِتَّ قبلك
فهى لك ، وإن مِتَّ قبلى رجعت إلئى ،
كأن كل واحد منهما يراقب مَوْتَ الآخر
وينتظره .

(901) الرِّقِيقَة⁽¹⁾ : هى اللطيفة الروحانية ،
وقد تُطلق على الوسطة اللطيفة الرابطة بين
الشئين ، كالممدد الواصل من الحق إلى العبد
ويُقال لها : « رقيقة النزول » وكالوسيلة التى
يتقرب بها العبد إلى الحق من العلوم
والأعمال والأخلاق السنية والمقامات
الرفيعة ، ويُقال لها : رقيقة الرجوع ،
ورقيقة الارتقاء ، وقد تُطلق الرقائق على
علوم الطريقة والسلوك ، وكل ما يتلطف به
سِرَّ العبد ، وتزول به كثافات النَّفس .

الراء مع الكاف

(902) الرِّكَاز⁽²⁾ : هو المال المَرَكُوز في
الأرض مخلوقًا كان أو موضوعًا .
(903) رُكُن الشيء : لُغَةً : جانبه القوى
فيكون عينه ، وفي الاصطلاح : ما يقوم به
ذلك الشيء من التقوم ، إذ قوام الشيء

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (91) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (105) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (106) .

(4) عند القراء : انظر : « الوسيط » (397 / 1) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (92) .

الراء مع الهاء

(910) الرَّهْن : هو فى اللغة : مُطلق الحَبْس
وفى الشَّرْع : حَبْس الشَّيْء بِحَقِّ يُمْكِن أَخْذُهُ
منه كالذِّين ، وَيُطْلَق عَلَى الْمَرْهُون تسمية
للمفعول باسم المَصْدَر .

الراء مع الياء

(911) الرِّيَاضَةُ ⁽²⁾ : عبارة عن تَهْذِيبِ
الأَخْلَاقِ النَّفْسِيَّةِ ؛ فَإِنَّ تَهْذِيبَهَا تَحْصِيصَهَا
عن خَلَطَاتِ الطَّبْعِ ونزعاته .
(912) الرِّبَاءُ : تَرْكُ الإِخْلَاصِ فى الْعَمَلِ
بملاحظة غَيْرِ اللَّهِ فِيهِ .

باب الزاى

الزاى مع الألف

(913) الزَّاجِرُ : واعظ الله فى قلب المؤمن ،
وهو النُّورُ الْمَقْدُوفُ فِيهِ ، الدَّاعِى لَهُ إِلَى
الْحَقِّ .

الزاى مع الحاء

(914) الرَّحَافُ ⁽³⁾ : هو التَّغْيِيرُ فى الأجزاء
الثمانية من البيت إذا كان فى الصِّدْرِ أو فى
الابتداء ، أو فى الحَشْوِ .

★ ★ ★

الإنسانى مظهر الذات الإلهية من حيث
رُبُوبِيَّتِهَا ؛ ولذلك لا يُمْكِنُ أَنْ يَحْومَ حَوْلَهَا
حَائِثٌ وَلَا يَرُومَ وَضْلَهَا رَائِثٌ ، لَا يَعْلَمُ
كُنْهَهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، وَلَا يَنَالُ هَذِهِ الْبُعْثَةَ
سِوَاهُ ، وَهُوَ الْعَقْلُ الْأَوَّلُ وَالْحَقِيقَةُ
الْمُحَمَّدِيَّةُ وَالنَّفْسُ الْوَاحِدَةُ وَالْحَقِيقَةُ
الْأَسْمَائِيَّةُ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَوْجُودٍ خَلَقَهُ اللَّهُ
عَلَى صُورَتِهِ ، وَهُوَ الْخَلِيفَةُ الْأَكْبَرُ ، وَهُوَ
الْجَوْهَرُ النُّورَانِى ، جَوْهَرِيَّتُهُ مَظْهَرُ الذَّاتِ ،
وَنُورَانِيَّتُهُ مَظْهَرُ عِلْمِهَا ، وَيُسَمَّى بِاعْتِبَارِ
الْجَوْهَرِيَّةِ نَفْسًا وَاحِدَةً ، وَبِاعْتِبَارِ
النُّورَانِيَّةِ عَقْلًا أَوَّلًا ، وَكَمَا أَنَّ لَهُ فى
الْعَالَمِ الْكَبِيرِ مَظَاهِرَ وَأَسْمَاءَ مِنَ الْعَقْلِ
الْأَوَّلِ ، وَالْقَلَمِ الْأَعْلَى ، وَالنُّورِ ،
وَالنَّفْسِ الْكَلِيَّةِ ، وَاللُّوْحِ الْمَحْفُوظِ ، وَغَيْرِ
ذَلِكَ ، لَهُ فى الْعَالَمِ الصَّغِيرِ الْإِنْسَانِ مَظَاهِرُ
وَأَسْمَاءَ بِحَسَبِ ظُهُورَاتِهِ وَمَرَاتِبِهِ فى
اصْطِلَاحِ أَهْلِ اللَّهِ وَغَيْرِهِمْ : وَهِيَ الشَّرُّ
وَالْخَفَاءُ ، وَالرُّوحُ وَالْقَلْبُ وَالْكَلِمَةُ
وَالرُّوْعُ ، وَالْفُؤَادُ ، وَالصِّدْرُ ، وَالْعَقْلُ
وَالنَّفْسُ .
(909) الرَّوِّىُّ ⁽¹⁾ : هُوَ الْحَرْفُ الَّذِى تُبْنَى
عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ ، وَتُنْسَبُ إِلَيْهِ ، فَيُقَالُ
قَصِيدَةُ دَالِيَّةٍ أَوْ تَائِيَةٍ .

(1) عند العروضيين : انظر : «الرواى فى العروض والقوافى» (200) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (92) .

(3) عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (404/1) .

ومجيئه مؤهوم ، فإذا قرن ذلك الموهوم بذلك
المعلوم زال الإيهام .

(920) الرَّمْرُدُّ (5) : النَّفْسُ الكُلِّيَّةُ فلما
تَضَاعَفَتْ فيها الإمكانية من حَيْثُ الْعَقْلُ
الذي هو سَبَبُ وجودها ، ومن حيث
نفسها أيضًا سُمِّيت باسم جَوْهَرٍ وُصِفَ
باللون الْمُتَمَتِّج بين الخُضْرَةِ والسَّوَادِ .

الزاي مع النون

(921) الرِّئَا (6) : الْوَطءُ فِي قُبُلِ خَالٍ عَنِ
مَلِكٍ وَشُبْهَةٍ .

(922) الرُّنَّارُ (7) : هُوَ حَيْطٌ غَلِيظٌ بِقَدَرِ
الْأَصْبَعِ مِنَ الْإِبْرِيْسَمِ يُشَدُّ عَلَى الْوَسْطِ وَهُوَ
غَيْرُ الْكَسْتِيحِ .

الزاي مع الهاء

(923) الرُّهْدُ : فِي الْلُغَةِ : تَرَكَ الْمَيْلَ إِلَى
الشَّيْءِ ، وَفِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : هُوَ
بُغْضُ الدُّنْيَا وَالْإِعْرَاضُ عَنْهَا ، وَقِيلَ : هُوَ
تَرَكَ رَاحَةَ الدُّنْيَا طَلَبًا لِرَاحَةِ الْآخِرَةِ ، وَقِيلَ :
هُوَ أَنْ يَخْلُو قَلْبَكَ مِمَّا خَلَتْ مِنْهُ يَدُكَ .

الزاي مع الراء

(915) الزُّرَّارِيَّةُ (1) : هُمْ أَصْحَابُ زُرَّارَةِ بْنِ
أَعْيُنٍ (2) ، قَالُوا : بِحَدُوثِ صِفَاتِ اللَّهِ .

الزاي مع العين

(916) الزعفرانية (3) : قَالُوا : كَلَامُ اللَّهِ
تَعَالَى غَيْرُهُ ، وَكُلُّ مَا هُوَ غَيْرُهُ مَخْلُوقٌ ،
وَمَنْ قَالَ كَلَامَ اللَّهِ غَيْرَ مَخْلُوقٍ فَهُوَ كَافِرٌ .
(917) الزَّعْمُ : هُوَ الْقَوْلُ بِلا دَلِيلٍ .

الزاي مع الكاف

(918) الزَّكَاةُ (4) : فِي الْلُغَةِ : الزِّيَادَةُ ، وَفِي
الْشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ إِجْبَابِ طَائِفَةٍ مِنَ الْمَالِ
فِي مَالٍ مَخْصُوصٍ لِمَالِكٍ مَخْصُوصٍ .

الزاي مع الميم

(919) الزَّيْمَانُ : هُوَ مَقْدَارُ حَرَكَةِ الْفَلَكَ
الْأَظْلَسِ عِنْدَ الْحُكَمَاءِ ، وَعِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ :
عِبَارَةٌ عَنِ مُتَجَدِّدٍ مَعْلُومٍ يُقَدَّرُ بِهِ مُتَجَدِّدٌ
آخَرٌ مَوْهُومٌ ، كَمَا يُقَالُ : « آتَيْكَ عِنْدَ
طُلُوعِ الشَّمْسِ » فَإِنْ طُلُوعُ الشَّمْسِ مَعْلُومٌ ،

- (1) فرقة ضالة من فرق الموسوية الإمامية ، من غلاة الشيعة . انظر : « الملل والنحل » (168/1) .
- (2) زُرَّارَةُ بْنُ أَعْيُنِ الشَّيْبَانِ بِالْوَلَاءِ ، رَأْسُ الْفِرْقَةِ الزُّرَّارِيَّةِ مِنْ غَلَاةِ الشَّيْعَةِ ، كَانَ مُتَكَلِّمًا شَاعِرًا ، تَوَفَّى سَنَةَ 150 هَجْرِيَّةٍ . انظر : « الأعلام » (43/3) .
- (3) فرقة ضالة من فرق النجارية الجبرية . انظر : « الملل والنحل » (89/1) .
- (4) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انظر : « التعريفات الفقهية » (108) .
- (5) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انظر : « التوقيف » (389) .
- (6) عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (212/2) .
- (7) حَزَامٌ يَشُدُّهُ النَّضْرَانِ . انظر : « الوسيط » (زمر) (417/1) .

الزاي مع الواو

(924) الزَّوْجُ : ما به عدد يَنْقَسِمُ
بمساويين .

الزاي مع الياء

(925) الزَّيْتُونُ ⁽¹⁾ : هو النَّفْسُ الْمُسْتَعِدَّةُ
للاشتعال بِنُورِ الْقُدُسِ لِقُوَّةِ الْفِكْرِ .
(926) الزَّيْتُ ⁽²⁾ : نور استعدادها الأَصْلَى .
(927) الزَّيْفُ : ما يَرُدُّهُ بَيْتُ الْمَالِ مِنْ
الدَّرَاهِمِ .

الْمَقَامَاتِ بِحَالِهِ لَا يَعْلَمُهُ وَتَصَوُّرُهُ ، فَكَانَ
الْعِلْمُ الْحَاصِلُ لَهُ عَيْنًا يَأْبَى مِنْ وَرُودِ الشُّبْهَةِ
الْمُضِلَّةِ لَهُ .

(930) السَّاكِنُ : ما يَحْتَمِلُ ثَلَاثَ حَرَكَاتٍ
غَيْرِ صُورَتِهِ « كَمِيمٍ عَمُرُو » .

(931) السَّادَةُ : جَمْعُ لَسِيدٍ ، وَهُوَ الَّذِي
يَمْلِكُ تَدْبِيرَ السَّوَادِ الْأَعْظَمِ .

(932) السَّائِمَةُ ⁽⁴⁾ : هِيَ حَيَوَانٌ مَكْتَفِيَةٌ
بِالرَّعَى فِي أَكْثَرِ الْحَوْلِ .

السين مع الباء

(933) السَّبْرُ وَالتَّقْسِيمُ : كِلَاهُمَا وَاحِدٌ ،
وَهُوَ إِيرَادُ أَوْصَافِ الْأَصْلِ : أَيْ الْمَقْيَسِ
عَلَيْهِ وَإِبْطَالُ بَعْضِهَا لِيَتَعَيَّنَ الْبَاقِي لِلْعِلِّيَّةِ ،
كَمَا يُقَالُ : عِلَّةُ الْخُدُوثِ فِي الْبَيْتِ إِمَّا
التَّأْلِيفُ أَوْ الْإِمْكَانُ ، وَالثَّانِي : بَاطِلٌ
بِالتَّخْلُفِ ؛ لِأَنَّ صِفَاتِ الْوَاجِبِ مُمْكِنَةٌ
بِالذَّاتِ ، وَلَيْسَتْ حَادِثَةً فَتَعَيَّنَ الْأَوَّلُ .

(934) السَّبْرُ وَالتَّقْسِيمُ : هُوَ حَاضِرُ
الْأَوْصَافِ فِي الْأَصْلِ وَالْغَايَةِ بَعْضُ لِيَتَعَيَّنَ
الْبَاقِي لِلْعِلِّيَّةِ كَمَا يُقَالُ : عِلَّةُ حُرْمَةِ الْخَمْرِ
إِمَّا الْإِسْكَارُ أَوْ كَوْنُهُ مَاءَ الْعَنْبِ ، أَوْ
الْمَجْمُوعُ ، وَغَيْرُ الْمَاءِ وَغَيْرُ الْإِسْكَارِ لَا
يَكُونُ عِلَّةً بِالطَّرِيقِ الَّذِي يُفِيدُ إِبْطَالَ عِلَّةِ
الْوَصْفِ فَتَعَيَّنَ الْإِسْكَارُ لِلْعِلَّةِ .

باب السين

السين مع الألف

(928) السَّالِمُ : عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ : مَا سَلِمَتْ
حُرُوفُهُ الْأَصْلِيَّةُ الَّتِي تَقَابِلُ « بِالْفَاءِ وَالْعَيْنِ
وَاللَّامِ » مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ وَالْهَمْزَةِ
وَالتَّضْعِيفِ ، وَعِنْدَ النَّحْوِيِّينَ : مَا لَيْسَ فِي
آخِرِهِ حَرْفٌ عِلَّةٌ سِوَاءَ كَانَ فِي غَيْرِهِ أَوْ لَا ،
وَسِوَاءَ كَانَ أَصْلِيًّا أَوْ زَائِدًا ، فَيَكُونُ « نَصْرًا »
سَالِمًا عِنْدَ الطَّائِفَتَيْنِ ، « وَرَمَى » غَيْرُ سَالِمٍ
عِنْدَهُمَا ، « وَبَاعَ » غَيْرُ سَالِمٍ عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ ،
وَسَالِمًا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ « وَاسْلَقْنِي » سَالِمًا عِنْدَ
الصَّرْفِيِّينَ ، وَغَيْرُ سَالِمٍ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ .
(929) السَّالِكُ ⁽³⁾ : هُوَ الَّذِي مَشَى عَلَى

(1) ، (2) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (95) .

(3) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (96) .

(4) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ » (227 / 2) .

ويعملوها عدلاً ، وهؤلاء يقولون عند سماع الرعد : عليك السَّلام يا أمير المؤمنين .
(941) السَّيْحَةُ ⁽⁵⁾ : الهباء فإنه ظُلْمة خَلَقَ الله فيه الخَلْقَ ، ثم رَشَّ عليهم من نُوره ⁽⁶⁾
فمن أَصَّابه من ذلك التَّور اهتدى ، ومن أخطأ أَضَلَّ وغوى .

السين مع التاء

(942) السَّتَوقة : ما غلب عليه غشه من الدَّراهم .

السين مع الجيم

(943) السَّجْع ⁽⁷⁾ : هو تواطؤ الفاصِلتين مع النَّثر على حرف واحد في الآخر .
(944) السَّجْع المطرف ⁽⁸⁾ : هو أن تَتَّفَق الكلمتان في حرف السَّجْع لا في الوزن « كالرَّيِّم والأُمَم » .
(945) السَّجْع المُتَوَازِي ⁽⁹⁾ : هو أن يُراعَى في الكلمتين الوَزن ، وحرف السَّجْع كالحيى والمجرى والقلم والنسم .

(935) السَّبَبُ : في اللُّغة : اسم لما يُتَوَصَّل به إلى المَقْصُود ، وفي الشريعة : عِبارة عَمَّا يَكُون طريقاً لِلوُصُول إلى الحُكْم غير مُؤثِّر فيه .

(936) السَّبَبُ التَّام : هو الذى يوجد المُسَبَّب بوجوده فقط .

(937) السَّبَبُ الغير التام : هو الذى يَتَوَقَّف وجود المسبب عَلَيْهِ لكن لا يوجد المسبب بوجوده فقط .

(938) السَّبَبُ الخَفِيف ⁽¹⁾ : هو متحرك بعده ساكن نحو : « قُمْ وَمَنْ » .

(939) السَّبَبُ الثَّقِيل ⁽²⁾ : هو حَرَفَان متحركان نحو : « لَكَ وَلِمَ » .

(940) السَّبِيَّة ⁽³⁾ : هم أَصحاب عبد الله ابن سَبَأ ⁽⁴⁾ قال لعلى عليه السلام : أنت الإله حَقًّا فَتَفَاه عَلىَّ إلى المدائن ، وقال ابن سَبَأ : لم يَمِتْ عَلىَّ ولم يُقْتَل ، وإنما قتل ابن ملجم شَيْطَانًا تَصَوَّر بصورة على عليه السلام ، وَعَلىَّ في السَّحاب ، والرَّعد صَوْتُهُ ، والبرق سوطه ، وإنه ينزل بعد هذا إلى الأرض

(1) ، (2) عند العروضيين : انظر : « الوافي في العروض والقوافي » (30) .

(3) فرقة ضالة من فرق غلاة الشيعة ، الذين غلوا في حق أئمتهم حتى أخرجوهم من حدود الحَلِيقَةِ وحكموا فيهم بأحكام الإلهية وشبَّهوا الأئمة بالإله . انظر : « الملل والنحل » (1/ 173 ، 174) .

(4) عبد الله بن سَبَأ ، رأس الطائفة السبئية التى قالت بألوهية على بن أبى طالب عليه السلام ، كان يهودياً وأظهر الإسلام ، قُتل سنة 40 هجرية . انظر : « الأعلام » (4/ 88) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (96) .

(6) نور الله جزء من ذاته وذات الله لا تتجزأ .

(7) ، (8) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/ 81 ، 82) .

(9) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/ 82) .

السين مع الدال

(946) السُّدَاسِي (1) : ما كان ماضيه على ستة أَحرف أصول .

السين مع الراء

(947) السَّرَّ (2) : لَطِيفَةٌ مُودَعَةٌ فِي الْقَلْبِ كَالرُّوحِ فِي الْبَدَنِ ، وَهُوَ مُحَلٌّ الْمَشَاهِدَةِ كَمَا أَنَّ الرُّوحَ مُحَلُّ الْمَحَبَّةِ ، وَالْقَلْبُ مُحَلُّ الْمَعْرِفَةِ .

(948) سَرَّ السَّرَّ (3) : مَا تَفَرَّدَ بِهِ الْحَقُّ عَنِ الْعَبْدِ كَالْعِلْمِ بِتَفْصِيلِ الْحَقَائِقِ فِي إِجْمَالِ الْأَحْدِيَّةِ وَجَمْعِهَا وَاسْتِمَالِهَا عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ (الأنعام : 59) .

(949) السَّرْقَةُ : هِيَ فِي اللُّغَةِ : أَخَذَ الشَّيْءَ مِنَ الْغَيْرِ عَلَى وَجْهِ الْخُفْيَةِ ، وَفِي الشَّرِيعَةِ فِي حَقِّ الْقَطْعِ : أَخَذَ مَكْلَفَ خُفْيَةٍ قَدَرِ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ مَضْرُوبَةٍ مُحْرَزَةٍ بِمَكَانٍ أَوْ حَافِظٍ بِلَا شُبْهَةٍ حَتَّى إِذَا كَانَتْ قِيَمَةُ الْمَسْرُوقِ أَقَلَّ مِنْ عَشْرَةِ مَضْرُوبَةٍ لَا يَكُونُ سَرَقَةٌ فِي حَقِّ الْقَطْعِ ، وَجُعِلَ سَرَقَةٌ شَرْعًا حَتَّى يُرَدَّ الْعَبْدُ بِهِ عَلَى بَائِعِهِ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ : تَقَطُّعُ يَمِينٍ

السَّارِقُ بَرِيعٌ دِينَارٌ حَتَّى سَأَلَ الشَّاعِرُ الْمَعْرَى (4) الْإِمَامَ مُحَمَّدًا رَحِمَهُ اللَّهُ : يَدٌ بِخَمْسٍ مِثَّتَيْنِ عَسَجِدٍ (5) وَوَدِيتُ

مَا بَالُهَا قُطِعَتْ فِي رُبْعِ دِينَارٍ
فَقَالَ مُحَمَّدٌ فِي الْجَوَابِ : لَمَّا كَانَتْ أَمِينَةً
كَانَتْ ثَمِينَةً ، فَلَمَّا خَانَتْ هَانَتْ .
(950) السَّرْمَدِيُّ : مَا لَا أَوَّلَ لَهُ وَلَا آخِرَ .

السين مع الطاء

(951) السَّطْحُ الْمُسْتَوِي : هُوَ الَّذِي تَكُونُ جَمِيعُ أَجْزَائِهِ عَلَى السَّوَاءِ لَا يَكُونُ بَعْضُهَا أَرْفَعَ وَبَعْضُهَا أَخْفَضُ .
(952) السَّطْحُ الْحَقِيقِيُّ : هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ الْإِنْقِسَامَ طَوْلًا وَعَرْضًا لَا عُمُقًا وَنَهَايَتَهُ الْخَطُّ .

السين مع الفاء

(953) السَّفْسُطَةُ (6) : قِيَاسٌ مَرَكَّبٌ مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ تَغْلِيظُ الْخَصْمِ وَإِسْكَاتِهِ كَقَوْلِنَا : الْجَوْهَرُ مَوْجُودٌ فِي الذَّهْنِ ، وَكُلُّ مَوْجُودٍ فِي الذَّهْنِ قَائِمٌ بِالذَّهْنِ عَرْضٌ لِيَنْتِجَ أَنَّ الْجَوْهَرَ عَرْضٌ .

(1) عند النحاة والصرفيين . انظر : « شرح ابن عقيل » (126 / 3 - 132) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (97 ، 98) .

(4) أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرَى ، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّنُوخِيُّ الْمَعْرَى ، شَاعِرٌ فَيْلسُوفٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ 449 هَجْرِيَّةً .

انظر : « الأعلام » (1 / 157) .

(5) الْعَسَجِدُ : الذَّهَبُ . انظر : « الوسيط » (عسجد) (2 / 621) .

(6) عند المنطقيين : انظر : « الكشف » (2 / 368) .

انْدِرَاجَ الْحَقِّ فِي الْخَلْقِ وَاضْمَحْلَالَ الْخَلْقِ فِي الْحَقِّ حَتَّى يَرَى عَيْنَ الْوَحْدَةِ فِي صُورَةِ الْكَثْرَةِ ، وَصُورَةِ الْكَثْرَةِ فِي عَيْنِ الْوَحْدَةِ وَهُوَ السَّيْرُ بِاللَّهِ عَنِ اللَّهِ لِلتَّكْمِيلِ ، وَهُوَ مَقَامُ الْبَقَاءِ بَعْدَ الْفَنَاءِ ، وَالْفَرْقُ بَعْدَ الْجَمْعِ .
(955) السَّفَهَ ⁽¹⁾ : عبارة عن خِفَّةٍ تَعْرُضُ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْفَرْحِ وَالْعَظْبِ ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ طَوْرِ الْعَقْلِ وَمُوجِبِ الشَّرْعِ .
(956) السَّفَاتِجِ ⁽²⁾ : جمع سَفْتَجَةٍ تَعْرِيبُ سَفْتَةٍ بِمَعْنَى الْمَحْكَمِ ، وَهِيَ إِقْرَاضٌ لِسُقُوطِ خَطَرِ الطَّرِيقِ .

السين مع القاف

(957) السَّقِيمِ فِي الْحَدِيثِ : خِلَافُ الصَّحِيحِ مِنْهُ ، وَعَمَلُ الرَّأْيِ بِخِلَافِ مَا رَوَاهُ يَدُلُّ عَلَى سَقَمِهِ .

السين مع الكاف

(958) السَّكِينَةِ ⁽³⁾ : مَا يَجِدُهُ الْقَلْبُ مِنَ الظَّمْآنِيَةِ عِنْدَ تَنْزُلِ الْغَيْبِ ، وَهِيَ نُورٌ فِي الْقَلْبِ يَسْكُنُ إِلَى شَاهِدِهِ وَيَطْمَئِنُّ وَهُوَ مَبَادِي عَيْنِ الْيَقِينِ .
(959) السُّكَّرُ : هُوَ الَّذِي مِنْ مَاءِ التَّمْرِ أَى الرُّطْبِ إِذَا غُلِيَ وَاشْتَدَّ وَقَذَفَ بِالزَّبَدِ فَهُوَ كَالْبَازِقِ فِي أَحْكَامِهِ .
(960) السُّكَّرُ : غَفْلَةٌ تَعْرِضُ بَغْلَبَةِ السُّرُورِ

(954) السَّفَرُ : لُغَةً : قَطْعُ الْمَسَافَةِ ، وَشَرْعًا : هُوَ الْخُرُوجُ عَلَى قَصْدٍ مَسِيرَةٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيهَا ، فَمَا فَوْقَهَا بِسِيرِ الْإِبِلِ وَمَشَى الْأَقْدَامِ .

وَالسَّفَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ سَيْرِ الْقَلْبِ عِنْدَ أَخْذِهِ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى الْحَقِّ بِالذِّكْرِ وَالْأَسْفَارِ أَرْبَعَةٌ :

السَّفَرُ الْأَوَّلُ : هُوَ رَفْعُ حِجَابِ الْكَثْرَةِ عَنْ وَجْهِ الْوَحْدَةِ ، وَهُوَ السَّيْرُ إِلَى اللَّهِ مِنْ مَنَازِلِ النَّفْسِ بِإِزَالَةِ التَّعَشُّقِ مِنَ الْمَظَاهِرِ وَالْأَغْيَارِ إِلَى أَنْ يَصِلَ الْعَبْدُ إِلَى الْأَفْقِ الْمُبِينِ ، وَهُوَ نَهَايَةُ مَقَامِ الْقَلْبِ .

السَّفَرُ الثَّانِي : هُوَ رَفْعُ حِجَابِ الْوَحْدَةِ عَنْ وَجْهِ الْكَثْرَةِ الْعِلْمِيَةِ الْبَاطِنَةِ ، وَهُوَ السَّيْرُ فِي اللَّهِ بِالْإِتِّصَافِ بِصِفَاتِهِ وَالتَّحَقُّقِ بِأَسْمَائِهِ ، وَهُوَ السَّيْرُ فِي الْحَقِّ بِالْحَقِّ إِلَى الْأَفْقِ الْأَعْلَى وَهُوَ نَهَايَةُ حَضْرَةِ الْوَاحِدِيَّةِ .

السَّفَرُ الثَّالِثُ : هُوَ زَوَالُ التَّقْيِيدِ بِالضُّدِّينِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ بِالْحُصُولِ فِي أَحَدِيَّةِ عَيْنِ الْجَمْعِ ، وَهُوَ التَّرَقُّى إِلَى عَيْنِ الْجَمْعِ وَالْحَضْرَةِ الْأَحَدِيَّةِ وَهُوَ مَقَامُ ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ (النجم : 9) وَمَا بَقِيَتْ الْإِثْنَيْنِيَّةُ فَإِذَا ارْتَفَعَتْ وَهُوَ مَقَامُ ﴿أَوْ أَدْنَى﴾ (النجم : 9) وَهُوَ نَهَايَةُ الْوَلَايَةِ .

السَّفَرُ الرَّابِعُ : عِنْدَ الرُّجُوعِ عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْخَلْقِ وَهُوَ أَحَدِيَّةُ الْجَمْعِ وَالْفَرْقُ بِشُّهُودِ

(1) ، (2) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : «مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ» (2/ 271 ، 274) .

(3) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : «مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ» (100) .

(965) السَّلَامَةُ : في علم العروض بقاء الجزء على الحالة الأصلية .

(966) السَّلَخ : هو أن تَعْمَدَ إلى بيت فتضع مكان كُلِّ لفظ لفظاً في معناه مثل أن تقول في قول الشاعر ⁽¹⁾ :

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرَحَّلْ لِيُعْيَتَهَا
واقْعُدْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي
ذَرِ الْمَآثِرَ لَا تَطْعَنْ لِمَطْلِبِهَا
واجْلِسْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْآكِلُ اللَّابِسُ

(967) السَّلْب : انتزاع النسبة .

(968) السُّلَيْمَانِيَّةُ ⁽²⁾ : هُمْ أَصْحَابُ سُلَيْمَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، قَالُوا : الْإِمَامَةُ سُورِي فِيمَا بَيْنَ الْخَلْقِ ، وَإِنَّمَا تَنْعَقِدُ بِرَجُلَيْنِ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِمَامَانِ وَإِنْ أَخْطَأْتَ الْأَمَةَ فِي الْبَيْعَةِ لَهَا مَعَ وَجُودِ عَلِيٍّ عليه السلام لَكِنَّهُ خَطَأً لَمْ يَنْتَهَ إِلَى دَرَجَةِ الْفِسْقِ ، فَجُوزُوا إِمَامَةَ الْمَفْضُولِ مَعَ وَجُودِ الْفَاضِلِ ، وَكَفَرُوا عِثْمَانَ عليه السلام وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

السين مع الميم

(969) السَّمْع : هو قُوَّةُ مُودَعَةٍ فِي الْعَصَبِ الْمَفْرُوشِ فِي مُقْعَرِ الصَّمَاخِ ⁽³⁾ تُدْرِكُ بِهَا

عَلَى الْعَقْلِ بِمَبَاشَرَةٍ مَا يَوْجِبُهَا مِنَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ .

وعند أهل الحق : السُّكْرُ هو غَيْبَةُ بَوَارِدِ قَوَى وهو يُعْطَى الطَّرْبُ وَالْإِتْدَاذُ وهو أَقْوَى مِنَ الْغَيْبَةِ وَأَتَمُّ مِنْهَا .

والسُّكْرُ مِنَ الْخَمْرِ عند أبي حنيفة : أَنْ لَا يَعْلَمَ الْأَرْضُ مِنَ السَّمَاءِ ، وعند أبي يوسف ومحمد والشَّافِعِيُّ هو أَنْ يَخْتَلِطَ كَلَامُهُ ، وعند بعضهم : أَنْ يَخْتَلِطَ فِي مَشِيَّتِهِ وَالتَّحْرُكِ .

(961) السُّكُونُ : هو عَدَمُ الْحَرَكَةِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَتَحَرَّكَ فَعَدَمُ الْحَرَكَةِ عَمَّا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْحَرَكَةُ لَا يَكُونُ سَكُونًا ، فَاَلْمَوْصُوفُ بِهَذَا لَا يَكُونُ مُتَحَرِّكًا وَلَا سَاكِنًا .

(962) السُّكُوتُ : هو تَرْكُ التَّكَلُّمِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

السين مع اللام

(963) السَّلَمُ : هو فِي اللُّغَةِ : التَّقْدِيمُ وَالتَّسْلِيمُ ، وَفِي الشَّرْعِ : اسْمُ لِعَقْدٍ يُوجِبُ الْمِلْكَ فِي الثَّمَنِ عَاجِلًا ، وَفِي الْمُثْمَنِ آجِلًا ، فَالْبَيْعُ يُسَمَّى مُسَلَّمًا فِيهِ ، وَالثَّمَنُ رَأْسُ الْمَالِ ، وَالبَّائِعُ يُسَمَّى مُسَلَّمًا إِلَيْهِ وَالْمُشْتَرِي رَبَّ السَّلَمِ .

(964) السَّلَامُ : تَجَرُّدُ النَّفْسِ عَنِ الْحَنَةِ فِي الدَّارَيْنِ .

(1) قَالَ الْخَطَّابِيُّ ، وَابَيْتُ مِنْ بَحْرِ الْبَسِيطِ مِنْ قَصِيدَةٍ مَظْلَعُهَا :

وَاللَّهُ مَا مَغْفَرٌ لَأَمْوَا امْرَأَةً جُنُبًا فِي آلِ لَأَيٍّ بْنِ شَتَّاسٍ بِأَكْيَاسٍ

(2) فِرْقَةٌ ضَالَّةٌ مِنْ فِرْقِ الشَّيْعَةِ الزُّيْدِيَّةِ . انْظُرْ : « الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ » (1/ 159) .

(3) الصَّمَاخُ : قَنَاةُ الْأُذُنِ الْخَارِجِيَّةِ الَّتِي تَقْضَى إِلَى طَبْلَتِهَا . انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (صمخ) (1/ 542) .

العبادة فَسَنَّ الهُدَى ، وإن كانت على سبيل العادة فَسُنَّ الزوائد فَسَنَّةُ الهُدَى ما يكون إقامتها تكميلاً للدين ، وهى التى تتعلّق بتركها كراهة أو إساءة ، وَسَنَّةُ الزَّوَادِ هى التى أخذها هُدَى أى إقامتها حسنة ، ولا يتعلّق بتركها كراهة ولا إساءة كَسِيرَ النّبى صَلَّى الله عليه وسلم فى قيامه وعوده ولباسه وأكله .

(976) السَّنَّة : لغة : العادة ، وشريعة : مُشْتَرَكٌ بين ما صدر عن النّبى صَلَّى الله عليه وسلم من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، وبين ما واطب النّبى صَلَّى الله عليه وسلم عليه بلا وجوب ، وهى نوعان سَنَّةُ هُدَى ، ويقال لها : السَّنَّةُ المؤكّدة كالأذان ، والإقامة ، والسُّنن ، والرواتب ، والمضمضة ، والاستنشاق على رأى ، وحكمه كالواجب المطالبة فى الدنيا إلا أنّ تاركه يُعاقب وتاركها لا يعاقب ،

وَسُنن الزَّوَادِ : كأذان المنفرد ، والسواك ، والأفعال المعهودة فى الصّلاة وفى خارجها ، وتاركها غير مُعاقب .

(977) السَّنَّةُ الشَّمْسِيَّةُ : خمسة وستون وثلاثمائة يوم .

(978) السَّنَّةُ القَمَرِيَّةُ : أربع وخمسون وثلاثمائة يوم وثلاث يوم ، فتكون السَّنَّةُ الشَّمْسِيَّةُ زائدة على القمرية بأحد عشر يوماً وجزء من واحد⁽²⁾ وعشرين جزءاً من اليوم .

الأضواء بطريق وصول الهواء المتكثّف بِكَيْفِيَّةِ الصّوت إلى الصَّمَاخ .

(970) السَّمت : حَظُّ مُستقيم واحد وقع عليه الحيّزان مثل هذا (—) .

(971) السَّماعى : فى اللغة : ما نُسب إلى السماع ، وفى الاصطلاح : هو ما لم يذكر فيه قاعدة كُليّة مشتملة على جزئياته .

(972) السَّماحة : هى بَذل ما لا يجب تفضلاً .

(973) السُّمُسمَة⁽¹⁾ : مَعْرِفَةٌ تدقُّ عن العبارة والبيان .

(974) السَّنَد : ما يكون المنع مَبْنِيّاً عليه أى ما يكون مصحّحاً لورود المنع إما فى نفس الأمر أو فى زعم السائل ، وللسند صِيغٌ ثلاث : إحداها : أن يُقال : لا نسلم هذا لم لا يجوز أن يكون كذا؟! والثانية : لا نسلم لزوم ذلك ، وإنما يلزم أن لو كان كذا ، والثالثة : لا نسلم هذا كيف يكون هذا والحال أنه كذا .

السين مع النون

(975) السَّنَّة : فى اللغة : الطَّريقة مَرَضِيَّةٌ كانت أو غير مَرَضِيَّة ، وفى الشَّريعة : هى الطَّريقة المسلوكة فى الدين من غير افتراض ولا وجوب ، فالسَّنَّة ما واطب النّبى صَلَّى الله عليه وسلم عليها مع الترك أحياناً ، فإن كانت المواظبة المذكورة على سبيل

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (101) .

(2) بالأصل : أحد ، والصواب : ما أثبتناه .

باب الشین

الشین مع الألف

(986) الشَّاهد : هو في اللغة : عبارة عن الحاضر ، وفي اصطلاح القوم ⁽³⁾ : عبارة عما كان حاضراً في قلب الإنسان ، وغلب عليه ذكره ، فإن كان الغالب عليه العلم فهو شاهد العلم ، وإن كان الغالب عليه الوجد فهو شاهد الوجد ، وإن كان الغالب عليه الحق فهو شاهد الحق .

(987) الشَّاذُّ : ما يكون مخالفاً للقياس من غير نظر إلى قلة وجوده وكثرته .

(988) الشَّاذُّ من الحديث : هو الذي له إسناد واحد يشهد بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان من غير ثقة ، فمترُوك لا يُقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ، ولا يحتاج به .

(989) الشَّاذُّ على نوعين : شاذُّ مقبول ، وشاذُّ مردود ، أما الشَّاذُّ المقبول فهو الذي يجيء على خلاف القياس ويُقبل عند الفُصحاء ، والبُلغاء ، وأما الشَّاذُّ المردود فهو الذي يجيء على خلاف القياس ، ولا يُقبل عند الفُصحاء والبُلغاء ، والفرق بين

السین مع الواو

(979) السَّؤال : طلب الأذن من الأعلى .
(980) السَّوى : هو الغير ، وهو الأعيان من حيث تعييناتها .

(981) السَّواء ⁽¹⁾ : يُطَوَّن الحَقَّ في الخَلْق فإن التعينات الخَلْقِيَّة ستائر الحَقَّ تعالى والحَقَّ ظاهر في نفسها بحسبها ، وبطون الخَلْق في الحَقَّ ، فإن الخَلْقِيَّة مَعْقُولَة باقية على عَدَمِيَّتِها في وجود الحَقَّ المشهود الظاهر بحسبها .

(982) سَوَادُ الْوَجْه في الدَّارَيْنِ : هو الفَنَاء في الله بالكُلِّيَّة بحيث لا وجود لِصاحبه أصلاً ظاهراً وباطناً دنيا وآخرة ، وهو الْفَقْر الحَقِيقِي والرجوع إلى العَدَم الْأَصْلِي ، ولهذا قالوا : إذا تَمَّ الْفَقْر فهو الله ⁽²⁾ .

(983) السَّوْم : طلب المَبِيع بالثمن الذي تقرر به البِيع .

(984) السَّور في القَضِيَّة : هو اللفظ الدَّال على كمية أفراد الموضوع .

السین مع الباء

(985) السَّيْر : جمع سيرة وهي الطَّرِيقَة سواء كانت خيراً أو شراً ، يُقال : « فلان محمود السَّيرة ، فلان مذموم السَّيرة » .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (101) .

(2) قاله الكاشي . انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (101) ، ولا يصح أن يوصف الله عز وجل إلا بما وصف به

نفسه ، أو وصفه الأنبياء فيما صح من أحاديث .

(3) أي عند الصوفية .

مجرى السَّلاح هذا عند أبي حنيفة رحمه الله ، وعندهما إذا ضربه بِحَجَرٍ عَظِيمٍ ، أو خشبة عظيمة فهو عَمْدٌ ، وشِبْهُ العمد أن يَتَعَمَّدَ ضَرْبُهُ بما لا يَقْتُلُ به غالبًا كالسَّوْطِ والعَصَا الصَّغِيرِ والحَجَرِ الصَّغِيرِ .

الشين مع التاء

(995) الشَّتْمُ : وَصَفَ الغير بما فيه نَقْصٍ وَازْدِرَاءٍ .

الشين مع الجيم

(996) الشَّجَرَةُ (7) : الإنسان الكَامِل مدبَّر هَيْكَل الجِسْم الكُلِّي ، فإنه جامع الحقيقة مُتَشَرِّ الدَّقَائِق إلى كُلِّ شَيْءٍ فهو شجرة وَسَطِيَّة لا شرقية وجُوبِيَّة ولا غَرْبِيَّة إمكانية بل أمر بَيْن الأَمْرَيْن أصلها ثابت في الأرض السفلى وَفَرَعُها في السموات العُلَى أْبْعَاضُها الجِسْمِيَّة عُروُقُها ، وحقائقها الرُّوحَانِيَّة فُرُوعُها ، والتَّجَلَّى الذَّاتِي المخصوص بِأَحَدِيَّة جَمْع حَقِيقَتِها ، النَّاتِج فيها بِسَرٍّ « إِنِّي أَنَا اللهُ رب العالمين ثَمَرَتها » .

(997) الشَّجَاعَةُ : هيئة حاصلة للقوة الغَضَبِيَّة بين التَّهَوُّر والجُبْن ، بها يقدم على أُمُور يَنْبَغِي أن يقدم عليها كالقتال مع الكفار ما لم يزدوا على ضِعْف المسلمين .

الشَّاذُّ والنَّادِر والضَّعِيف : هو أن الشَّاذَّ يكون في كلام العرب كثيرًا لكن بخلاف القياس ، والنادر : هو الذي يكون وجوده قليلًا ؛ لكن يكون على القياس ، والضَّعِيف : هو الذي لم يَصِل حُكْمه إلى الثُّبُوت .

الشين مع الباء

(990) الشُّبْهَةُ (1) : هو ما لم يتيقن كونه حرامًا أو حلالًا .

(991) الشُّبْهَةُ في الفعل (2) : هو ما ثبت بظَنٍّ غير الدَّلِيل دَلِيلًا كظنِّ حِلِّ وَطْءِ أُمَّة أبويه وعرسه .

(992) الشُّبْهَةُ في المَحَل (3) : ما تَحْصُل بقيام دليل نافي للحرمة ذاتًا كوطء أمة ابنه ، ومعْتَدَّة الكنايات لقوله صلى الله عليه وسلم : « أنت ومالك لأبيك » (4) وقول بعض الصحابة : « إن الكنايات رَوَّاجع » أى إذا نظرنا إلى الدَّلِيل مع قطع النَّظَر عن المانع يكون منافيًا للحرمة .

(993) شُبْهَةُ المَلِك (5) : بأن يَظُنَّ الموطوءة امرأته أو جَارِيَتَهُ .

(994) شُبْهَةُ العَمْد في القَتْل (6) : أن يَتَعَمَّد الضَّرْب بما ليس بسلاح ، ولا بما أُجْرَى

(1) ، (2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 317 : 319) .

(4) أخرجه أبو داود (3530) ، وابن ماجه (2291) ، والحديث صحيح .

(5) ، (6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 318 ، 319) .

(7) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (102) .

الشين مع الرء

(998) الشَّرْطُ ⁽¹⁾ : تَغْلِيْقُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ بِحَيْثُ إِذَا وُجِدَ الْأَوَّلُ وَجِدَ الثَّانِي ، وَقِيلَ الشَّرْطُ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ وَجُودُ الشَّيْءِ ، وَيَكُونُ خَارِجًا عَنْ مَاهِيَتِهِ ، وَلَا يَكُونُ مُؤَثِّرًا فِي وَجُودِهِ ، وَقِيلَ الشَّرْطُ : مَا يَتَوَقَّفُ ثُبُوتُ الْحُكْمِ عَلَيْهِ .

(999) الشَّرْطُ : فِي اللُّغَةِ : عِبَارَةٌ عَنْ الْعَلَامَةِ ، وَمِنْهُ أَشْرَاطُ السَّاعَةِ ، وَالشَّرُوطُ فِي الصَّلَاةِ ، وَفِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَمَّا يُضَافُ الْحُكْمُ إِلَيْهِ وَجُودًا عِنْدَ وَجُودِهِ لَا وَجُوبًا .

(1000) الشَّرْطِيَّةُ ⁽²⁾ : مَا تَتَرَكَّبُ مِنْ قَضِيَّتَيْنِ . وَقِيلَ الشَّرْطِيَّةُ : هُوَ الَّذِي يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ وَلَمْ يَدْخُلْ فِي مَاهِيَةِ الشَّيْءِ وَلَمْ يُؤَثِّرْ فِيهِ ، وَيُسَمَّى الْمَوْقُوفَ بِالْمَشْرُوطِ ، وَالْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ : كَالْوَضْعِ لِلصَّلَاةِ ، فَإِنْ الْوَضْعُ شَرْطُ مَوْقُوفٍ عَلَيْهِ لِلصَّلَاةِ ، وَلَيْسَ بِدَاخِلٍ فِيهَا ، وَلَا يُؤَثِّرُ فِيهَا .

(1001) الشَّرْكَةُ ⁽³⁾ : هِيَ اخْتِلَاطُ النَّصِيبَيْنِ فِصَاعِدًا بِحَيْثُ لَا يَتِمِّيزُ ، ثُمَّ أُطْلِقَ اسْمُ الشَّرْكَةِ عَلَى الْعَقْدِ ، وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ اخْتِلَاطُ النَّصِيبَيْنِ .

(1002) شَرَكَةُ الْمَلِكِ ⁽⁴⁾ : أَنْ يَمْلِكَ اثْنَانِ عَيْنًا إِرْثًا أَوْ شِرَاءً .

(1003) شَرَكَةُ الْعَقْدِ ⁽⁵⁾ : أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا : « شَارَكْتُكَ فِي كَذَا ، وَيَقْبَلُ الْآخَرُ » ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ :

شَرَكَةُ الصَّنَائِعِ وَالتَّقَبُّلِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ صَانِعَانِ كَالْحَيَّاطِينَ أَوْ خِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ وَيَقْبَلَا الْعَمَلَ كَانَ الْأَجْرُ بَيْنَهُمَا .

شَرَكَةُ الْمُفَاوَضَةِ : هِيَ مَا تَضَمَّنَتْ وَكَالَةً وَكَفَالَةً وَتَسَاوِيًا مَالًا وَتَصَرُّفًا وَدِينًا .

شَرَكَةُ الْعِنَانِ : هِيَ مَا تَضَمَّنَتْ وَكَالَةً فَقَطْ لَا كَفَالَةً وَتَصَحَّحَ مَعَ التَّسَاوِيِ فِي الْمَالِ دُونَ الرِّبْحِ وَعَكْسُهُ ، وَبَعْضُ الْمَالِ وَخِلَافُ الْجِنْسِ .

شَرَكَةُ الْوُجُوهِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ بِلَا مَالٍ عَلَى أَنْ يَشْتَرِيَ بَوَاجُوهُمَا وَيَبِيعَا وَتَضَمَّنَتْ الْوُكَالََةَ .

(1004) الشَّرْعُ : فِي اللُّغَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ الْبَيَانِ وَالْإِظْهَارِ ، يُقَالُ : شَرَعَ اللَّهُ كَذَا أَيْ جَعَلَهُ طَرِيقًا وَمَذْهَبًا وَمِنْهُ الْمَشْرَعَةُ .

(1005) الشَّرْبُ : هُوَ النَّصِيبُ مِنَ الْمَاءِ لِلْأَرْضِيِّ وَغَيْرِهَا .

(1006) الشَّرْبُ : بِالضَّمِّ إِصْصَالُ الشَّيْءِ إِلَى جَوْفِهِ بَعِينَهُ مِمَّا لَا يَتَأَتَّى فِيهِ الْمَضْغُ .

(1) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (2/ 325) .

(2) عِنْدَ الْمُنْطَلِقِينَ : انْظُرْ : « الْكُشَافُ » (2/ 495) .

(3) ، (4) ، (5) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (2/ 329 : 335) .

بالتَّغْيِبِ والتَّنْفِيرِ ، كَقَوْلِهِمْ : الخمر يا قوتة
سَيَّالَةً ، والعسل مرة مُهَوَّعَةٌ (3) .

(1012) الشُّعُورُ : علم الشيء علم حسّ .

(1013) الشُّعَيْبِيَّةُ (4) : هم أصحاب شُعَيْب
ابن محمد وهم كالمُيْمُونِيَّةِ إِلَّا فِي الْقَدَرِ .

الشين مع الفاء

(1014) الشُّفْعَةُ : هي تَمْلِكُ الْبُقْعَةَ جَبْرًا بما
قام على المشتري بالشَّرْكَه والجوار .

(1015) الشُّفَاعَةُ : هي السُّؤَالُ فِي التَّجَاوُزِ
عَنِ الذُّنُوبِ مِنَ الَّذِي وَقَعَ الْجَنَاحُ فِي حَقِّهِ .

(1016) الشُّفْقَةُ : هي صَرْفُ الْهِمَّةِ إِلَى إِزَالَةِ
الْمَكْرُوهِ عَنِ النَّاسِ .

(1017) الشُّفَاءُ : رَجُوعُ الْأَخْلَاطِ إِلَى
الاعتدال .

الشين مع الكاف

(1018) الشُّكْرُ : عبارة عن مَعْرُوفٍ يُقَابَلُ
النَّعْمَةَ سِوَاءَ كَانَ بِاللِّسَانِ أَوْ بِالْيَدِ أَوْ
بِالْقَلْبِ ، وَقِيلَ : هُوَ الثَّنَاءُ (عَلَى) الْحَسَنِ
بِذِكْرِ إِحْسَانِهِ ، فَالْعَبْدُ يَشْكُرُ اللَّهَ : أَيُّ
يُثْنِي عَلَيْهِ بِذِكْرِ إِحْسَانِهِ الَّذِي هُوَ نِعْمَةٌ ،
وَاللَّهُ يَشْكُرُ الْعَبْدَ أَيُّ يُثْنِي عَلَيْهِ بِقَبُولِهِ
إِحْسَانَهُ الَّذِي هُوَ طَاعَتُهُ .

(1007) الشَّرُّ : عبارة عن عدم ملاءمة
الشيء الطَّبع .

(1008) الشَّرِيعَةُ : هي الائتِمار بالْتِزَامِ
الْعُبُودِيَّةِ ، وَقِيلَ الشَّرِيعَةُ : هي الطريق
فِي الدِّينِ .

الشين مع الطاء

(1009) الشُّطْحُ (1) : عبارة عن كلمة عليها
رائحة رُعُونَةٍ ودَعْوَى ، وَهُوَ مِنْ زَلَّاتِ
الْمُحَقِّقِينَ ؛ فَإِنَّهُ دَعْوَى بِحَقِّ يُفْصِحُ بِهَا الْعَارِفُ
مِنْ غَيْرِ إِذْنِ إِلَهِي بِطَرِيقٍ يُشْعِرُ بِالنَّبَاهَةِ .

(1010) الشُّطْرُ (2) : حَذْفُ نِصْفِ الْبَيْتِ ،
وَيُسَمَّى مَشْطُورًا .

الشين مع العين

(1011) الشُّعْرُ : لغة : العلم ، وفي
الاصطلاح : كلام مُقَفَّى مَوْزُونٌ عَلَى
سَبِيلِ الْقَضْدِ ، وَالْقَيْدُ الْأَخِيرُ يُخْرِجُ نَحْوَ
قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿الَّذِي أَنْفَضَ ظَهْرَكَ﴾ (3) وَرَفَعْنَا
لَكَ ذِكْرَكَ ﴿ (الشرح : 3 ، 4) ، فَإِنَّهُ كَلَامٌ مُقَفَّى
مَوْزُونٌ لَكِنْ لَيْسَ بِشُعْرٍ ؛ لِأَنَّ الْإِتْيَانَ بِهِ
مَوْزُونًا لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الْقَضْدِ ، وَالشُّعْرُ فِي
اصطلاح المنطقيين : قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ
الْحَيَلَاتِ ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ انْفِعَالُ النَّفْسِ

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (104) .

(2) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (189) .

(3) هو : قِيَّاهُ . انظر : «الوسيط» (1040/2) .

(4) فرقة ضالة من التجاردة الخوارج ، أصحاب شعيب بن محمد ، وهو على بدع الخوارج في الإمامة والوعيد ، وعلى بدع العجاردة في حكم أطفال الكفار ، وحكم التولي والتبري . انظر : «الملل والنحل» (1/131) .

بلا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشك ،
وقيل الشك : ما استوى طرفاه ، وهو
الوقوف بين الشينين لا يميل القلب إلى
أحدهما ، فإذا ترجَّح أحدهما ولم يُطرح
الآخر فهو ظَنٌّ ، فإذا طرحه فهو غالب
الظن ، وهو بمنزلة اليقين .

(1023) الشُّكُور : من يرى عجزه عن
الشُّكر ، وقيل : هو البازل وُسْعُه في
أداء الشُّكر بقلبه ولسانه وجوارحه اعتقادًا
واعترافًا ، وقيل : الشَّاكر من يَشْكُر على
الرِّخاء ، والشُّكُور من يَشْكُر على البلاء ،
والشَّاكر من يشكر على العطاء ، والشُّكُور
من يَشْكُر على المنع .

الشين مع الميم

(1024) الشَّم : هو قُوَّة مُودَعَة في الزائدين
الثابتين في مُقَدِّم الدِّماغ الشبيهتين بجملي
الثَّدى يُدرك بها الروائح بِطريق وُصول
الهواء المتكثف بكيفية ذى الرائحة إلى
الحَيْشُوم .

(1025) الشَّمْس : هو كَوْكَب مُضِيء
نَهَارِي .

الشين مع الواو

(1026) الشَّوْق : نِزَاع القَلْب إلى لِقَاء
المَحْبُوب .

(1019) الشُّكْر اللُّغَوِي : هو الوَصْف
بالجَمِيل على جِهَةِ التَّعْظِيم والتَّجْذِيل على
النَّعْمَة من اللِّسان والجَنَان والأَرْكَان .
(1020) الشُّكْر العُرْفِي : هو صَرَف العبد
جميع ما أَنْعَم الله به عليه من السَّمْع والبَصَر
وغيرهما إلى ما خُلِق لأجله .

فَبَيَّن الشُّكْر اللُّغَوِي والشُّكْر العُرْفِي
عُمُومًا وَخُصُوصًا مُطْلَقًا ، كما أن بين الحمد
العُرْفِي والشُّكْر العُرْفِي أيضًا كذلك ، وبين
الحَمْد اللُّغَوِي والحمد العُرْفِي عُمُومًا
وخصوصًا من وَجْه ، كما أن بين الحمد
اللُّغَوِي والشُّكْر اللُّغَوِي أيضًا كذلك ،
وبين الحمد العُرْفِي والشُّكْر العُرْفِي عُمُومًا
وَخُصُوصًا مُطْلَقًا ، كما أن بين الشُّكْر
العُرْفِي والحمد اللُّغَوِي عُمُومًا وَخُصُوصًا
من وَجْه ، ولا فرق بين الشُّكْر اللُّغَوِي
والحمد العُرْفِي .

(1021) الشَّكْل⁽¹⁾ : هو الهيئة الحاصلة
للجسم بِسَبَب إحاطة حَدٍّ واحد بالمقدار
كما في الكُرَّة أو حدود كما في المضلَّعات
من المربَّع والمسدَّس ، والشَّكْل في
العُرُوض : هو حَذْف الحرف الثاني
والسابع من « فَاعِلَاتُنْ » ليبقى « فعلات »
ويُسَمَّى أَشْكَال .

(1022) الشَّكَّ : هو التردُّد بين النقيضين

(1) عند الحكماء والمهندسين : انظر : « الكشف » (533/2) .

(2) الشمس في علم الفلك الحديث « نجم » وهو النجم الرئيسي الذي تدور حوله سائر الكواكب .

انظر : « الوسيط » (513/1) .

أُمُور عَظِيمَةٌ تَسْتَتِيعُ الذِّكْرَ الْجَمِيلَ .

الشين مع الياء

(1033) الشَّيْطَانَةُ : مُرْتَبَةٌ كَلِيَّةٌ عَامَةٌ لِمَظَاهِرِ
الاسْمِ الْمُضِلِّ .

(1034) الشَّيْعَةُ ⁽⁴⁾ : هُمُ الَّذِينَ شَايَعُوا عَلِيًّا
ؓ ، وَقَالُوا : إِنَّهُ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ
ؐ ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَخْرُجُ عَنْهُ
وَعَنْ أَوْلَادِهِ .

(1035) الشَّيْبَانِيَّةُ ⁽⁵⁾ : هُمُ أَصْحَابُ شَيْبَانَ
ابْنِ سَلَمَةَ ⁽⁶⁾ قَالُوا : بِالْجُبْرِ وَنَفَى الْقَدَرِ .

(1036) الشَّيْءُ : فِي اللُّغَةِ : هُوَ مَا يَصْخَرُ أَنْ
يَعْلَمَ وَيُخْبِرُ عَنْهُ عِنْدَ سَيِّبُوهِ ⁽⁷⁾ ، وَقِيلَ
الشَّيْءُ : عِبَارَةٌ عَنِ الْوُجُودِ ، وَهُوَ اسْمٌ
لِجَمِيعِ الْمَكُونَاتِ عَرَضًا كَانَ أَوْ جَوْهَرًا ،
وَيَصْخَرُ أَنْ يَعْلَمَ وَيُخْبِرُ عَنْهُ ، وَفِي
الاصْطِلَاحِ : هُوَ الْمَوْجُودُ الثَّابِتُ الْمُتَحَقِّقُ
فِي الْخَارِجِ .

(1027) شَوَاهِدُ الْحَقِّ ⁽¹⁾ : هِيَ حَقَائِقُ
الْأَكْوَانِ فَإِنَّهَا تَشْهَدُ بِالْمَكُونِ .

الشين مع الهاء

(1028) الشَّهِيدُ : هُوَ كُلُّ مُسْلِمٍ طَاهِرٍ بِالْغِ
قَتْلٍ ظُلْمًا وَلَمْ يَجِبْ بِقَتْلِهِ مَالٌ وَلَمْ يُرْتَثْ ⁽²⁾ .

(1029) الشَّهَادَةُ : هِيَ فِي الشَّرِيعَةِ : إِخْبَارُ
عَنْ عَيَانَ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي
بِحَقِّ لِلْغَيْرِ عَلَى آخِرٍ ، فَلَا إِخْبَارَاتٍ ثَلَاثَةٌ :
إِمَّا بِحَقِّ لِلْغَيْرِ عَلَى آخِرٍ ، وَهُوَ الشَّهَادَةُ ، أَوْ
بِحَقِّ لِلْمُخْبِرِ عَلَى آخِرٍ ، وَهُوَ الدَّعْوَى ، أَوْ
بِالْعَكْسِ ، وَهُوَ الْإِفْرَارُ .

(1030) الشُّهُودُ ⁽³⁾ : هُوَ رُؤْيَا الْحَقِّ
بِالْحَقِّ .

(1031) الشَّهْوَةُ : حَرَكَةُ لِلنَّفْسِ طَلِبًا
لِلْمُلَامَةِ .

(1032) الشَّهَامَةُ : هِيَ الْحِرْصُ عَلَى مُبَاشَرَةِ

(1) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (105) .

(2) ارْتَثَ فُلَانٌ : ضَرَبَ فِي الْحَرْبِ فَاتَّخَذَ ، وَحُمِلَ بِهِ رَمَقٌ نَحْمَ مَاتَ . انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (رَثَ) (340/1) .

(3) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (105) .

(4) وَقَالُوا : إِنْ خَرَجَتِ الْإِمَامَةُ عَنْهُمْ ، فَيُظْلَمُ أَوْ تُقْتَلُ مِنْهُمْ ، وَقَالُوا : إِنْ الْإِمَامَةُ لَيْسَتْ قَضِيَّةَ مَصْلَحَةٍ تَنَالُ بِاخْتِيَارِ
الْعَامَةِ ، بَلْ أَصُولِيَّةٌ لَا يَجُوزُ لِلرَّسُولِ إِغْفَالُهَا ، وَلَا تَقْوُصُ لِلْعَامَةِ ، وَقَالُوا : بِعَصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَئِمَّةِ ، وَالتَّوَلَّى وَالتَّبَرَّى قَوْلًا
وَفِعْلًا ، وَعَقْدًا إِلَّا فِي مَالِ التَّقِيَّةِ . وَهُمْ خَمْسٌ فِرْقٌ ، بَعْضُهُمْ يَمِيلُ فِي الْأَصُولِ إِلَى الْإِعْتِرَافِ ، وَبَعْضُهُمْ إِلَى السُّنَّةِ ، وَبَعْضُهُمْ
إِلَى الشَّيْبَةِ . انْظُرْ : « الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ » (146/1) .

(5) فِرْقَةُ ضَالَّةٌ مِنَ النَّوَاصِبِ الثَّعَالِبَةِ الْخَوَارِجِ ، قَالُوا بِالْجُبْرِ ، وَوَأَفَقُوا جَهْمَ بْنِ صَفْوَانَ فِي مَذْهَبِهِ ، وَنَفَى الْقُدْرَةَ الْخَادِعَةَ
وَقَالُوا : إِنْ اللَّهَ لَمْ يَعْلَمْ حَتَّى يَخْلُقَ لِنَفْسِهِ عِلْمًا ، وَلَا يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ إِلَّا عِنْدَ حَدُوثِهَا . انْظُرْ : « الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ » (132/1) .

(6) شَيْبَانَ بْنُ سَلَمَةَ السَّدُوسِيُّ الْحُرُورِيُّ ، أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ التَّشْبِيهَ أَيْ تَشْبِيهَ اللَّهِ بِخَلْقِهِ ، قُتِلَ سَنَةَ 130 هَجْرِيَّةٍ .
انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (180/3) .

(7) عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ الْمَلَّاقُ بِ « سَيِّبُوهِ » إِمَامُ النُّحَاةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ بَسَطَ عِلْمَ النُّحُوِّ ، تَوَفَّى سَنَةَ 180 هَجْرِيَّةٍ .

انْظُرْ : « الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ » (176/10) .

باب الصاد

الصاد مع الألف

(1037) الصَّالِح : هو الخالص من كُلِّ فساد .

(1038) الصَّاعِقَة : هي الصَّوْت مع النار ،

وقيل : هي صَوْت الرَّعْد الشَّدِيد الذي

حق للإنسان أن يُعْشَى عليه منه أو يموت .

(1039) الصَّالِحِيَّة ⁽¹⁾ : أصحاب الصَّالِحِي

وهم جَوَّزُوا قِيَامَ العِلْم والقُدرة والسَّمع

والبصر مع المِيت ، وجَوَّزُوا خَلْوَ الجَوْهر

عن الأغراض كُلِّها .

الصاد مع الباء

(1040) الصَّبْر : هو ترك الشَّكْوَى من أَلَم

البَلْوَى لغير الله لا إلى الله ؛ لأن الله تعالى

أَثْنَى على أيوب صَلَّى الله عليه وسلم بالصبر

بقوله : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا ﴾ (سورة ص: 44) مع

دُعائه في دفع الضَّرِّ عنه بقوله : ﴿ وَأَتُوبُ إِذْ

نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسْنِي الضَّرَّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ

الرَّاحِمِينَ ﴾ (الأنبياء : 83) ، فعلمنا أن العبد

إذا دعا الله تعالى في كَشَف الضَّرِّ عنه لا يقدح

في صبره ، ولئلا يكون كالمقاومة مع الله تعالى

ودعوى التَّحُمْل بمشاقه . قال الله تعالى :

﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَوُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا

يَنْصُرُهُمْ ﴾ (المؤمنون : 76) فإن الرُّضَا بالقضاء

لا يقدح فيه الشَّكْوَى إلى الله ولا إلى غيره ،

وإنما يقدح بالرُّضَا في المقضى ونحن ما

خوطينا بالرُّضَا بالمقضى والضَّر هو المقضى

به ، وهو مقضى به على العبد سواء رَضِيَ به أو

لَمْ يَرْضَ كما قال صلى الله عليه وسلم : « من

وجد خيرًا فليُحمد الله ، ومن وجد غير

ذلك فلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » ⁽²⁾ ، وإنما لزم

الرُّضَا بالقضاء ؛ لأن العبد لا بد أن يَرْضَى

بِحُكْم سَيِّدِهِ .

الصاد مع الحاء

(1041) الصَّحَّة : حالة أو مَلَكَة بها تَصْدُر

الأفعال عن موضعها سليمة ، وهي عند

الفقهاء : عبارة عَنْ كَوْن الفعل مُسْقَطًا

للقضاء في العبادات ، أو سببًا لترتب ثمراته

المطلوبة منه عليه شرعًا في المعاملات

وبإزائه البطلان .

(1042) الصَّخْوَة ⁽³⁾ : هو رُجُوع العارف

إلى الإحساس بعد غَيْبته وزوال إَحْسَاسِهِ .

(1043) الصَّحِيح : هو الذي ليس في مُقَابَلَة

« الفاء والعين واللام » حرف عِلَّة وهمزة

وتَضْعِيف ⁽⁴⁾ ، وعند النحويين : هو اسم

(1) فرقة ضالة من فرق المرجئة القدرية ، القائلون بالإرجاء والقدر على مذهب القدرية .

انظر : « الملل والنحل » (1/ 145) .

(2) أخرجه مسلم رقم (2577) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (108) .

(4) عند الصرفيين : انظر : « النحو الواقي » (1/ 46) ، (4/ 747) .

(1049) الصَّدِيق : هو الذي لم يدع شَيْئًا مما أظهره باللسان إلا حَقَّقَهُ بقلبه وعمله .

(1050) الصَّدَقَة : هى العطية تبتغى بها المثوبة من الله تعالى .

(1051) الصَّدْر : هو أول جزء من المِضْرَاع الأول في البيت ⁽⁴⁾ .

الصاد مع الراء

(1052) الصَّرْف : في اللغة : الدفع والرد ، وفي الشريعة : بيع الأثمان بَعْضُهَا ببعض .

(1053) الصَّرْف : علم يعرف به أحوال الكلِّم من حيث الإعلال .

(1054) الصَّرِيح : اسم لكلام مكشوف المراد منه بسبب كثرة الاستعمال حَقِيقَة كان أو مجازًا ، وبالقيد الأخير خرج أقسام البيان مثل بعت واشترت ، وحُكِمَ ثبوت مُوجِبِه من غير حاجة إلى النية .

الصاد مع العين

(1055) الصَّعْق ⁽⁵⁾ : الفناء في الحق عند التَّجَلَّى الذاتي الوارد بسبحات يَحْتَرَق ما للسوى فيها .

★ ★ ★

لم يكن في آخره حرف علة .

(1044) الصَّحِيح في العبادات والمعاملات ⁽¹⁾ : ما اجتمع أركانه وشرائطه حتى يكون معتبرًا في حق الحكم .

(1045) الصَّحِيح : ما يُعتمد عليه .

(1046) الصَّحِيح من الحديث : ما مرَّ في الحديث الصحيح .

(1047) الصَّحَابِي : هو في العُرف من رأى النبي صلى الله عليه وسلم وطالت صحبته معه ، وإن لم يَرَوْه عنه صلى الله عليه وسلم وقيل : وإن لم تَطُل ⁽²⁾ .

الصاد مع الدال

(1048) الصَّدْق : لغة : مطابقة الحُكْم للواقع ، وفي اصطلاح أهل الحقيقة : قول الحق في مواطن الهلاك ، وقيل : أن تَصْدُق في موضع لا يُنْجِيكَ منه إلا الكذب ، قال القُشَيْرِيُّ ⁽³⁾ : الصَّدْق أن لا يكون في أحوالك شوب ، ولا في اعتقادك ريب ، ولا في أعمالك عيب ، وقيل : الصَّدْق هو ضد الكذب وهو الإبانة عَمَّا يخبر به على ما كان .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 357) .

(2) عند المحدثين : كل من لقي النبي ﷺ مُسْلِمًا ومات على الإسلام ولو تحملت ذلك ردة على الأصح .

انظر : « قاموس مصطلحات الحديث النبوي » (72) .

(3) عبد الكريم بن هوازن القُشَيْرِيُّ من كبار الزهاد المتصوفة ، توفى سنة 465 هجرية . انظر : « الأعلام » (4/ 57) .

(4) أى بيت الشعر .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (109) .

الصاد مع الفاء

(1056) الصِّفَةُ : هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات ، وذلك نحو طویل وقصير ، وعاقل وأحمق وغيرها .

(1057) الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ ⁽¹⁾ : ما اشْتَقَّ من فعل لازم لمن قام به الفعل على معنى الثبوت نحو : « كريم وحسن » .

(1058) الصِّفَاتُ الذَاتِيَّةُ ⁽²⁾ : هي مَا يُوصَفُ الله بها ، ولا يوصف بغيرها نحو : القُدْرَةُ والعِزَّةُ والعَظَمَةُ وغيرها .

(1059) الصِّفَاتُ الفِعْلِيَّةُ : هي ما يجوز أن يوصف الله بغيره كالرِّضَا والرَّحْمَةُ والسَّخَطُ والغَضَبُ ونحوها .

(1060) الصِّفَاتُ الجمالية : مَا يَتَعَلَّقُ باللطف والرحمة .

(1061) الصِّفَاتُ الجلالية : هي ما يتعلَّقُ بالقَهْر والعِزَّةُ والعَظَمَةُ والسَّعَةِ .

(1062) الصِّفَةُ : هي الأمانة اللازمة بذات الموصوف الذي يُعرف بها .

(1063) الصِّفَةُ : في اللغة : عبارة عن ضرب اليد عند العقد ، وفي الشرع : عبارة عن العقد .

(1064) صَفَاءُ الذَّهْنِ : هو عبارة عن استبعاد النَّفْسِ لاستخراج المطلوب بلا تَعَبٍ .

(1065) الصِّفُوةُ : هم المتصوفون بالصِّفاء عن كدر العِثْرَةِ .

(1066) الصِّفَى : هو شيء نفيس كان يصطفيه النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه « كَسَيْفٍ أو فرس أو أمة » .

الصاد مع اللام

(1067) الصُّلَحُ : هو في اللغة : اسم من المصالحة وهي المسالمة بعد المنازعة ، وفي الشريعة : عقد يرفع النزاع .

(1068) الصَّلَاةُ : في اللغة : الدعاء ، وفي الشريعة : عبارة عن أركان مخصوصة وأذكار معلومة بشرائط محصورة في أوقات مقدرة ، والصَّلَاةُ أيضًا طلب التَّعْظِيمِ لجانب الرسول صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة .

(1069) الصَّلَمُ ⁽³⁾ : حَذَفُ الوجدان المرفوق مثل حَذَفُ « لات » من « مَفْعُولَات » ليبقى « مَفْعُو » فينقل إلى « فَعْلُنْ » ويُسمى أَصْلَمَ .

(1070) الصِّلَتِيَّةُ ⁽⁴⁾ : هم أصحاب عُثْمَانَ

(1) عند الصرفين والنحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (3/ 140) .

(2) يجب إثبات ما أثبتته الله لنفسه أو أثبتته له رسوله ﷺ ، وصفاته عز وجل توقيفية ، فلا يجوز وصف الله إلا بما وصف به نفسه أو رسوله ﷺ ، وكذلك النفس .

(3) عند العروضيين : انظر : « الواقي » (190) .

(4) فرقة ضالة من التجاردة الخوارج أصحاب عثمان بن أبي الصلت ، وقيل : الصلت بن أبي الصلت ، وقيل : صلت ابن عثمان . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/ 226) .

لِيَعْبُدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الدِّيَاةِ .

الصاد مع الهاء

(1073) الصَّهْرُ : مَا يَحِلُّ لَكَ نِكَاحَهُ مِنَ الْقَرَابَةِ وَغَيْرِ الْقَرَابَةِ وَهَذَا قَوْلُ الْكَلْبِيِّ ، وَقَالَ الضَّحَّاكُ ⁽⁶⁾ : الصَّهْرُ الرِّضَاعُ ، وَيَحْرَمُ مِنَ الصَّهْرِ مَا يَحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ ، وَيُقَالُ : الصَّهْرُ الَّذِي يَحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ .

الصاد مع الواو

(1074) الصَّوْتُ : كَيْفِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِالْهَوَاءِ يَحْمِلُهَا إِلَى الصَّمَاخِ .

(1075) الصَّوَابُ : لُغَةٌ : السَّدَادُ ، وَاصْطِلَاحًا : هُوَ الْأَمْرُ الثَّابِتُ الَّذِي لَا يَسُوغُ إِنْكَارَهُ ، وَقِيلَ : الصَّوَابُ إِصَابَةُ الْحَقِّ .

والفرق بين الصَّوَابِ وَالصَّدْقِ وَالْحَقِّ : أَنَّ الصَّوَابَ : هُوَ الْأَمْرُ الثَّابِتُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ الَّذِي لَا يَسُوغُ إِنْكَارَهُ ، وَالصَّدْقُ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ مَا فِي الذَّهْنِ مُطَابِقًا لِمَا فِي الْخَارِجِ ، وَالْحَقُّ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ مَا فِي الْخَارِجِ مُطَابِقًا لِمَا فِي الذَّهْنِ .

ابن أبي الصَّلْتِ ، وَهُمْ كَالْعَجَارِدَةِ لَكِنْ قَالُوا : مِنْ أَسْلَمَ وَاسْتَجَارَ بِنَا تَوَلَّيْنَاهُ وَبَرَّئْنَا مِنْ أَطْفَالِهِ حَتَّى يَلْغُوا فِيدَعُوا إِلَى الْإِسْلَامِ فَيَقْبَلُوا .

الصاد مع النون

(1071) الصَّنَاعَةُ : مَلَكَهَ نَفْسَانِيَّةٌ يَصْدُرُ عَنْهَا الْأَفْعَالُ الْاِخْتِيَارِيَّةُ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ ، وَقِيلَ : الْعِلْمُ الْمُتَعَلِّقُ بِكَيْفِيَّةِ الْعَمَلِ .

(1072) صَنْعَةُ التَّسْمِيْطِ : هِيَ أَنْ يُؤْتَى بَعْدَ الْكَلِمَاتِ الْمَثْوُورَةِ ، أَوِ الْأَبْيَاتِ الْمَشْطُورَةِ بِقَافِيَةٍ أُخْرَى مَرْعِيَّةٍ إِلَى آخِرِهَا كَقَوْلِ ابْنِ دُرَيْدٍ ⁽¹⁾ :

لَمَّا بَدَا مِنَ الْمَشِيبِ صَوْنُهُ
وَبَانَ عَنْ عَصْرِ الشَّبَابِ بَوْنُهُ

قُلْتُ لَهَا وَالذَّمْعُ هَامُ جَوْنُهُ ⁽²⁾
أَمَا تَرَى رَأْسِي حَاكِي لَوْنُهُ

طَرَّةٌ ⁽⁴⁾ صَبَحَ تَحْتَ أَذْيَالِ الدَّجَى

إِلَى آخِرِ الْقَصِيدَةِ ، وَكَقَوْلِ الصَّاعَانِي ⁽⁵⁾
فِي دِيبَاجَةِ الْمَشَارِقِ : مُحْيِي الرَّمَمِ ، وَمُجْرِي الْقَلَمِ ، وَذَارِي الْأَمَمِ ، وَبَارِي النَّسَمِ ،

(1) محمد بن الحسن بن دُرَيْدٍ الْأَزْدِيُّ مِنْ أُمَّةِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ ، تَوَفَّى سَنَةَ 321 هَجْرِيَّةً . انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (80/6) .

(2) دَلِيلٌ عَلَى تَمَكُّنِهِ مِنْ شِعْرِ الرَّأْسِ .

(3) جَوْنُهُ : كَلِمَةٌ مِنَ الْأَضْدَادِ بِمَعْنَى : الْأَسْوَدُ وَالْأَبْيَضُ وَالنُّورُ وَالظُّلْمَةُ . انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (154/1) .

(4) طَرَّةٌ : اسْمُ الشَّيْءِ الْمَقْطُوعِ وَطَرَفُ كُلِّ شَيْءٍ . انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (574/2) .

(5) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الرِّضِيِّ الصَّاعَانِيِّ ، أَعْلَمُ أَهْلِ عَصْرِهِ فِي اللُّغَةِ ، تَوَفَّى سَنَةَ 650 هَجْرِيَّةً . انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (214/2) .

(6) لَعَلَهُ : الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ كَانَ مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ مَالِكٍ ، تَوَفَّى سَنَةَ 180 هَجْرِيَّةً . انْظُرْ : « الْأَعْلَامُ » (214/3) .

الصاد مع الياء

(1082) الصَّيْدُ : ما تحوش بجناحه أو بقوائمه
مأكولاً كان أو غير مأكول ، ولا يؤخذ إلا
بِحيلة .

باب الضاد

الضاد مع الألف

(1083) الضَّالُّ : المملوك الذي ضَلَّ الطَّرِيقَ
إلى منزل مالكه من غير قصد .

الضاد مع الباء

(1084) الضَّبْطُ : في اللغة : عبارة عن
الحزم ، وفي الاصطلاح : إسماع الكلام
كما يَحَقُّ سَماعه ثُمَّ فَهْم معناه الذي أُريدَ
به ، ثُمَّ حفظه ببذل مجهوده والثبات عليه
بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره .

الضاد مع الحاء

(1085) الضَّحْكُ : كيفية غير راسخة
يَحْصُل من حركة الرُّوح إلى الخارج دفعة
بسبب تعَجُّب يحصل للضحك ، وحدّ
الضَّحْك ما يكون مَسْمُوعاً له لا لجيرانه .
(1086) الضُّحْكَة : بوزن « الضُّفْرَة » من
يَضْحَك عليه الناس ، وبوزن « الهُمَزَة »
من يَضْحَك على الناس .

(1076) الصَّوَابُ : خلاف الخَطَأ ، وهما
يُسْتَعْمَلان في المجتهدات ، والحقّ والباطل
يُسْتَعْمَلان في المُعْتَقَدات ، حتى إذا سُئِلْنَا
في مَذْهَبِنَا ، ومذهب مَنْ خالفنا في الفُرُوع
يجب عَلَيْنَا أن نجيب بأن مذهبنا صواب
يَحْتَمِل الخطأ ، ومذهب من خالفنا خطأ
يَحْتَمِل الصَّوَاب ، وإذا سُئِلْنَا عن معتقدنا
ومعتقد من خالفنا في المعتقدات يجب علينا
أن نقول الحقّ ما عليه نَحْنُ ، والباطل ما
عليه حُصُومُنَا ، هكذا نقل عن المشايخ ،
وتمام المسألة في أصول الفقه .

(1077) صُورَة الشَّيْء ⁽¹⁾ : مَا يُؤْخَذُ مِنْهُ
عند حذف المُشَخَّصات ، ويُقال : صورة
الشَّيْء ما به يَحْصُل الشَّيْء بالفعل .

(1078) الصُّورَة الجُسمِيَّة ⁽²⁾ : جَوْهَر مُتَّصِل
بسيط لا وجود لمحلّه دونه ، قابل للأبعاد
الثلاثة المدركة من الجسم في بادئ النظر .

(1079) الصُّورَة الجُسمِيَّة ⁽³⁾ : الجَوْهَر
المتدّ في الأبعاد كُلُّهَا المدرك في بادئ
النظر بالحسّ .

(1080) الصُّورَة التَّوَعِيَّة ⁽⁴⁾ : جَوْهَر بسيط
لا يتم وجوده بالفعل دون وجود ما حلّ فيه .

(1081) الصَّوْمُ : في اللغة : مُطلق الإمساك ،
وفي الشرع : عبارة عن إمساك مَخْصُوص ،
وهو الإمساك عن الأكل والشرب والجَماع
من الصُّبْح إلى المغرب مع التَّيَّة .

الضاد مع الدال

(1087) الضَّدان : صفتان وجوديتان يتعاقبان في موضع واحد يستحيل اجتماعهما كالسَّواد والبياض ، والفرق بين الضَّدَّين والنَّقِيضين أن النَّقِيضين لا يجتمعان ، ولا يَرْتَفِعان كالعدم والوجود ، والضَّدَّين لا يجتمعان ولكن يرتفعان كالسَّواد والبياض .

الضاد مع الراء

(1088) الضَّرْبُ في العروض : آخر جزء من المصراع الثاني من البيت .
(1089) الضَّرْبُ في العدد : تَضْعِيفُ أحد العددين بالعدد الآخر .

(1090) الضَّرُورِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ⁽¹⁾ : هي التي يحكم فيها بضرورية ثبوت المحمول للموضوع ، أو بضرورة سلبه عنه ما دام ذات الموضوع موجودة ، أما التي حُكِمَ فيها بضرورة الثبوت فضرورية مُوجِبَةٌ كقولنا : كل إنسان حيوان بالضرورة ، فإن الحُكْمَ فيها بضرورة ثبوت الحيوان للإنسان في جميع أوقات وجوده ، وأما التي حُكِمَ فيها بضرورة السلب فضرورية سَالِبَةٌ كقولنا : لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة ، فالحكم فيها بضرورة سلب الحجر عن الإنسان في جميع أوقات وجوده .

(1091) الضَّرُورَةُ : مشتقة من الضرر وهو النازل مما لا مدفع له .

الضاد مع العين

(1092) الضَّعِيفُ : ما يكون في ثبوته كلام « كَقُرْطَاسٍ » بضم القاف في قرطاس بكسرهما .

(1093) ضَعْفُ التَّأْلِيفِ : أن يكون تأليف أجزاء الكلام على خلاف قانون النحو كالإضمار قبل الذكر لفظاً أو معنى نحو : « ضَرَبَ غُلَامُهُ زَيْدًا » .

(1094) الضَّعِيفُ من الحديث : ما كان أدنى مرتبة من الحسن ووضَّعُهُ يكون تارة لضعف بعض الرواة من عدم العدالة أو سوء الحفظ أو تهمته في العقيدة ، وتارة بعلل آخر مثل : الإرسال والانتقطاع والتدليس .

الضاد مع اللام

(1095) الضَّلَالَةُ : هي فقدان ما يُوصَّلُ إلى المطلوب ، وقيل : هي سُلُوكُ طريق لا يوصل إلى المطلوب .

الضاد مع الميم

(1096) الضَّمَّارُ : هو المال الذي يكون عينه قائماً ولا يرجى الانتفاع به كالمغصوب ، والمال المحمود إذا لم يكن عليه بَيِّنَةٌ .
(1097) ضَمَانُ الدَّرَكِ : هو رَدُّ الثَّمَنِ

(1) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (104 / 3) .

باب الطاء

الطاء مع الألف

(1103) الطَّاهِر : من عَصَمَهُ اللهُ تعالى من المخالفات .

(1104) طَاهِر الطَّاهِر : من عَصَمَهُ اللهُ من المعاصي .

(1105) طَاهِر البَاطِن : من عَصَمَهُ اللهُ تعالى من الوَسَاوِس والهَوَاجِس .

(1106) طاهر السر : من لا يذهل عن الله طرفة عين .

(1107) طاهر السِّرِّ والْعَلَانِيَةِ : من قام بتوفية حُقُوقِ الْحَقِّ وَالْخَلْقِ جميعًا لسعته برعاية الجانبين .

(1108) الطَّاعَةِ : هي موافقة الأمر طوعًا ، وهي تجوز لغير الله عندنا ، وعند الْمُعْتَزَلَةِ هي موافقة الإرادة .

الطاء مع الباء

(1109) الطَّبِّ الرُّوحَانِي : هو العلم بكَمَالَاتِ الْقُلُوبِ وَأَفَاتِهَا وأمراضها وأدوائها وبكيفية حفظ صحتها واعتدالها .

(1110) الطَّبِيبُ الرُّوحَانِي : هو الشَّيْخُ العارف بذلك الطَّبِّ القادر على الإرشاد والتكميل .

للمشتري عند استحقاق المبيع بأن يقول : تكفلت بما يُدْرِكُكَ في هذا البيع .

(1098) ضَمَانُ الْعَصْب : ما يكون مضمونًا بالقيمة .

(1099) ضَمَانُ الرَّهْن : ما يكون مضمونًا بالأقل .

(1100) ضَمَانُ الْمَبِيع : ما يكون مضمونًا بالثمن قلّ أو كثر .

الضاد مع النون

(1101) الضَّئَانَن ⁽¹⁾ : هم الْخَصَائِص من أهل الله الذين يَضِنُّ بِهِمْ لِنَفَاسَتِهِمْ عنده كما قال صلى الله عليه وسلم : « إِنْ لِلَّهِ ضَنَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ أَلْبَسَهُمُ النَّوْرَ السَّاطِعَ يَجِيبُهُمْ فِي عَافِيَةٍ ، وَيُمِيتُهُمْ فِي عَافِيَةٍ » ⁽²⁾ .

الضاد مع الياء

(1102) الضِّيَاء ⁽³⁾ : رُؤْيَا الْأَغْيَارِ بعين الحق ، فَإِنَّ الْحَقَّ بِذَاتِهِ نُورٌ لَا يَدْرِكُ وَلَا يُدْرِكُ بِهِ ، وَمِنْ حَيْثُ أَسْمَاؤُهُ نُورٌ يَدْرِكُ وَيُدْرِكُ بِهِ ، فَإِذَا تَحَلَّى الْقَلْبُ مِنْ حَيْثُ كَوْنِهِ يَدْرِكُ بِهِ شَاهَدَتِ الْبَصِيرَةُ الْمُنُورَةَ الْأَغْيَارَ بِنُورِهِ ، فَإِنَّ الْأَنْوَارَ الْأَسْمَائِيَّةَ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّقَ بِهَا الْكَوْنُ مَخَالِطَةً بِسَوَادِهِ ، وَبِذَلِكَ اسْتَرْتَابَ نَهَارُهُ فَأَدْرَكَتْ بِهِ الْأَغْيَارُ كَمَا أَنَّ قُرْصَ الشَّمْسِ إِذَا حَازَاهُ غَيْمٌ رَقِيقٌ يُدْرِكُ .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (111) .

(2) ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (265/10) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه مسلم بن عبد الله

الحمصي ، ولم أعرفه ، وقد جهله الذهبي ، وبقية رجاله وثقوا .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (111) .

(1116) الطَّرِيقَةُ (2) : هي السَّيْرَةُ الْمُخْتَصَّةُ
بِالسَّالِكِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قِطْعِ الْمَنَازِلِ
وَالْتَرَقُّى فِي الْمَقَامَاتِ .

(1117) الطَّرَبُ : خِيفَةُ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ
لَشِدَّةِ حُزْنٍ أَوْ سُرُورٍ .

(1118) الطَّرْدُ : مَا يُوجِبُ الْحُكْمَ لَوْجُودِ
الْعِلَّةِ وَهُوَ التَّلَازُمُ فِي الثُّبُوتِ .

الطاء مع الغين

(1119) الطُّغْيَانُ : مَجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي الْعِضْيَانِ .

الطاء مع اللام

(1120) الطَّلَاقُ : هُوَ فِي اللُّغَةِ : إِزَالَةُ الْقَيْدِ
وَالْتَّخْلِيَةُ ، وَفِي الشَّرْعِ : إِزَالَةُ مِلْكِ
النِّكَاحِ .

(1121) طَلَاقُ الْبِدْعَةِ : هُوَ أَنْ يُطْلَقَهَا ثَلَاثًا
بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ ثَلَاثًا فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ .

(1122) طَلَاقُ السَّنَةِ : هُوَ أَنْ يُطْلَقَهَا الرَّجُلُ
ثَلَاثًا فِي ثَلَاثَةِ أَظْهَارٍ .

(1123) طَلَاقُ الْأَحْسَنِ : هُوَ أَنْ يُطْلَقَهَا
الرَّجُلُ وَاحِدَةً فِي طَهْرٍ لَمْ يَجَامِعْهَا وَيَتْرَكْهَا
مِنْ غَيْرِ إِيقَاعٍ طَلَقَةٍ أُخْرَى حَتَّى تَنْقُضِيَ
عِدَّتَهَا .

(1124) الطَّلَاءُ : هُوَ مَاءُ عَنَبٍ طُبِخَ فَذُهِبَ
أَقْلٌ مِنْ ثُلْثِيهِ .

(1111) الطَّيْعُ : مَا يَقَعُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِغَيْرِ
إِرَادَةٍ ، وَقِيلَ : الطَّيْعُ بِالسَّكُونِ الْجَبَلَةُ الَّتِي
خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَيْهَا .

(1112) الطَّبِيعَةُ : عِبَارَةٌ عَنِ الْقُوَّةِ السَّارِيَةِ
فِي الْأَجْسَامِ بِهَا يَصِلُ الْجَسْمُ إِلَى كَمَالِهِ
الطَّبِيعِيُّ .

الطاء مع الراء

(1113) الطَّرِيقُ : هُوَ مَا يُمْكِنُ التَّوَصُّلُ
بِصَحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ (1) ،
وَعِنْدَ اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ
مَرَاسِمِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْكَامِهِ التَّكْلِفِيَّةِ
الْمَشْرُوعَةِ الَّتِي لَا رُخْصَةَ فِيهَا ، فَإِنْ تَتَّبَعَ
الرُّخْصَ سَبَبٌ لَتَنْفِيسِ الطَّبِيعَةِ الْمُقْتَضِيَةِ
لِلْوَقْفَةِ وَالْفَتْرَةِ فِي الطَّرِيقِ .

(1114) الطَّرِيقُ اللَّمَى : هُوَ أَنْ يَكُونَ الْحَدُّ
الْأَوْسَطُ عِلَّةً لِلْحُكْمِ فِي الْخَارِجِ كَمَا أَنَّهُ عِلَّةٌ
فِي الذَّهْنِ ، كَقَوْلِهِ : هَذَا مَحْمُومٌ ؛ لِأَنَّهُ
مُتَعَفِّنُ الْأَخْلَاطِ ، وَكُلٌّ مُتَعَفِّنُ الْأَخْلَاطِ
مَحْمُومٌ ، فَهَذَا مَحْمُومٌ .

(1115) الطَّرِيقُ الْإِتَى : هُوَ أَنْ لَا يَكُونَ
الْحَدُّ الْأَوْسَطُ عِلَّةً لِلْحُكْمِ ، بَلْ هُوَ عِبَارَةٌ
عَنِ إِثْبَاتِ الْمَدْعَى بِإِبْطَالِ نَقِيضِهِ كَمَنْ أَثْبَتَ
قِدَمَ الْعَقْلِ بِإِبْطَالِ حُدُوثِهِ بِقَوْلِهِ : الْعَقْلُ
قَدِيمٌ إِذْ لَوْ كَانَ حَادِثًا لَكَانَ مَادِيًّا ؛ لِأَنَّ كُلَّ
حَادِثٍ مَسْبُوقٌ بِالمَادَّةِ .

(1) عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْأَصُولِيِّينَ : انْظُرْ : « الْكَشَافُ » (160/3) .

(2) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (113) .

الطاء مع الميم

(1125) الطَّمْسُ⁽¹⁾ : هو ذَهَابُ رُسُومِ السَّيَّارِ بالكلية في صفات نور الأنوار ، فتفنى صفات العبد في صفات الحق تعالى .

الطاء مع الواو

(1126) الطَّوَالِعُ : أول ما يَبْدُو من تجليات الأسماء الإلهية على باطن العبد فيحسن أخلاقه وصفاته بتنوير باطنه .

الطاء مع الهاء

(1127) الطَّهَّارَةُ : في اللغة : عبارة عن النِّظَافَةِ ، وفي الشرع : عبارة عن غسل أعضاء مَخْصُوصَةٍ بصفة مَخْصُوصَةٍ .

الطاء مع الياء

(1128) الطِّي⁽²⁾ : حذف الرابع السَّاكن كحذف فاء «مُسْتَفْعِلُنْ» ليقى «مُسْتَعْلُنْ» فينقل إلى «مُفْعِلُنْ» ، ويسمى مَطْوِيًّا .

(1129) الطَّيْرَةُ : كالخِيرة مَصْدَرٌ من طير ، ولم يجئ غيرهما من المصادر على هذا الوزن .

باب الطاء

الطاء مع الألف

(1130) الظَّاهِرُ : هو اسم لكلام ظهر المراد منه للسامع بنفس الصَّيْغَةِ ، ويكون محتملاً للتأويل والتخصيص .

(1131) الظَّاهِرُ : ما ظهر المراد للسامع بنفس الكلام كقوله تعالى : ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ (البقرة: 275) ، وقوله تعالى : ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ (النساء: 3) ، وضده

الْخَفِيُّ ، وهو ما لا يُنال المراد إلا بالطلب كقوله تعالى : ﴿وَحَرَّمَ الزِّيَّاءُ﴾ (البقرة: 275) .

(1132) ظَاہِرُ الْعِلْمِ⁽³⁾ : عبارة عند أهل التحقيق عن أعيان الممكنات .

(1133) ظَاہِرُ الْوُجُودِ⁽⁴⁾ : عبارة عَنْ تَجَلِّياتِ الأسماء ، فإن الامتياز في ظاهر العلم حقيقى ، والوحدة نسبية ، وأما في ظاهر الوجود فالوحدة حقيقية ، والامتياز نسبي .

(1134) ظَاہِرُ الْمُمَكِّنَاتِ⁽⁵⁾ : هو تَجَلَّى الْحَقِّ بصور أعيانها وصفاتها ، وهو الْمُسَمَّى بِالْوُجُودِ الإلهي ، وقد يُطلق عليه ظاهر الوجود ، وظاهر المذهب ،

(1) عند الصوفية : انظر : «التوقيف» (485) .

(2) عند العروضيين : انظر : «الوسيط» (593/2) .

(3) ، (4) ، (5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (115) .

(1139) الظلم : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْر مَوْضِعِهِ ، وَفِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعَدِي عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِل وَهُوَ الْجَوْر ، وَقِيلَ : هُوَ التَّصَرُّفُ فِي مَلِكِ الْغَيْرِ وَمَجَاوِزَةُ الْحُدُ .

(1140) الظِّلّ : مَا نَسَخَتْهُ الشَّمْسُ ، وَهُوَ مِنَ الطَّلُوعِ إِلَى الزَّوَالِ ، وَفِي اصْطِلَاحِ الْمَشَايخ ⁽¹⁾ : هُوَ الْوُجُودُ الْإِضَافِيُّ الظَّاهِرُ بِتَعْيِينَاتِ الْأَعْيَانِ الْمُمَكِّنَةِ وَأَحْكَامِهَا الَّتِي هِيَ مَعْدُومَاتُ ظَهَرَتْ بِاسْمِهِ النَّوْرُ الَّذِي هُوَ الْوُجُودُ الْخَارِجِيُّ الْمُنْسُوبُ إِلَيْهَا فَيَسْتَرِ ظِلْمَةً عَدَمِيَّتِهَا النَّوْرُ الظَّاهِرُ بِصُورِهَا صَارَ ظِلًّا لظهور الظِّلِّ بِالنَّوْرِ ، وَعَدَمِيَّتِهِ فِي نَفْسِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ ﴾ (الفرقان : 45) أَيْ بَسَطَ الْوُجُودَ الْإِضَافِيَّ عَلَى الْمُمَكِّنَاتِ .

(1141) الظِّلُّ الْأَوَّلُ ⁽²⁾ : هُوَ الْعَقْلُ الْأَوَّلُ ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ عَيْنٍ ظَهَرَتْ بِنُورِهِ تَعَالَى .

(1142) ظِلُّ الْإِلَهِ ⁽³⁾ : هُوَ الْإِنْسَانُ الْكَامِلُ الْمُتَحَقِّقُ بِالْحَضَرَةِ الْوَاحِدِيَّةِ .

(1143) الظُّلْمَةُ : هِيَ الَّتِي أَحَدُ طَرَفِي جَذْوَعَهَا عَلَى حَائِطِ هَذِهِ الدَّارِ وَطَرَفُهَا الْآخَرُ عَلَى حَائِطِ الْجَارِ الْمُقَابِلِ .

★★★

وظاهر الرواية المراد بهما ما في المبسوط والجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والسير الكبير ، والمراد بغير ظاهر المذهب والرواية الجرجانيات والكيسانيات والهارونيات .

الظاء مع الراء

(1135) الظَّرْفِيَّةُ : هِيَ حُلُولُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِهِ حَقِيقَةٌ نَحْوُ : « الْمَاءُ فِي الْكَوْزِ » أَوْ مَجَازًا نَحْوُ : « النَّجَاةُ فِي الصَّدَقِ » .

(1136) الظَّرْفُ اللَّغَوِيُّ : هُوَ مَا كَانَ الْعَامِلُ فِيهِ مَذْكُورًا نَحْوُ : « زَيْدٌ حَصَلَ فِي الدَّارِ » .

(1137) الظَّرْفُ الْمُسْتَقَرُّ : هُوَ مَا كَانَ الْعَامِلُ فِيهِ مَقْدَرًا نَحْوُ : « زَيْدٌ فِي الدَّارِ » .

الظاء مع اللام

(1138) الظُّلْمَةُ : عَدَمُ النَّوْرِ فِيمَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَسْتَنِيرَ ، وَالظُّلْمَةُ الظِّلُّ الْمُنْشَأُ مِنَ الْأَجْسَامِ الْكَثِيفَةِ ، قَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْعِلْمِ بِالذَّاتِ الْإِلَهِيَّةِ ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَكْشِفُ مَعَهَا غَيْرَهَا ، إِذِ الْعِلْمُ بِالذَّاتِ يُعْطِي ظِلْمَةً لَا يُدْرِكُ بِهَا شَيْءٌ كَالْبَصَرِ حِينَ يَغْشَاهُ نُورُ الشَّمْسِ عِنْدَ تَعَلُّقِهِ بِوَسْطِ قَرَصِهَا الَّذِي هُوَ يَنْبُوعُهُ ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ لَا يُدْرِكُ شَيْئًا مِنَ الْمُبْصَرَاتِ .

(1) أَيْ الصُّوْفِيَّةُ .

(2) ، (3) عِنْدَ الصُّوْفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوْفِيَّةِ » (115) .

الظاء مع النون

(1144) الظَّنّ : هو الاعتقاد الرَّاجح مع احتمال النقيض ، ويُستعمل في اليقين والشك ، وقيل الظَّنّ : أحد طرفي الشك بصفة الرُّجْحان .

الظاء مع الهاء

(1145) الظَّهَارُ⁽¹⁾ : هو تشبيه زوجته أو ما عُبِّرَ به عنها أو جُزء شائع منها بَعْضٍ يَحْرَمُ نَظَرُهُ إِلَيْهِ من أَعْضاء مَحارمه نَسَبًا أو رِضَاعًا كَأُمِّهِ وَبَنَتِهِ وَأُخْتِهِ .

باب العين

العين مع الألف

(1146) العَارِضُ للشيء : ما يكون محمولًا عليه خارجًا عنه ، والعارض أَعَمُّ من العرض العام ، إذ يُقال للجوهر : عارض كالصورة تعرض على الهيولى ، ولا يقال له عرض .

(1147) العالم : لغة : عبارة عما يعلم به الشيء واصطلاحًا : عبارة عن كُلِّ ما سوى الله من الموجودات ؛ لأنه يعلم به الله من حيث أسمائه وصفاته .

(1148) العام : لَفْظ وضع وضعًا واحدًا لكثير غير مَحْصور مستغرق جميع ما يصلح

له ، فقوله : « وضعًا واحدًا » يخرج المشترك لكونه بأوضاع ، وكثير يخرج ما لم يوضع لكثير « كزيد وعمرو » ، وقوله : « غير مَحْصور » يخرج أسماء العدد ، فإن المائة مثلاً وُضِعَتْ وضعًا واحدًا لكثير ، وهو مستغرق جميع ما يصلح له لكن الكثير محصور ، وقوله : مستغرق جميع ما يصلح له ، يخرج الجمع المنكر نحو : « رأيت رجالًا » ؛ لأن جميع الرجال غير مرئي له ، وهو إما عامٌ بصيغته ومعناه كالرجال ، وإما عامٌ بمعناه فقط « كالرَّهط والقوم » .

(1149) العَامِلُ⁽²⁾ : ما أوجب كون آخر الكلمة على وجه مَحْصُوص من الإعراب .

(1150) العَامِلُ الْقِيَّاسِي : هو ما صَحَّ أَنْ يُقال فيه : كُلُّ ما كان كذا ، فإنه يعمل كذا كقولنا : « غلام زيد » لما رأيت أثر الأول في الثاني ، وعرفت علته قست عليه « ضرب زيد » و« ثوب بكر » .

(1151) العَامِلُ السَّمَاعِي : هو ما صَحَّ أَنْ يُقال فيه : هذا يعمل كذا ، وهذا يعمل كذا ، وليس لك أن تتجاوز ، كقولنا : « إن الباء تجر ، ولم تجزم وغيرهما » .

(1152) العَامِلُ المَعْنَوِي : هو الذي لا يكون للسان فيه حَظٌّ ، وإنما هو مَعْنَى يُعرف بِالْقَلْبِ .

(1153) العَاشِرُ⁽³⁾ : هو مَنْ نَصَبَ الإمام على

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 452) .

(2) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (1/ 35) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 460) .

الطريق ليأخذ الصَّدقات من التَّجَار مما
يمرون به عليه عند اجتماع شرائط الوُجُوب .

(1161) العَبَثُ : ارتكاب أمر غير معلوم
الفائدة ، وقيل : ما ليس فيه غَرَض
صحيح لفاعله .

العين مع التاء

(1162) العَتَّة : عبارة عن آفة ناشئة عن
الذات تُوجب خَلَلًا في العقل فيصير
صاحبه مختلط العقل فيشبه بعض كلامه
كلام العُقلاء ، وبعضه كلام المجانين ،
بخلاف السَّفه ، فإنه لا يُشابه المجنون لكن
تعترية خِفة إما فَرَحًا ، وإما غَضَبًا .

(1163) العِتق : في اللغة : القوَّة ، وفي
الشرع : هي قوَّة حُكمية يصير بها أهلًا
للتصرُّفات الشرعية .

العين مع الجيم

(1164) العُجْمة : هي كَوْن الكلمة من غير
أوزان العرب .

(1165) العُجْب : هو عبارة عن تصوُّر
استحقاق الشَّخص رُتبة لا يكون مُستحقًا
لها .

(1166) العَجَب : تَغَيُّر النفس بما خَفِيَ

الطريق ليأخذ الصَّدقات من التَّجَار مما
يمرون به عليه عند اجتماع شرائط الوُجُوب .

(1154) العَارِيَّة⁽¹⁾ : هي بِتَشْدِيد الياء
تَمْلِيك منفعة بلا بَدَل ، فالتَمليكات
أربعة أنواع : فتَمْلِيك العين بالعِوَض
بَبَيْع ، وبلا عوض هبة ، وتَمْلِيك المَنفعة
بعوض إجازة ، وبلا عوض عارية .

(1155) العَاقِلَة : أهل ديوان لمن هو منهم
وقيله يحميه ممن ليس منهم .

(1156) العَادَة : ما استمر الناس عليه على
حُكم المعقول ، وعادوا إليه مرة بعد أخرى .

(1157) العَازِرِيَّة⁽²⁾ : هم الذين عَذَرُوا
الناس بالجهالات في الفُرُوع .

العين مع الباء

(1158) العِبَادَة⁽³⁾ : هو فعل المكلف على
خلاف هَوَى نفسه تعظيمًا لربه .

(1159) العُبُودِيَّة : الوفاء بالعُهود ، وحِفْظ
الحُدُود ، والرِّضا بالموجود ، والصَّبْر على
المفقود .

(1160) عبارة النَّص : هي النَّظْم المعنوي
المسوق له الكلام ، سُمِّيَتْ عبارة ؛ لأن
المُسْتَدَلَّ يَعْبُرُ مِنَ النَّظْم إلى المعنى ، والمتكلم
من المعنى إلى النَّظْم ، فكانت هي مَوْضِع

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/458) .

(2) فرقة ضالة من فرق الخوارج ، أصحاب نَجْدَة بن عامر الحنفي الذي قتله أصحابه سنة (69 هجرية) ، وتسمى هذه
الفرقة «النَّجْدَات» نسبة له . انظر : «الملل والنحل» (1/122) .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (2/469) .

(1171) العَدْلُ التَّقْدِيرُ : ما إذا نظر إلى الاسم لم يوجد فيه قياس يدل على أن أصله شيء آخر غير أنه وجد غير منصرف ، ولم يكن فيه إلا العِلْمِيَّة ، فقدّر فيه العَدْلُ حِفْظًا لقاعدتهم نحو : « عمر » .

(1172) العَدَاوَةُ : هي أن يَتِمَكَّنَ في القَلْبِ من قصد الإضرار والانتقام .

(1173) العَدَدُ : إحصاء شيء على سبيل التَّفْصِيلِ .

(1174) العَدَدُ : هي الكَمِّيَّة المتألفة من الوحدات فلا يكون الواحد عددًا ، وأمّا إذا قُسِّرَ العدد بما يقع به مراتب العدد دخل فيه الواحد أيضًا ، وهو إمّا زائد إن زَادَ كُسُورُهُ المجتمعة عليه كاثني عشر ، فإنّ المجتمع من كُسُورِهِ التَّسْعَةُ التي هي نِصْفٌ وثُلُثٌ ورُبُعٌ وخُمْسٌ وسُدُسٌ وسَبْعٌ وثُمْنٌ وتسْعٌ وعُشْرٌ زائد عليه ؛ لأن نصفها ستّة وثلاثها أربعة ، ورُبْعُهَا ثلاثة ، وسُدُسُهَا اثنان ، فيكون المجموع خَمْسَةَ عَشَرَ وهو زائد على اثني عشر ، أو ناقص إن كان كسوره المجتمعة ناقصة عنه كالأربعة ، أو مساوٍ إن كان كُسُورُهُ مساوية له كالسِتّة .

سَبِيهِ ، وخرج عن العادة مثله .

(1167) العَجَارِدَةُ ⁽¹⁾ : هُمُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَجْرَدٍ ⁽²⁾ ، قالوا : أطفال المشركين في النار .

العين مع الدال

(1168) العَدَالَةُ : في اللغة : الاستقامة ، وفي الشريعة : عبارة عن الاستقامة على طريق الحق بالاجتناب عما هو محظور دينه .

(1169) العَدْلُ : عبارة عن الأمر المتوسط بين طَرَفَي الإِفْرَاطِ والتَّقْرِيطِ ، وفي اصطلاح التَّحْوِينِ : خُرُوجُ الاسم عن صيغته الأصلية إلى صيغة أخرى ، وفي اصطلاح الفُحَّهَاءِ : من اجتنب الكبائر ولم يصرّ على الصُّغَائِرِ ، وغلب صوابه ، واجتنب الأفعال الخسيسة كالأكل في الطريق والبول ، وقيل العدل : مصدر بمعنى العدالة ، وهو الاعتدال والاستقامة ، وهو المَيْلُ إلى الحق .

(1170) العَدْلُ التَّحْقِيقِيُّ : ما إذا نظر إلى الاسم وجد فيه قياس غير منع الصرف يدل على أن أصله شيء آخر : « كثلث ومثلث » .

(1) فرقة ضالة من فرق الخوارج ، أصحاب عبد الكريم بن عَجْرَدٍ ، أنكروا سورة يوسف من القرآن ، وزعموا بأنها قصة من القصص ولا يجوز أن تكون قصة الفسق من القرآن ، وانقسموا إلى سبع فرق . انظر : « الملل والنحل » (1/ 128) ، « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/ 224) .

(2) في « الملل والنحل » (1/ 128) : عبد الكريم بن عَجْرَدٍ ، كان من الحرورية ومن أتباع عطية بن الأسود الحنفي ، وقيل : هو من أصحاب أبي بيهس ، وافق عجرد النجدات في بدعهم وتفرّد عنهم بأشياء . انظر : « موسوعة الأديان والمذاهب » (2/ 224) .

(1180) العَرَضُ العام : كُلُّ مَقُولٍ عَلَى أَفْرَادٍ حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ وَغَيْرِهَا قَوْلًا عَرَضِيًّا ، فَبِقَوْلِنَا وَغَيْرِهَا يُخْرَجُ النَّوعُ وَالْفَضْلُ وَالْخَاصَّةُ ؛ لِأَنَّهَا لَا تَقَالُ إِلَّا عَلَى حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطْ ، وَبِقَوْلِنَا : قَوْلًا عَرَضِيًّا يُخْرَجُ الْجِنْسُ ؛ لِأَنَّهُ قَوْلٌ ذَاتِي .

(1181) العَرُوضُ (4) : آخِرُ جُزْءٍ مِنَ الشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَيْتِ .

(1182) العَرَضُ : انْبِسَاطٌ فِي خِلَافِ جِهَةِ الطُّولِ .

(1183) العَرَضُ (5) : مَا يَعْضُ فِي الْجَوْهَرِ مِثْلُ : الْأَلْوَانِ وَالطُّعُومِ وَالذُّوقِ وَاللَّمْسِ وَغَيْرِهَا مِمَّا يَسْتَحِيلُ بَقَاؤُهُ بَعْدَ وَجُودِهِ .

(1184) العُرْفُ : مَا اسْتَقَرَّتِ النَّفْسُ عَلَيْهِ بِشَهَادَةِ الْعُقُولِ ، وَتَلَقَّتَهُ الطَّبَائِعُ بِالْقَبُولِ وَهُوَ حُجَّةٌ أَيْضًا لَكِنَّهُ أَسْرَعُ إِلَى الْفَهْمِ ، وَكَذَا الْعَادَةُ وَهِيَ مَا اسْتَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ عَلَى حُكْمِ الْعُقُولِ وَعَادُوا إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

(1185) العُرْفِيُّ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَى فِعْلٍ مِثْلِ الْمَدْحِ وَالشَّانِ .

(1186) العُرْفِيَّةُ الْعَامَّةُ (6) : هِيَ الَّتِي حُكِمَ فِيهَا بِدَوَامِ ثُبُوتِ الْمَحْمُولِ لِلْمَوْضُوعِ أَوْ

(1175) الْعِدَّةُ (1) : هِيَ تَرْبُصٌ يَلْزِمُ الْمَرْأَةَ عِنْدَ زَوَالِ النِّكَاحِ الْمَتَأَكَّدِ أَوْ شُبُهَتِهِ .

العين مع الذال

(1176) الْعُذْرُ (2) : مَا يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ الْمَعْنَى عَلَى مُوجِبِ الشَّرْعِ إِلَّا بِتَحْمُلِ ضَرَرٍ زَائِدٍ .

العين مع الراء

(1177) العَرَضُ (3) : الْمَوْجُودُ الَّذِي يَحْتَاجُ فِي وَجُودِهِ إِلَى مَوْضِعٍ أَوْ مَحَلٍّ يَقُومُ بِهِ كَاللَّوْنِ الْمَحْتَاجُ فِي وَجُودِهِ إِلَى جِسْمٍ يُحِلُّهُ وَيَقُومُ هُوَ بِهِ ، وَالْأَغْرَاضُ عَلَى نَوْعَيْنِ : قَارِ الذَّاتِ : وَهُوَ الَّذِي يَجْتَمِعُ أَجْزَاؤُهُ فِي الْوُجُودِ كَالْبَيَاضِ وَالسَّوَادِ ، وَغَيْرُ قَارِ الذَّاتِ : وَهُوَ الَّذِي لَا يَجْتَمِعُ أَجْزَاؤُهُ فِي الْوُجُودِ كَالْحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ .

(1178) العَرَضُ اللَّازِمُ : هُوَ مَا يَمْتَنِعُ انْفِكَائُهُ عَنِ الْمَاهِيَةِ كَالْكَاتِبِ بِالْقُوَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ .

(1179) العَرَضُ الْمُفَارِقُ : هُوَ مَا لَا يَمْتَنِعُ انْفِكَائُهُ عَنِ الشَّيْءِ ، وَهُوَ إِمَّا سَرِيعُ الزَّوَالِ « كَحُمْرَةِ الْحَجَلِ ، وَضَفْرَةِ الْوَجَلِ » ، وَإِمَّا بَطِيءُ الزَّوَالِ « كَالشَّيْبِ وَالشَّبَابِ » .

(1) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (481/2) .

(2) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (485/2) .

(3) عِنْدَ عُلَمَاءِ الْمَنْطِقِ ، وَعِنْدَ الْحُكَمَاءِ . انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (616/2) ، وَ« الْكَلِّيَّاتُ » (625) .

(4) عِنْدَ الْعَرُوضِيِّينَ : انْظُرْ : « الْوَاقِي فِي الْعُرُوضِ وَالْقَوَائِي » (32) .

(5) فِي عِلْمِ الْمَنْطِقِ . انْظُرْ : « الْوَسِيطُ » (616/2) .

(6) عِنْدَ الْمَنْطِقِيِّينَ : انْظُرْ : « الْكَشَافُ » (260/3) .

العين مع الزأ

(1189) العَزِيْمَةُ : فى اللغة : عبارة عن الإرادة المؤكدة ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ (طه : 115) أى لم يكن له قَصْدٌ مؤكَّد فى الفعل بما أمر به ، وفى الشريعة : اسم لما هو أصل المشروعات غير متعلِّق بالعَوَاض .

(1190) العَزْلُ : صَرَفُ الماء عن المرأة حَذَرًا عن الحَمْلِ .

(1191) العُزْلَةُ : هى الخُرُوجُ عن مخالطة الخَلْق بالانزواء والانتقطاع .

العين مع الصاء

(1192) العَصْبَةُ بنفسه (4) : هى كل ذَكَر لا يدخل فى نسبته إلى الميت أنثى .

(1193) العَصْبَةُ بغيره (5) : هى النسوة اللآتى قَرَضَهُنَّ النِّصْفَ والثُّلْثَانِ يَصِرْنَ عَصْبَةً بِأَخَوْتِهِنَّ .

(1194) العَصْبَةُ مع غيره (6) : هى كل أنثى تصير عَصْبَةً مع أنثى أخرى كالأخت مع البنت .

(1195) العَصْبُ (7) : إسكان الحرف

سَلْبُهُ عَنْهُ ما دام ذات الموضوع مُتَّصِفًا بالعنوان ، مثاله إيجابًا : كل كاتب مُتَحَرِّك الأصابع ما دام كاتبًا ، ومثاله سَلْبًا : لا شىء من الكاتب ساكن الأصابع ما دام كاتبًا .

(1187) العُرْفِيَّةُ الْخَاصَّةُ (1) : هى العُرْفِيَّةُ العامة مع قَيْد اللادوام بحسب الذات ، وهى إن كانت موجبة كما مر من قولنا : « كل كاتب مُتَحَرِّك الأصابع ما دام كاتبًا لا دائمًا » فتركيبها من موجبة عُرْفِيَّة عامة وهى الجزء الأول ، وسالبة مطلقة عامة ، وهو مفهوم اللادوام ، وإن كانت سالبة كما تقدم من قولنا : « لا شىء من الكاتب ساكن الأصابع ما دام كاتبًا لا دائمًا » فتركيبها من سالبة عُرْفِيَّة عامة وموجبة مطلقة عامة .

(1188) العَرْشُ : الجسم المحيط بجميع الأجسام ، سُمِّيَ به لارتفاعه أو للتشبيه بسرير الملك فى تمكُّنه عليه عند الحكم لنزول أحكام قضائه وقدره منه ولا صورة ولا جسم ثمة (2) (3) .

★ ★ ★

(1) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (260 / 3) .

(2) ثَمَّة : ظرف بمعنى هناك .

(3) نؤمن بوجود العرش لقوله ﴿ ذُو الْعَرْشِ الْكَبِيرُ ﴾ (البروج (15) وغيرها من الآيات ، وأنه موجود وليس بملك كما قال أهل الكلام وأن له قوائم وتحمله الملائكة ، أما صورته وكيفيته فلا يعلمها إلا الله . انظر : « العقيدة الطحاوية » (277) .

(4) ، (5) ، (6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (506 / 2) .

(7) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (625 / 2) .

يُوضح متبوعه ، فقوله : « تابع » شامل لجميع التوابع ، وقوله : « غير صفة » خرج عنه الصفة ، وقوله : « يوضح متبوعه » : خرج عنه التوابع الباقية لكونها غير موضحة لمتبوعها نحو : « أقسم بالله أبو حفص عمر » فعمر تابع غير صفة يوضح متبوعه .

(1203) عَظَفَ الْبَيَانُ : هو التَّابِعُ الَّذِي يَجِيءُ لِإِيضَاحِ نَفْسِ سَابِقِهِ بِاعْتِبَارِ الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى فِيهِ كَمَا فِي الصِّفَةِ ، وَقِيلَ عَظَفَ الْبَيَانُ : هُوَ اسْمُ غَيْرِ صِفَةٍ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ .

العين مع القاف

(1204) الْعَقْلُ ⁽⁴⁾ : هُوَ حَذْفُ الْحَرْفِ الْخَامِسِ الْمُتَحَرِّكِ مِنْ « مُفَاعَلَتُنْ » ، وَهِيَ الْلَامُ لِيَقَى « مُفَاعَتُنْ » فَيَنْقَلُ إِلَى « مُفَاعِلُنْ » ، وَيُسَمَّى مَعْقُولًا .

(1205) الْعِفَّةُ : هِيَةٌ لِلْقُوَّةِ الشَّهْوِيَّةِ مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَ الْفُجُورِ الَّذِي هُوَ إِفْرَاطُ هَذِهِ الْقُوَّةِ ، وَالْخُمُودِ الَّذِي هُوَ تَقْرِيظُهَا ، فَالْعَفِيفُ : مَنْ يَبَاشِرُ الْأُمُورَ عَلَى وَفْقِ الشَّرْعِ وَالْمُرُوءَةِ .

(1206) الْعَقْلُ ⁽⁵⁾ : جَوْهَرٌ مُجَرَّدٌ عَنِ الْمَادَّةِ فِي ذَاتِهِ مُقَارَنٌ لَهَا فِي فِعْلِهِ ، وَهِيَ النَّفْسُ

الْخَامِسُ الْمُتَحَرِّكُ كِاسْكَانَ لَامٍ « مُفَاعَلَتُنْ » لِيَقَى « مُفَاعَلَتُنْ » فَيَنْقَلُ إِلَى « مُفَاعِلُنْ » وَيُسَمَّى مَعْضُوبًا .

(1196) الْعِصْمَةُ : مَلَكَةٌ اجْتِنَابُ الْمَعَاصِي مَعَ التَّمَكُّنِ مِنْهَا .

(1197) الْعِصْمَةُ الْمُؤْتَمَةُ : هِيَ الَّتِي يَجْعَلُ مِنْ هَتَكِهَا أَثْمًا .

(1198) الْعِصْمَةُ الْمُقَوْمَةُ : هِيَ الَّتِي يَثْبِتُهَا لِلْإِنْسَانِ قِيَمَةٌ بِحَيْثُ مَنْ هَتَكِهَا فَعَلِيهِ الْقَصَاصُ أَوْ الدِّيَّةُ .

(1199) الْعِضْيَانُ : هُوَ تَرْكُ الْإِنْقِيَادِ .

العين مع الضاد

(1200) الْعَضْبُ ⁽¹⁾ : هُوَ حَذْفُ الْمِيمِ مِنْ « مُفَاعَلَتُنْ » لِيَقَى « فَاعِلَتُنْ » فَيَنْقَلُ إِلَى « مُفْتَعَلُنْ » وَيُسَمَّى مَعْضُوبًا .

العين مع الطاء

(1201) الْعَظْفُ ⁽²⁾ : تَابِعٌ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى مَقْصُودٍ بِالنِّسْبَةِ مَعَ مَتْبُوعِهِ يَتَوَسَّطُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَتْبُوعِهِ أَحَدُ الْحُرُوفِ الْعَشْرَةِ مِثْلُ : « قَامَ زَيْدٌ وَعَمَرُو » فَعَمَرُو تَابِعٌ مَقْصُودٌ بِنِسْبَةِ الْقِيَامِ إِلَيْهِ مَعَ زَيْدٍ .

(1202) عَظَفَ الْبَيَانُ ⁽³⁾ : تَابِعٌ غَيْرُ صِفَةٍ

(1) عند العروضيين : انظر : « الوائى » (72 ، 73) .

(2) ، (3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (218 / 3) .

(4) عند العروضيين : انظر : « الوائى فى العروض » (72) .

(5) عند المتكلمين : انظر : « الكشاف » (305 / 3) .

(1209) **العقل** : مأخوذ عن عَقَال البعير يمنع دوى العُقُول من العدول عن سواء السبيل ، والصَّحيح أنه جوهر مجرد يُدرك الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة .

(1210) **العقل بالملكة** : هو علم بالضروريات ، واستعداد النفس بذلك لاكتساب النظريات .

(1211) **العقل بالفعل** : هو أن تصير النظريات مَحْزُونَةً عند قوة العاقلة بتكرار الاكتساب بحيث يحصل لها مَلَكَةٌ الاستحضار متى شاءت من غير تَجَشُّم⁽²⁾ كَسْبٍ جديد لكنها لا يشاهدها بالفعل .

(1212) **العقل المُستفاد** : هو أن تحضر عنده النظريات التي أدركها بحيث لا تَغيب عنه .

(1213) **العقائد** : ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل .

(1214) **العقاب⁽³⁾** : القلم ، وهو **العقل** الأول وجد **أولاً** ، لا عن سَبَبٍ إذ لا موجب للفيض الذاتي الذي ظهر **أولاً** بهذا الموجود **الأول** غير العناية ، فلا يُقابله طلب استعداد قابل قطعاً ؛ فإنه أول مخلوق

الناطقة التي يُشير إليها كل أحد بقوله : أنا **وقيل العقل** : جوهر روحاني خلقه الله تعالى مُتَعَلِّقًا ببدن الإنسان ، **وقيل العقل** : نور في القلب يعرف الحق والباطل ، **وقيل العقل** : جوهر مجرد عن المادة يتعلّق بالبدن تعلّق التّذبير والتّصرّف ، **وقيل العقل** : قوة للنفس الناطقة وهو صريح بأن القوة العاقلة أمر مغاير للنفس الناطقة ، وأن الفاعل في التّحقيق هو النفس ، والعقل آلة لها بمنزلة السكين بالنسبة إلى القاطع ، **وقيل** : العقل والنفس والذهن واحد إلا أنها سُمّيت عقلاً لكونها مُدركة ، وسُمّيت نفساً لكونها مُتصرفه ، وسُمّيت ذهناً لكونها مستعدة للإدراك .

(1207) **العقل** : ما يُعقل به حقائق الأشياء ، **قيل** : محله الرأس ، **وقيل** : محله القلب .

(1208) **العقل الهَيُولَانِي⁽¹⁾** : هو الاستعداد المحض لإدراك المعقولات ، وهي قوة محضة خالية عن الفعل كما للأطفال ، وإنما نُسب إلى الهَيُولَى ؛ لأن النفس في هذه المرتبة تُشبه الهَيُولَى الأولى الخالية في حدّ ذاتها عن الصّور كلها .

(1) عند المتكلمين والحكماء : انظر : «الكشاف» (309/3) ، والهِيُولَى : مادة الشيء التي يصنع منها ، كالخشب للكرسي والحديد للسمار والقطن للملابس . انظر : «الوسيط» (هيول) (2/1045) .

(2) تَجَشُّمٌ : قصد . انظر : «الوسيط» (جشم) (1/129) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (127) .

(1219) العكس⁽²⁾ : هو التلازم في الانتفاء بمعنى كُلِّمَا لم يَصْدُقَ الحَدُّ لم يَصْدُقَ الحدود ، وقيل العكس : عدم الحكم لعدم العلة .

(1220) العكس المستوى⁽³⁾ : هو عبارة عن جعل الجزء الأول من القضية ثانياً ، والجزء الثاني أولاً مع بقاء الصدق والكيف مجالهما كما إذا أردنا عكس قولنا : كُلُّ إنسان حيوان بدلنا جزأيه ، وقلنا : بعض الحيوان إنسان أو عكس قولنا : لا شيء من الإنسان مجر ، قلنا : لا شيء من الحجر بإنسان .

(1221) عكس النقيض : هو جعل نقيض الجزء الثاني جزءاً أولاً ، ونقيض الأول ثانياً مع بقاء الكيف والصدق مجالهما ، فإذا قلنا : كل إنسان حيوان كان عكسه كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان .

(1222) عكس النقيض : هو جعل نقيض المحمول موضوعاً ، ونقيض الموضوع محمولاً .

العين مع اللام

(1223) العلة : لغة : عبارة عن معنى يحلُّ بالحلِّ فيتغيَّر به حال الحلِّ بلا اختيار ، ومنه يُسمَّى المرض علة ؛ لأنه محلولة يتغير

إبداعاً ، فلما كان العقل الأول أعلى وأرفع مما وجد في عالم القدس سُمي بالعقاب الذي هو أرفع صعوداً في طيرانه نحو الجو من الطيور .

(1215) العقر⁽¹⁾ : مقدار أجرة الوطء لو كان الزنا حلالاً ، وقيل : مهر مثلها ، وقيل : في الحرة عُشر مهر مثلها إن كانت بكرًا ، ونصف عُشرها إن كانت ثيبًا ، وفي الأمة عُشر قيمتها إن كانت بكرًا ، ونصف عُشرها إن كانت ثيبًا .

(1216) العقد : ربط أجزاء التصرف بالإيجاب والقبول شرعاً .

(1217) العقار : ما له أصل وقرار مثل : الأرض والدار .

العين مع الكاف

(1218) العكس : في اللغة : عبارة عن ردِّ الشيء إلى سُنَّته أى على طريقه الأول مثل عكس المرأة إذا ردت بصرک بصفاتها إلى وجهك بنور عينك ، وفي اصطلاح الفقهاء : عبارة عن تعليق نقيض الحكم المذكور بنقيض علته المذكورة ردًّا إلى أصل آخر كقولنا : ما يلزم بالنذر يلزم بالشروع كالحج وعكسه ما لم يلزم بالنذر لم يلزم بالشروع ، فيكون العكس على هذا ضدَّ الطرد .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (2/ 520) .

(2) ، (3) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (3/ 241) .

حال الشخص من القوة إلى الضَّعْف ،
وشريعة : عبارة عما يجب الحُكْم به معه ،
والعِلَّة في العَرُوض : التَّغْيِير في الأجزاء
الثمانية إذا كان في العَرُوض والضَّرْب .

(1224) العِلَّة ⁽¹⁾ : هي ما يتوقَّف عليه
وُجُود الشَّيْء ويكون خارجًا مؤثِّرًا فيه .

(1225) عِلَّة الشَّيْء ⁽²⁾ : ما يتوقَّف عليه

ذلك الشَّيْء ، وهي قسمان : الأول : ما
يتقوَّم به الماهية من أجزائها ، ويُسمى عِلَّة
الماهية ، والثاني : ما يتوقَّف عليه اتِّصاف
الماهية المتقوِّمة بأجزائها بالوجود
الخارجي ، ويُسمى عِلَّة الوجود ، وعِلَّة
الماهية إمَّا أن لا يجب بها وجود المعلول
بالفعل ، بل بالقُوَّة وهي العِلَّة المادية ،
وإمَّا أن يجب بها وجوده ، وهي العِلَّة
الصُّورِيَّة وعِلَّة الوجود إمَّا أن يوجد منها
المعلول : أي يكون مُؤثِّرًا في المعلول
مُوجِدًا له ، وهي العِلَّة الفاعلية أو لا ،
وحينئذ إمَّا أن يكون المعلول لأجلها ،
وهي العِلَّة الغائية أو لا ، وهي الشَّرْط إن
كان وجوديًا وارتفاع الموانع إن كان
عدميًا .

(1226) العِلَّة التَّامة : ما يجب وجود
المعلول عندها ، وقيل العِلَّة التَّامة : جملة
ما يتوقَّف عليه وجود الشَّيْء ، وقيل : هي
تمام ما يتوقَّف عليه وجود الشَّيْء ، بمعنى

أنه لا يكون وراءه شيء يتوقَّف عليه .

(1227) العِلَّة النَّاقِصَة : بخلاف ذلك .

(1228) العِلَّة المُعَدَّة : هي العِلَّة التي

يتوقَّف وجود المعلول عليها من غير أن

يجب وجودها مع وجوده « كالخطوات » .

(1229) العِلَّة الصُّورِيَّة : ما يُوجد الشَّيْء

بالفعل ، والمادية : ما يوجد الشَّيْء بالقوة ،

والفاعلية : ما يوجد الشَّيْء بسببه ،

والغائية : ما يوجد الشَّيْء لأجله .

(1230) العِلَاقَة : بكسر العين يُستعمل في

المحسوسات ، وبالفَتْح في المعاني ، وفي

الصَّحاح : العِلَاقَة بالكسر علاقة القَوْس

والسَّوْط ونحوهما ، وبالفَتْح علاقة

الخصومة والمحبة ونحوهما .

(1231) العِلْم : هو الاعتقاد الجازم

المُطابِق للواقع ، وقال الحكماء : هو

حُصُول صورة الشَّيْء في العقل ، والأوَّل

أَخْص من الثاني ، وقيل العلم : هو إدراك

الشَّيْء على ما هو به ، وقيل : زوال الخَفَاء

من المعلوم ، والجَهْل نقيضه ، وقيل : هو

مستغن عن التعريف ، وقيل : العلم صفة

راسخة يُدرك بها الكليات والجزئيات ،

وقيل العلم : وصول النفس إلى معنى

الشَّيْء ، وقيل : عبارة عن إضافة

مَخْصُوصَة بين العقل والمعقول ، وقيل :

عبارة عن صِفَة ذات صفة .

(1) عند الأصوليين : انظر : « التوقيف » (523) .

(2) عند المتكلمين : انظر : « التوقيف » (523) .

(1238) الْعِلْمُ الْحُضُورِيُّ : هو حصول العلم بالشيء بدون حصول صورته في الذهن كعلم زيد لنفسه .
(1239) عِلْمُ الْمَعَانِي ⁽¹⁾ : علم يُعرف به أحوال اللفظ العربي الذي يُطابق مقتضى الحال .

(1240) عِلْمُ الْبَيَان ⁽²⁾ : علم يُعرف به إيراد المعنى الواحد بطُرُق مختلفة في وضوح الدلالة عليه .

(1241) عِلْمُ الْبَدِيع ⁽³⁾ : هو علم يُعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية مطابقة الكلام لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة أى الخلو عن التعقيد المعنوي .

(1242) عِلْمُ الْيَقِين : ما أعطاه الدليل بتصور الأمور على ما هو عليه .

(1243) عِلْمُ الْكَلَام : علم باحث عن الأغراض الذاتية للموجود من حيث هو على قاعدة الإسلام .

(1244) الْعِلْمُ الطَّبِيعِيُّ : هو العلم الباحث عن الجسم الطبيعي من جهة ما يصحُّ عليه من الحركة والسكون .

(1245) الْعِلْمُ الْاِسْتِدْلَالِيُّ : هو الذى لا يحصل بدون نَظَرٍ وَفِكْرٍ ، وقيل : هو الذى لا يكون تحصيله مقدورًا للعبد .

(1232) الْعِلْمُ : يَنْقَسِمُ إِلَى قَسَمَيْنِ : قَدِيم ، وحادث ، فالعلم الْقَدِيم : هو العلم القائم بذاته تعالى ولا يُشَبَّه بالعلوم الْمُحْدَثَة للعباد ، والعلم الْمُحْدَث : ينقسم إلى ثلاثة أقسام : بديهي وضروري واستدلالي ، فالبيهي : ما لا يحتاج إلى تَقْدِيم مُقَدِّمَة كالعِلْم بوجود نفسه وأن الكُلَّ أعظم من الجزء ، وَالضَّرُورِي : ما لا يحتاج فيه إلى تَقْدِيم مقدمة كالعلم الحاصل بالحواسِّ الْخَمْس ، وَالاِسْتِدْلَالِي : ما يحتاج إلى تَقْدِيم مقدمة كالعلم بثبوت الصانع وحدوث الأغراض .

(1233) الْعِلْمُ الْفِعْلِيُّ : ما لا يُؤْخَذُ من الْغَيْر .

(1234) الْعِلْمُ الْاِنْفِعَالِي : ما أُخِذَ من الْغَيْر .

(1235) الْعِلْمُ الْاِلَهِي : عِلْمُ بَاعِثٍ عن أحوال الموجودات التى لا يفتقر في وجودها إلى المادة .

(1236) الْعِلْمُ الْاِلَهِي : هو الذى لا يفتقر في وجوده إلى الْهَيُولَى .

(1237) الْعِلْمُ الْاِنْطِبَاعِي : هو حُصُول العلم بالشيء بعد حصول صورته في الذَّهْن ؛ ولذلك يُسَمَّى عِلْمًا حُصُولِيًّا .

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (27 / 1) .

(2) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (3 / 3) .

(3) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (3 / 4) .

الموهوب له ، أو الواهب بشرط الاسترداد بعد موت الموهوب له مثل أن يقول : دَارِي لَكَ عُمرِي فتمليكه صحيح وشرطه باطل .

(1252) العُمُق : البعد المقاطع للطول والعرض .

(1253) العمرية ⁽²⁾ : مثل الوَاصِلِيَّة ⁽³⁾ إلا أنهم فسقوا الفريقين في قضية عُثْمَان ، وعلى رضى الله عنهما ، وهم منسوبون إلى عمرو بن عُبيد ⁽⁴⁾ ، وكان من رِوَاة الحديث مَعْرُوفًا بِالزُّهْد ، تابع واصل بن عطاء ⁽⁵⁾ في القَوَاعِد وزاد عليه تعميم التَّفْصِيق .

(1254) العُمُوم : في اللغة : عبارة عن إحاطة الأفراد دُفْعَةً ، وفي اصطلاح أهل الحق : ما يقع به الاشتراك في الصفات سواء كان في صفات الحق كالحياة والعلم ، أو صِفَات الخَلْق كالعُصْب والضَّحْك ، وبهذا الاشتراك يتَّم الجمع

(1246) العِلْم الاكْتِسَابِي : هو الذى يَحْصُلُ بمباشرة الأسباب .

(1247) العِلْم : ما وُضِع لشيء وهو العلم القصدى أو غلب ، وهو العلم الاتفاق الذى يصير علمًا لا بوضع واضع ، بل بكثرة الاستعمال مع الإضافة أو اللازم لشيء بعينه خارجًا أو ذهنيًا ولم تتناوله السببية .

(1248) عِلْم الجِنْس : ما وُضِع لشيء بعينه ذهنيًا كإِسَامَةِ ، فإنه موضوع للمعهود فى الذَّهن .

(1249) العِلَاقَةُ : شيء بسببه يستصحب الأوّل الثانى كالعِلَية والتضاييف .

(1250) العَلِي لِنَفْسِهِ ⁽¹⁾ : هو الذى يكون له الكمال الذى يستغرق به جميع الأمور الوجودية والنسب العدمية محمودة عُرْفًا وعقلًا وشرعًا ، أو مذمومة كذلك .

العين مع الميم

(1251) العُمُرَى : هبة شيء مدة عُمر

(1) العَلِي لِنَفْسِهِ عند أهل التوحيد يفيد التنزيه عن كل ما لا يليق بالإلهية . انظر : «الكليات» (627) .

(2) فرقة من فرق المعتزلة ، أتباع عمرو بن عُبيد ، وافق الواصلية وزاد عليهم تفسيق الفريقين وكونهما من أهل النار . انظر : «الملل والنحل» (49/1) .

(3) فرقة كبيرة من فرق المعتزلة ، وهم قالوا بنفى صفات البارى من العلم والقدرة والحياة ، وقالوا : بالقدر ، والمنزلة بين المنزلتين لصاحب الكبيرة فلا هو مؤمن ولا كافر ، وأن أحد طرفى الصراع فى «الجمال» و«صفين» مخطئ لا بعينه . انظر : «الملل والنحل» (48/1) .

(4) عمرو بن عُبيد أبو عثمان البصرى ، شيخ المعتزلة ، من الزهاد المشهورين ، توفى سنة 144 هجرية .

انظر : «الأعلام» (81/5) .

(5) واصل بن عطاء ، رأس المعتزلة ، من أئمة البُلغاء والمتكلمين ، سمى أصحابه بالمعتزلة ؛ لأنهم اعتزلوا حلقة الحسن البصرى ، توفى سنة 131 هجرية . انظر : «الأعلام» (109/8) .

الجماع لمرض أو كبر سن ، أو يصل إلى الثَّيْب دُونَ الْبِكْرِ .

(1262) الْعَنْقَاءُ ⁽⁵⁾ : هو الهباء الذي فَتَحَ الله فيه أجساد العالم مع أنه لا عين له في الوجود إلا بالصُّورة التي فُتِحَتْ فيه ، وإنما سُمِّيَ بِالْعَنْقَاءِ ؛ لأنه يُسْمَعُ بِذِكْرِهِ وَيُعْقَلُ وَلَا وَجُودَ لَهُ فِي عَيْنِهِ .

(1263) الْعِنَادِيَّةُ ⁽⁶⁾ : هي الْقَضِيَّةُ التي يكون الْحُكْمُ فيها بالتنافي لذات الجزأين مع قطع النَّظَرِ عن الواقع كما بين الفرد والزَّوْجَ وَالْحَجَرِ وَالشَّجَرِ وَكَوْنِ زَيْدٍ فِي الْبَحْرِ وَأَنْ لَا يَغْرُقَ .

العين مع الواو

(1264) عَوْدُ الشَّيْءِ عَلَى مَوْضُوعِهِ بِالنَّقْضِ : عِبَارَةٌ عَنْ كَوْنِ مَا شُرِعَ لِمَنْفَعَةِ الْعِبَادِ ضَرَرًا لَهُمْ كَالْأَمْرِ بِالْبَيْعِ وَالْإِصْطِيَادِ فَإِنَّمَا شُرِعَا لِمَنْفَعَةِ الْعِبَادِ ، فَيَكُونُ الْأَمْرُ بِهِمَا لِلْإِبَاحَةِ ، فَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ بِهِمَا لِلْجُوبِ لَعَادَ الْأَمْرُ عَلَى مَوْضُوعِهِ بِالنَّقْضِ حَيْثُ يَلْزِمُ الْإِثْمُ وَالْعُقُوبَةُ بِتَرْكِهِ .

(1265) الْعَوَارِضُ الذَّائِيَّةُ : هي التي تَلْحَقُ الشَّيْءَ لَمَّا هُوَ هُوَ كَالْتَعَجُّبِ اللَّاحِقِ لِدَاتِ الْإِنْسَانِ أَوْ لِحَزْنِهِ كَالْحَرَكَةِ بِالْإِرَادَةِ اللَّاحِقَةِ

وَتَصَحُّ نِسْبَتُهُ إِلَى الْحَقِّ وَالْإِنْسَانِ .
(1255) الْعَمَاءُ ⁽¹⁾ : هو المرتبة الأحدية .

العين مع النون

(1256) الْعَنْصَرُ : هو الأصل الذي تتألف منه الأجسام المختلفة الطَّبَاعِ ، وهو أربعة : الأرض ، والماء ، والنَّارَ ، والهواء .

(1257) الْعَنْصَرُ الْخَفِيفُ : ما كان أكثر حركاته إلى جَهَةِ الْفَوْقِ ، فَإِنْ كَانَ جَمِيعَ حركته إلى الْفَوْقِ فَخَفِيفٌ مُطْلَقٌ وَهُوَ النَّارُ وَإِلَّا فَبِالْإِضَافَةِ وَهُوَ الْهَوَاءُ .

(1258) الْعَنْصَرُ الثَّقِيلُ : ما كان حركته إلى السُّفْلِ ، فَإِنْ كَانَ جَمِيعَ حركته إلى السُّفْلِ فَثَقِيلٌ مُطْلَقٌ وَهُوَ الْأَرْضُ ، وَإِلَّا فَبِالْإِضَافَةِ وَهُوَ الْمَاءُ .

(1259) الْعِنَادِيَّةُ ⁽²⁾ : هم الذين يُنْكِرُونَ حَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهَا أَوْهَامٌ وَخِيَالَاتٌ كَالْتَّقُوشِ عَلَى الْمَاءِ .

(1260) الْعِنْدِيَّةُ ⁽³⁾ : هم الذين يَقُولُونَ : إِنْ حَقَائِقُ الْأَشْيَاءِ تَابِعَةٌ لِلْإِعْتِقَادَاتِ حَتَّى إِنْ اعْتَقَدْنَا الشَّيْءَ جَوْهَرًا فَجَوْهَرًا أَوْ عَرَضًا فَعَرَضًا فَعَرَضٌ أَوْ قَدِيمًا فَقَدِيمٌ أَوْ حَادِثًا فَحَادِثٌ ⁽⁴⁾ .

(1261) الْعَيْنَيْنِ : هو من لا يقدر على

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (129) .

(2) ، (3) فرقة من السُّوفِسْطَائِيَّةِ . انظر : «الوسيط» (654/2) .

(4) حتى إن اعتقد أحدهم أن الإنسان جاد جاز ذلك عندهم . انظر : «الوسيط» (654/2) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (130) .

(6) عند المنطقيين : انظر : «الكشاف» (212/3) .

العين مع الهاء

(1270) العُهُدَةُ⁽¹⁾ : هِيَ ضَمَانُ الثَّمَنِ
لِلْمُشْتَرَى إِنْ اسْتَحَقَّ الْمَبِيعُ أَوْ وَجَدَ فِيهِ
عَيْبٌ .

(1271) الْعَهْدُ : حِفْظُ الشَّيْءِ وَمِرَاعَاتُهُ حَالًا
بَعْدَ حَالٍ ، هَذَا أَصْلُهُ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي الْمَوْثُوقِ
الَّذِي يَلْزَمُ مِرَاعَاتُهُ وَهُوَ الْمُرَادُ .

(1272) الْعَهْدُ الذُّهْنِيُّ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُذَكَّرْ
قَبْلَهُ شَيْءٌ .

(1273) الْعَهْدُ الْخَارِجِيُّ : هُوَ الَّذِي يُذَكَّرُ
قَبْلَهُ شَيْءٌ .

العين مع الياء

(1274) الْعَيْنَةُ⁽²⁾ : هِيَ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ
رَجُلًا لِيَسْتَقْرِضَهُ فَلَا يَرِغِبُ الْمُقْرِضُ فِي
الْإِقْرَاضِ طَمَعًا فِي الْفَضْلِ الَّذِي لَا يَنَالُ
بِالْقَرْضِ ، فَيَقُولُ : أَيْبَعُكَ هَذَا الثَّوبُ
بِائِثِي عَشْرَ دِرْهَمًا إِلَى أَجَلٍ وَقِيمَتُهُ عَشْرَةٌ ،
وَيُسَمَّى عَيْنَةً ؛ لِأَنَّ الْمُقْرِضَ أَعْرَضَ عَنِ
الْقَرْضِ إِلَى بَيْعِ الْعَيْنِ .

(1275) عَيْنُ الْيَقِينِ⁽³⁾ : مَا أَعْطَتْهُ الْمَشَاهِدَةُ
وَالْكَشْفُ .

(1276) الْعَيْنُ الثَّابِتَةُ⁽⁴⁾ : هِيَ حَقِيقَةُ
الْحَضْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ لَيْسَتْ بِمَوْجُودَةٍ فِي
الْخَارِجِ ، بَلْ مَعْدُومَةٌ ثَابِتَةٌ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى .

لِلإِنْسَانِ بِوَاسِطَةِ أَنَّهُ حَيَوَانٌ أَوْ بِوَاسِطَةِ أَمْرٍ
خَارِجٍ عَنْهُ مَسَاوٍ لَهُ كَالضَّحْكِ الْعَارِضِ
لِلإِنْسَانِ بِوَاسِطَةِ التَّعَجُّبِ .

(1266) الْعَوَارِضُ الْغَرِيبَةُ : هِيَ الْعَارِضُ
لَأَمْرٍ خَارِجٍ أَعَمُّ مِنَ الْمَعْرُوضِ كَالْحَرَكَةِ
الْلاَخِيقَةِ لِلأَبْيَضِ بِوَاسِطَةِ أَنَّهُ جِسْمٌ ، وَهُوَ
أَعَمُّ مِنَ الْأَبْيَضِ وَغَيْرِهِ ، وَالْعَارِضُ
لِلْخَارِجِ الْأَخْصَصُ مِنْهُ كَالضَّحْكِ الْعَارِضِ
لِلْحَيَوَانِ بِوَاسِطَةِ أَنَّهُ إِنْسَانٌ وَهُوَ أَخْصَصُ مِنَ
الْحَيَوَانِ ، وَالْعَارِضُ بِسَبَبِ الْمُبَايِنِ
كَالْحَرَارَةِ الْعَارِضَةِ لِلْمَاءِ بِسَبَبِ النَّارِ وَهِيَ
مُبَايِنَةٌ لِلْمَاءِ .

(1267) الْعَوَارِضُ الْمُكْتَسِبَةُ : هِيَ الَّتِي
يَكُونُ لِكَسْبِ الْعِبَادِ مَدْخَلٌ فِيهَا مَبَاشَرَةً
الْأَسْبَابِ كَالسَّكْرِ ، أَوْ بِالتَّقَاعِدِ عَنْ
الْمُزِيلِ كَالْجَهْلِ .

(1268) الْعَوَارِضُ السَّمَاوِيَّةُ : مَا لَا يَكُونُ
لَاخْتِيَارَ الْعَبْدِ فِيهِ مَدْخَلٌ ، عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ نَازِلٌ
مِنَ السَّمَاءِ كَالصُّغْرِ وَالْجُنُونِ وَالنَّوْمِ .

(1269) الْعَوَلُ : فِي اللُّغَةِ : الْمَيْلُ إِلَى الْجَوْرِ
وَالرَّفْعِ ، وَفِي الشَّرْعِ : زِيَادَةُ السَّهَامِ عَلَى
الْفَرِيضَةِ ، فَتَعَوَّلُ الْمَسْأَلَةُ إِلَى سِيَهَامِ الْفَرِيضَةِ
فَيَدْخُلُ النُّقْصَانُ عَلَيْهِمْ بِقَدَرِ حِصَصِهِمْ .

★ ★ ★

(1) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (552/2) .

(2) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (560/2) .

(3) ، (4) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (130) .

الغين مع الراء

(1284) الغَرَابَة : كَوْنُ الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ، ولا مألوفة الاستعمال .

(1285) الغُرَابُ ⁽¹⁾ : الجسم الكلى ، وهو أول صورة قبله الجوهر الهبائي ، وبه عمّ الخلاء ، وهو امتداد مُتَوَهِّم من غير جِسْم وحيث قَبِلَ الجسم الكلى من الأشكال الاستدارة علم أن الخلاء مُستدير ، ولما كان هذا الجِسْم أصل الصُّور الجِسْمِيَّة الغالب عليها غَسَقُ ⁽²⁾ الإمكان وسواده ، فكان في غاية البُعد من عالم القُدس وحَضْرَةِ الأَحَدِيَّة سُمي بالغُرَاب الذى هو مثل في البُعد والسَّواد .

(1286) الغُرُور : هو سكُون النَّفْس إلى ما يُوافق الهَوَى ، وَيَمِيل إليه الطَّبْع .

(1287) الغَرَر : ما يكون مَجْهُول العاقبة لا يُدْرى أَيَكُون أم لا ؟!

(1288) الغُرَّة من العَبِيد : هو الذى يكون ثَمَنُهُ نِصْفُ عَشْرِ الدِّيَّة .

(1289) الغَرِيب من الحديث : ما يكون إِسناده مُتَّصِلًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن يَرْوِيه واحد ، إمَّا من التابعين أو من أتباع أتباع التابعين .

(1290) الغُرَابِيَّة ⁽³⁾ : قَوْم قالوا : محمد

(1277) عِيَال الرَّجُل : هو الذى يسكن معه ، وتجب نفقته عَلَيْهِ كغُلامه وامراته وولده الصغير .

(1278) العَيْبُ الِيسِير : هو ما يَنْقُصُ من مِقْدَار ما يَدْخُل تحت تقويم المَقْوَمِينَ ، وَقَدَّرُوهُ فى العُرُوض فى العَشْرَةِ بزيادة نصف ، وفى الحيوان درهم ، وفى العَقَار درهمين .

(1279) العَيْبُ الفَاحِش : بخلافه ، وهو ما لا يَدْخُل نُقْصَانُهُ تحت تَقْوِيم المَقْوَمِينَ .

باب الغين

الغين مع الألف

(1280) الغَايَة : ما لأجله وجود الشيء .

الغين مع الباء

(1281) الغَبْنُ الِيسِير : هو ما يَقُومُ به مقوم .

(1282) الغَبْنُ الفاحش : هو ما لا يدخل تحت تقويم المقومين ، وقيل : ما لا يتغابن الناس فيه .

(1283) الغِبْطَة : عبارة عن تَمَتَّى حُصُول النِّعْمَةِ لك كما كان حاصلًا لغيرك من غير تمنى زواله عنه .

★ ★ ★

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (131) .

(2) غَسَقٌ : ظلام الليل . انظر : « الوسيط » (غسق) (676/2) .

(3) فرقة ضالة من غلاة الشيعة وكُفِّرَ هذه الفرقة أكثر من كفر اليهود . انظر : « الفرق بين الفرق » (269) .

الغين مع الضاد

(1294) الغَضَب : تغَيَّرَ يحصل عند غليان دم القلب ليحصل عنه التَّشَفَّى للصدر .

الغين مع الفاء

(1295) العَفْلَة : مُتَابَعَة النَّفْس على ما تَشْتَهيه ، وقال سَهْل ⁽¹⁾ : العَفْلَة إِبْطَال الْوَقْت بِالْبَطَالَة ، وقيل العَفْلَة : عن الشيء هي أن لا يخطر ذلك بباله .

الغين مع اللام

(1296) الغَلَّة ⁽²⁾ : ما يرُدُّه بيت المال ويأخذه التَّجَار من الدراهم .
(1297) الغَلَّة : الضَّرْبَة التي ضرب المولى على العبد .

الغين مع النون

(1298) الغَنِيمَة ⁽³⁾ : اسم لما يُؤْخَذ من أموال الكَفَرَة بِقُوَّة الْعُرَاة وَقَهْر الكَفَرَة على وجه يكون فيه إعلاء كلمة الله تعالى ، وَحُكْمُه : أن يخمس وسائره للغانمين خاصة .

الغين مع الواو

(1299) الْغُول : الْمُهْلِك ، وكل ما اغْتَالَ الشيء فأهلكه فهو غُول .

صَلَّى الله عليه وسلم بعلى رضى الله عنه أَشْبَه من الْغُرَاب بِالْغُرَابِ وَالذَّبَاب بِالذَّبَاب ، فبعث الله جِبْرَائِيل عليه السلام إلى عَلِيٍّ فغلط جبرائيل ، فيلعنون صاحب الرِّيش يعنون به جبرائيل .

الغين مع الشين

(1291) الْغِشَاوَة : ما يتركب على وجه مرآة القلب من الصَّدَأ ، وَيُكَلُّ عَيْن البصيرة وَيَعْلُو وجه مرآتها .

الغين مع الصاد

(1292) الْغَضَب : في اللغة : أَخَذ الشيء ظُلْمًا مَالًا كَانَ أو غيره ، وفي الشرع : أَخَذ مال متَقَوِّم محترم بلا إِذْن مالِكه بلا خُفْيَة ، فالغَضَب لا يتحقق في المَيْتَة ؛ لأنها لَيْسَتْ بمَالٍ ، وكذا في الْحُرِّ ولا في حَمْر المسلم ؛ لأنها ليست بمتَقَوِّم ، ولا في مال الحربى ؛ لأنه ليس بمحترم ، وقوله : بلا إِذْن مالِكه احتراز عن الوديعة ، وقوله : بلا خُفْيَة لِيُخْرِج السرقة .

(1293) الْغَضَب : في آداب الْبَحْث هو مَنَع مُقَدِّمَة الدَّلِيل على نفيها قبل إقامة المعلن للدليل على ثبوتها سواء كان يَلْزَم منه إثبات الْحُكْم المتنازع فيه ضمناً أو لا .

(1) سهل بن عبد الله الشَّشْرَى ، أحد أئمة الصوفية وعلمائهم المتكلمين ، توفي سنة 283 هجرية .

انظر : « الأعلام » (143 / 3) .

(2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3 / 22 ، 24) .

(1304) الْغَيْبَةُ : ذكر مساوئ الإنسان في غيبته وهي فيه ، وإن لم تكن فيه فهي بُهتان ، وإن واجهه بها فهو شتم .

(1305) غَيْبُ الْهُيُوتِ وَغَيْبُ الْمُطْلَقِ (5) :

هو ذات الحق باعتبار اللاتعيين .

(1306) الْغَيْبُ الْمَكْنُونُ وَالْغَيْبُ الْمَصُونُ (6) : هو السر الذاتى وكُنْهه

الذى لا يعرفه إلا هو ، ولهذا كان مَصُونًا عن الأغيار ومكنونًا عن العقول والأبصار .

(1307) الْغَيْنُ دُونُ الرَّيْنِ (7) : هو الصِّدَأُ

فإن الصِّدَأَ حِجَابٌ رَقِيقٌ يَزُولُ بِالتَّصْفِيَةِ ونور التَّجَلَّى لبقاء الإيمان معه ، والرَّيْنُ هو الحِجَابُ الْكَثِيفُ الْحَائِلُ بَيْنَ الْقَلْبِ والإيمان ، ولهذا قالوا : الغين هو الاحتجاب عن الشُّهود مع صحة الاعتقاد .

(1308) الْعَيْرَةُ : كراهة شركة الغير في

حقه .

(1300) الْغَوْتُ (1) : هو القُطْبُ حين ما يُلتَجَأُ إليه ، ولا يُسَمَّى في غير ذلك الوقت غَوْتًا .

الغين مع الياء

(1301) غَيْرُ الْمُتَصَرِّفِ (2) : ما فيه علَّتان من تسع أو واحدة منها تَقُومُ مَقَامَهُمَا ، ولا يَدْخُلُهُ الْجَرُّ مع التثوين .

(1302) الْغَيْبَةُ (3) : غَيْبَةُ الْقَلْبِ عَنْ عِلْمِ ما يجرى من أحوال الخلق بل من أحوال نفسه بما يَرِدُ عَلَيْهِ من الْحَقِّ إذا عَظُم الْوَارِدُ وَاسْتَوَلَى عَلَيْهِ سُلْطَانُ الْحَقِيقَةِ ، فَهُوَ حَاضِرٌ بِالْحَقِّ غَائِبٌ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنِ الْخَلْقِ ، ومما يشهد على هذا قِصَّةُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ حين شاهدن يُوْسُفَ (4) ، فإذا كانت مشاهدة جمال يُوْسُفَ مثل هذا فكيف يكون غيبة مشاهدة أنوار ذى الجلال .

(1303) الْغَيْبَةُ : بكسر الغين أن تَذْكُرَ أَخَاكَ بما يَكْرَهُه ؛ فإن كان فيه فَقَدْ اغْتَبَتْهُ ، وإن لم يكن فيه فَقَدْ بَهَتْهُ : أى قُلْتَ عليه ما لم يَفْعَلْهُ .

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (132) .

(2) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (77/1) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (132) .

(4) القصة في سورة يوسف ، الآيات : 30 - 34 .

(5) ، (6) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (132) .

(7) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (133) .

باب الفاء

الفاء مع الألف

(1309) الفئة : هي الطائفة المقيمة وراء الجيش للالتجاء إليهم عند الهزيمة .

(1310) الفاسد⁽¹⁾ : هو الصحيح بأصله لا بوصفه ، ويُقيد الملك عند اتصال القبض به حتى لو اشترى عبدًا بخمر وقبضه وأعتقه يعتق ، وعند الشافعي : لا فرق بين الفاسد والباطل .

(1311) الفاسد : ما كان مشروعًا في نفسه فاسد المعنى من وجه الملازمة ما ليس بمشروع إياه بحكم الحال مع تصوّر الانفصال في الجملة كالبيع عند أذان الجمعة .

(1312) الفاسق : من شهد ولم يعمل واعتقد .

(1313) الفاعل⁽²⁾ : ما أسند إليه الفعل أو شبهه على جهة قيامه به أى على جهة قيام الفعل بالفاعل ليُخرج عنه مفعول ما لم يُسم فاعله .

(1314) الفاعل المختار : هو الذى يصح

أن يصدر عنه الفعل مع قصد وإرادة .

(1315) الفاجشة⁽³⁾ : هي التي تُوجب الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة .

(1316) الفاصلة الصغرى⁽⁴⁾ : هي ثلاث متحرّكات بعدها ساكن نحو : « بَلَعَا وَيَدُكُم » .

(1317) الفاصلة الكبرى⁽⁵⁾ : هي أربع متحرّكات بعدها ساكن نحو : « بَلَعَكُم وَيَعِدُّكُم » .

الفاء مع التاء

(1318) الفتوة : في اللغة : السخاء والكرم وفي اصطلاح أهل الحقيقة : هي أن تؤثر الخلق على نفسك بالدنيا والآخرة .

(1319) الفترة : خمود نار البداية المحرقة بتردد آثار الطبيعة الخدرة للقوة الطليّة .

(1320) الفتنة : ما يتبين به حال الإنسان من الخير والشر ، يقال : فتنت الذهب بالنار إذا أحرقت به لتعلم أنه خالص أو مشوب ، ومنه الفتانة وهو الحجر الذى يُجرب به الذهب والفضة .

(1321) الفتوح : عبارة عن حصول شيء مما لم يُتوقع ذلك منه .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (30/3) .

(2) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (74/2) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (29/1) .

(4) ، (5) عند العروضيين : انظر : « الوسيط » (717/2) .

الفاء مع الجيم

(1322) الفُجُور : هو هَيْئَةٌ حَاصِلَةٌ لِلنَّفْسِ بِهَا يُبَاشِرُ أُمُورًا عَلَى خِلَافِ الشَّرْعِ والمرُوءة .

الفَاء مع الحاء

(1323) الفَحْشاء : هو ما يَنْفُرُ عَنْهُ الطَّعْنُ السَّلِيمُ وَيَسْتَنْقِصُهُ الْعَقْلُ الْمُسْتَقِيمُ .

الفاء مع الخاء

(1324) الفَخْر : التَّطَاوُلُ عَلَى النَّاسِ بِتَعْدِيدِ الْمَنَاقِبِ .

الفاء مع الدال

(1325) الْفِدَاء : أَنْ يَتْرُكَ الْأَمِيرُ الْأَسِيرَ الْكَافِرَ ، وَيَأْخُذُ مَا لَمْ أَوْ أَسِيرًا مُسْلِمًا فِي مَقَابِلَتِهِ .

(1326) الْمُفْدِيَّة وَالْفِدَاء : الْبَدَلُ الَّذِي يَتَخَلَّصُ بِهِ الْمُكَلَّفُ عَنْ مَكْرُوهِ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ .

الفاء مع الراء

(1327) الْفَرَضُ ⁽¹⁾ : مَا ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ لَا شُبْهَةَ فِيهِ ، وَيَكْفُرُ جَاحِدَهُ وَيُعَذِّبُ تَارِكَهُ .

(1328) الْفَرِيضَةُ ⁽²⁾ : فَعِيلَةٌ مِنَ الْفَرَضِ ، وَهِيَ فِي اللُّغَةِ : التَّقْدِيرُ ، وَفِي الشَّرْعِ :

مَا ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ كَالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ ، وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ : فَرَضُ عَيْنٍ وَفَرَضُ كِفَايَةٍ ، فَفَرَضُ الْعَيْنِ : مَا يُلْزَمُ كُلُّ وَاحِدٍ إِقَامَتَهُ وَلَا يَسْقُطُ عَنْ الْبَعْضِ بِإِقَامَةِ الْبَعْضِ كَالْإِيمَانِ وَنَحْوِهِ ، وَفَرَضُ الْكِفَايَةِ : مَا يُلْزَمُ جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ إِقَامَتَهُ ، وَيَسْقُطُ بِإِقَامَةِ الْبَعْضِ عَنْ الْبَاقِينَ كَالْجِهَادِ وَصَلَاةِ الْجَنَازَةِ .

(1329) الْفَرَائِضُ ⁽³⁾ : عِلْمٌ يُعْرِفُ بِهِ كَيْفِيَّةُ قِسْمَةِ التَّرَكَةِ عَلَى مُسْتَحْقِيهَا .

(1330) الْفِرَاسَةُ : فِي اللُّغَةِ : التَّثَبُّتُ وَالنَّظَرُ ، وَفِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : هِيَ مُكَاشَفَةُ الْيَقِينِ وَمُعَايِنَةُ الْغَيْبِ .

(1331) الْفَرَحُ : لَذَّةٌ فِي الْقَلْبِ لِنَيْلِ الْمُشْتَهَى .

(1332) الْفِرَاشُ : هُوَ كَوْنُ الْمَرْأَةِ مُتَعَيِّنَةً لِلْوِلَادَةِ لِشَخْصٍ وَاحِدٍ .

(1333) الْفَرْدُ : مَا يَتَنَاوَلُ شَيْئًا وَاحِدًا دُونَ غَيْرِهِ .

(1334) الْفَرْعُ : خِلَافُ الْأَصْلِ ، وَهُوَ اسْمٌ لِشَيْءٍ يُبْنَى عَلَى غَيْرِهِ .

(1335) الْفُرُوقُ الْأَوَّلُ ⁽⁴⁾ : هُوَ الْإِحْتِجَابُ بِالْخُلُقِ عَنِ الْحَقِّ وَبِقَاءِ رُسُومِ الْخَلِيقَةِ بِمَجَالِهَا .

(1336) الْفَرْقُ الثَّانِي ⁽⁵⁾ : هُوَ شُهُودُ قِيَامِ

(1) ، (2) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (40/3) .

(3) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (35/3) .

(4) ، (5) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (135) .

الفاء مع الصاد

(1342) **الْفَضْل** ⁽⁴⁾ : كُلُّ يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ أَى شَيْءٍ وَهُوَ فِي جَوْهَرِهِ كَالنَّاطِقِ وَالْحَسَّاسِ ، فَالْكُلَى جِنْسٌ يَشْمَلُ سَائِرَ الْكُلِّيَّاتِ .

وبقولنا : يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ أَى شَيْءٍ هُوَ يَخْرِجُ النَّوعَ وَالْجِنْسَ وَالْعَرَضَ الْعَامَ ؛ لِأَنَّ النَّوعَ وَالْجِنْسَ يُقَالَانِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ لَا فِي جَوَابِ أَى شَيْءٍ هُوَ وَالْعَرَضُ الْعَامُ لَا يُقَالُ فِي الْجَوَابِ أَصْلًا .

وبقولنا : « فِي جَوْهَرِهِ » يَخْرِجُ الْخَاصَّةَ ؛ لِأَنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ مُمَيَّزَةً لِلشَّيْءِ لَكِنْ لَا فِي جَوْهَرِهِ وَذَاتِهِ وَهُوَ قَرِيبٌ إِنْ مَيَّزَ الشَّيْءُ عَنْ مَشَارَكَاتِهِ فِي الْجِنْسِ الْقَرِيبِ كَالنَّاطِقِ لِلْإِنْسَانِ ، أَوْ بَعِيدٌ إِنْ مَيَّزَهُ عَنْ مَشَارَكَاتِهِ فِي الْجِنْسِ الْبَعِيدِ كَالْحَسَّاسِ لِلْإِنْسَانِ .

وَالْفَضْلُ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْمَعَانِي : تَرْكُ عَطْفِ بَعْضِ الْجُمْلِ عَلَى بَعْضِ مَحْرُوفِهِ ، وَالفصل قطعة من الباب مستقلة بنفسها منفصلة عما سواها .

(1343) **الْفَضْلُ الْمُقَوِّمُ** : عِبَارَةٌ عَنْ جُزْءٍ دَاخِلٍ فِي الْمَاهِيَةِ كَالنَّاطِقِ مَثَلًا فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِي مَاهِيَةِ الْإِنْسَانِ ، وَمُقَوِّمٌ لَهَا إِذْ لَا وَجُودَ

الخلق بالحق ، ورؤية الوحدة في الكثرة والكثرة في الوحدة من غير احتجاب بأحدهما عن الآخر .

(1337) **فَرَّقَ الْوَصْفَ** ⁽¹⁾ : ظَهَرَ الذَّاتِ الْأَحَدِيَّةَ بِأَوْصَافِهَا فِي الْحَضَرَةِ الْوَاحِدِيَّةِ .

(1338) **فَرَّقَ الْجَمْعَ** ⁽²⁾ : هُوَ تَكَثَّرَ الْوَاحِدُ بِظُهُورِهِ فِي الْمَرَاتِبِ الَّتِي هِيَ ظُهُورُ شُئُونِ الذَّاتِ الْأَحَدِيَّةِ ، وَتِلْكَ الشُّئُونُ فِي الْحَقِيقَةِ اعْتِبَارَاتٌ مَحْضَةٌ لَا تَحَقُّقٌ لَهَا إِلَّا عِنْدَ بَرُوزِ الْوَاحِدِ بِصُورِهَا .

(1339) **الْفُرْقَانُ** : هُوَ الْعِلْمُ التَّفْصِيلِيُّ الْفَارِقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

الفاء مع السين

(1340) **الْفَسَادُ** : زَوَالُ الصُّورَةِ عَنِ الْمَادَّةِ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ حَاصِلَةً ، وَالْفَسَادُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : مَا كَانَ مَشْرُوعًا بِأَصْلِهِ غَيْرَ مَشْرُوعٍ بِوَصْفِهِ ، وَهُوَ مُرَادِفٌ لِلْبُطْلَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَقَسَمَ ثَالِثُ مُبَايِنٍ لِلصَّحَّةِ وَالْبُطْلَانِ عِنْدَنَا .

(1341) **فَسَادَ الْوَضْعَ** ⁽³⁾ : هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كَوْنِ الْعِلَّةِ مَعْتَبَرَةً فِي نَقِيضِ الْحُكْمِ بِالنَّصِّ أَوْ الْإِجْمَاعِ مِثْلَ تَعْلِيلِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ لِإِجْبَابِ الْفُرْقَةِ بِسَبَبِ إِسْلَامِ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ .

(1) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (136) .

(2) عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ » (136) .

(3) عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : انْظُرْ : « مَعْجَمُ الْمَصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْفَاظِ الْفَقْهِيَّةِ » (41 / 3) .

(4) عِنْدَ الْمُنْطَلِقِيِّينَ : انْظُرْ : « التَّوْقِيفُ » (558) .

الفاء مع العين

(1349) **الفِعْلُ** : هو الهيئة العارضة للمؤثر في غيره بسبب التأثير أو لا ، كالهَيْئَةِ الحاصلة للقاطع بسبب كونه قاطعاً ⁽⁴⁾ ، وفي اصطلاح النُّحاة : ما دلَّ على معنى في نفسه مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ، وقيل **الفعل** : كون الشيء مؤثراً في غيره كالقاطع ما دام قاطعاً .

(1350) **الفِعْلُ الْعِلَاجِي** : ما يحتاج حُدُوثُهُ إلى تحريك عضو كالضرب والسَّتَم .

(1351) **الفِعْلُ الْغَيْرِ الْعِلَاجِي** : ما لا يحتاج إليه كالعلم والظن .

(1352) **الفِعْلُ الْإِصْطِلَاحِي** : هو لفظ ضرب القائم بالتلفظ ، والفعل الحقيقي هو المصدر كالضرب مثلاً .

الفاء مع القاف

(1353) **الفِقْهُ** : هو في اللغة : عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه ، وفي الاصطلاح : هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية ، وقيل : هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفى الذى يتعلّق به الحكم ، وهو علم مستنبط بالرأى

للإنسان في الخارج ، والذهن بدونه .

(1344) **الْفَصَاحَةُ** : في اللغة : عبارة عن الإبانة والظهور ، وهى في المفرد : خُلُوصُهُ من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس ، وفي الكلام : خُلُوصُهُ من ضعف التآليف وتنافر الكلمات مع فصاحتها ، احترز به عن نحو : « زيد أجلل ، وشعره مُسْتَشْزَر ⁽¹⁾ ، وأُنْفَهُ مسرج ⁽²⁾ » ، وفي المتكلم : مَلَكَه يُقْتَدَرُ بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح .

الفاء مع الضاد

(1345) **الْفُضُولَى** ⁽³⁾ : هو من لم يكن ولياً ولا أصيلاً ، ولا وكيلاً فى العَقْد .

(1346) **الْفُضْلُ** : ابتداء إحسان بلا عِلَّة .

(1347) **الْفُضِيخُ** : هو أن يجعل التمر في إناء ، ثم يصب عليه الماء الحار فيستخرج حلاوته ، ثم يُعْلَى ويشتدّ فهو كالْبَازِقِ في أحكامه ، فإن طُبِخَ أَذَى طَبْخُهُ فهو كالمثلث .

الفاء مع الطاء

(1348) **الْفِطْرَةُ** : الْجِبَلَةُ الْمَتَهَيِّتَةُ لقبول الدين .

(1) مُسْتَشْزَر : منفعل . انظر : « الوسيط » (شرر) (500 / 1) .

(2) مُسْرَج : حسن . انظر : « الوسيط » (سرج) (441 / 1) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (45 / 3) .

(4) عند الحكماء : انظر : « الكشف » (461 / 1) .

تشبَّهوا به في الإحاطة بالمعلومات والتَّجَرَّد عن الجسمانيات .

الفاء مع النون

(1359) الفَنَاءُ⁽²⁾ : سقوط الأوصاف المذمومة كما أن البَقَاءَ وجود الأوصاف المحمودة والفَنَاءَ فَنَاءً : أحدهما : ما ذكرنا وهو بكثرة الرِّياضة ، والثاني : عدم الإحساس بعالم المُلْك والملكوت وهو بالاستغراق في عَظْمَةِ الباري ومُشَاهِدَةِ الحَقِّ ، وإليه أشار المشايخ بقولهم : الفقر سواد الوجه في الدَّارين يعنى الفناء في العالمين .

(1360) فَنَاءُ المَصْر : ما اتصل به معدًا لمصالحه .

الفاء مع الواو

(1361) الْفَوْرُ⁽³⁾ : وجوب الأداء في أول أوقات الإمكان بحيث يلحقه الذَّم بالتأخير عنه .

الفاء مع الهاء

(1362) الْفَهْمُ : تصور المعنى من لفظ المخاطب .

(1363) الْفَهْوَانِيَّةُ⁽⁴⁾ : خطاب الحَقِّ بطريق المكافحة في عالم المِثَال .

والاجتهاد ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل ؛ ولهذا لا يجوز أن يُسَمَّى الله تعالى فقيها ؛ لأنه لا يخفى عليه شيء .

(1354) الْفَقْرُ : عبارة عن فَقْد ما يحتاج إليه ، أما فَقْد ما لا حاجة إليه فلا يُسَمَّى فقراً .

(1355) الْفِقْرَةُ : في اللغة : اسم لكل حُلَى يُصاغ على هيئة فَقَّار الظَّهر ، ثم استعير لأجود بيت في القصيدة تشبيهاً له بالحُلَى ثم استعير لكل جملة مختارة من الكلام تشبيهاً لها بأجود بيت في القصيدة .

الفاء مع الكاف

(1356) الْفِكْرُ : ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول .

الفاء مع اللام

(1357) الْفَلَكُ : جسم كُرِّي يحيط به سطحان ظاهري وباطني وهما متوازيان مركزهما واحد .

(1358) الْفَلَسَفَةُ : التشبه بالإله بحسب الطاقة البشرية لتحصيل السعادة الأبدية كما أمر الصادق صلى الله عليه وسلم في قوله : « تَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ »⁽¹⁾ أي

(1) لم نعثر عليه فيما لدينا من مراجع ولعله من أقوال الصوفية .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (137) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/55) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (138) .

باب القاف

القاف مع الألف

(1367) القَادِر : هو الذى يفعل بالقَصْد والاختيار .

(1368) القَانُون : أمر كُلِّ مُنْطَبِق على جميع جزئياته التى يتعرف أحكامها منه كقول النّحاة : الفَاعِل مرفوع ، والمفعول منصوب ، والمضاف إليه مجرور .

(1369) القَاعِدَة : هى قضية كُلِّية مُنْطَبِقة على جميع جزئياتها .

(1370) القَائِف : هو الذى يعرف النسب بفراسته ونظره إلى أعضاء المولود .

(1371) القَافِية ⁽⁴⁾ : هى الحرف الأخير من البيت ، وقيل : هى الكلمة الأخيرة منه .

(1372) القَانَت : القائم بالطاعة الدائم عليها .

(1373) قاب قوسين ⁽⁵⁾ : هو مَقَام القُرْب الأسمائى باعتبار التقابل بين الأسماء فى الأمر الإلهى المسمى بدائرة الوجود كالإبداء والإعادة والنُّزول والعُرُوج والفاعلية والقابلية ، وهو الاتحاد بالحق ⁽⁶⁾ مع بقاء

الفاء مع الياء

(1364) الفَيْض الأَقْدَس ⁽¹⁾ : هو عبارة عن التَّجَلَّى الحِثِّى الذاق الموجب لوجود الأشياء واستعداداتها فى الحضرة العِلْمِيَّة ثم العينية ، كما قال : « كنت كنزًا خفيًا فأحببت أن أعرف » ⁽²⁾ الحديث .

(1365) الفَيْض المُقَدَّس ⁽³⁾ : عبارة عن التجليات الأسمائية الموجبة لظهور ما يقتضيه استعدادات تلك الأعيان فى الخارج ، فالفيض المقدس مترتب على الفَيْض الأَقْدَس ، فبالأول : تحصل الأعيان الثابتة واستعداداتها-الأصلية فى العلم ، وبالثانى : تحصل تلك الأعيان فى الخارج مع لوازمها وتوابعها .

(1366) الفِء : ما رَدّه الله تعالى على أهل دينه من أموال من خالفهم فى الدين بلا قتال إما بالجلء أو بالمصالحة على جزية أو غيرها ، والغنيمة أخص منه ، والنفل أخص منها ، والفِء ما ينسخ الشمس وهو من الزوال إلى الغروب كما أن الظل ما نسخته الشمس وهو من الطلوع إلى الزوال .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (138) .

(2) موضوع : انظر : « التذكرة فى الموضوعات » للفتنى ص 11 .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (138) .

(4) عند العروضيين : انظر : « الوافى فى العروض والقوافى » (193) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (139) .

(6) هذا الاتحاد يستحيل بين المخلوقات ، فمن باب أولى أن لا يجوز بين الخالق والمخلوق .

(1379) القَتْلُ العمد⁽²⁾ : هو تعمُّد ضربه بسلاح أو ما أُجرى مجرى السلاح في تفريق الأجزاء كالحُدُّد من الخشب والحجر والنار ، وهذا عند أبي حنيفة رحمه الله ، وعندهما وعند الشافعي : ضربه قصداً بما لا تُطيقه البنية حتى إن ضربه بججر عظيم أو خشب عظيم فهو عَمْد .

(1380) القَتْلُ بالسبب⁽³⁾ : كحافر البئر وواضع الحجر في غير ملكه .

القاف مع الدال

(1381) القَدِيم⁽⁴⁾ : يُطلق على الموجود الذي لا يكون وجوده من غيره ، وهو القَدِيم بالذات ، ويُطلق القديم على الموجود الذي ليس وجوده مَسْبُوقاً بالعدم وهو القديم بالزمان ، والقَدِيم بالذات يقابله المحدث بالذات وهو الذي يكون وجوده من غيره كما أن القديم بالزمان يقابله المحدث بالزمان ، وهو الذي سبق عدمه وجوده سبقاً زمانياً ، وكل قديم بالذات قديم بالزمان ، وليس كل قديم بالزمان قديماً بالذات ، فالقديم بالذات أخص من القديم بالزمان ، فيكون الحادث بالذات أعم من الحادث بالزمان ؛ لأن مقابل الأخص أعم من مقابل الأعم ، ونقيض الأعم من شيء مُطلق أخص من نقيض

التميز المعبر عنه بالاتصال ولا أعلى من هذا المقام إلا مقام ﴿أو أدنى﴾ (النجم : 9) ، وهو أحدية عين الجمع الذاتية المعبر عنه بقوله : ﴿أو أدنى﴾ لارتفاع التميز والاثنيانية الاعتبارية هناك بالفناء المحض والطمس الكلي للرسوم كلها .

القاف مع الباء

(1374) القَبْضُ والبَسْطُ⁽¹⁾ : هما حالتان بعد ترقى العبد عن حالة الخوف والرجاء فالقبض للعارف كالخوف للمستأمن ، والفرق بينهما أن الخوف والرجاء يتعلقان بأمر مستقبل مكروه أو محبوب ، والقَبْض والبَسْط بأمر حاضر في الوقت يغلب على قلب العارف من وارد غيبي .

(1375) القَبْضُ في العروض : حَذَفُ الخامس الساكن مثل ياء «مَقَاعِلُنْ» ليبقى «مَقَاعِلُنْ» ، ويُسمى مَقْبُوضاً .

(1376) القَبِيح : هو ما يكون متعلق الذم في العاجل والعقاب في الآجل .

القاف مع التاء

(1377) القَتَات : هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم .

(1378) القَتْلُ : هو فعل يحصل به زُهْوق الروح .

(1) عند الصوفية : انظر : «الكشاف» (535/3) .

(2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (69/3) .

(4) عند علماء الكلام : انظر : «الوسيط» (747/2) .

حُكِمَ كلُّ أمرٍ احترازًا عن تكليف ما ليس في الوُسْعِ .

(1388) القُدْرَةُ الميسرة : ما يُوجب اليُسْرَ على الأداء ، وهى زائدة على القدرة الممكنة بدرجة واحدة في القُوَّة إذ بها يثبت الإمكان ثم اليُسْر ، بخلاف الأولى إذ لا يثبت بها الإمكان ، وشرطت هذه القُدْرَةُ في الواجبات المالية دُون البدنية ؛ لأن أدائها أشقَّ على النفس من البدنِيَّات ؛ لأن المال شقيق الرُّوح .

والفرق ما بين القُدْرَتين في الحُكْم : أن الممكنة شرط محض حيث يتوقَّف أصل التكليف عليها ، فلا يُشترط دوامها لبقاء أصل الواجب .

فأما الميسرة : فليست بشرط محض حيث لم يتوقَّف التكليف عليها والقُدْرَةُ الميسرة تقارن الفعل عند أهل السُّنَّة والأشاعِرة⁽²⁾ خلافًا للمُعْتَزِلَةِ ؛ لأنها عرض لا يبقى زمانين ، فلو كانت سابقة لوجد الفعل حال عدم القُدْرَةِ وأنه مُحال ، وفيه نظر لجواز أن يبقى نوع ذلك العرض بتجدُّد الأمثال ، فالقُدْرَةُ الميسرة

الأخص ، وقيل القديم : ما لا ابتداء لوجوده الحادث ، والمحدث : ما لم يكن كذلك ، فكان الموجود هو الكائن الثابت والمعدوم ضِدُّه ، وقيل القديم : هو الذى لا أوَّل ولا آخر له .

(1382) القِدَمُ الذاتى : هو كون الشئ غير محتاج إلى الغير .

(1383) القِدَمُ الزَّمانى : هو كون الشئ غير مسبوق بالعدم .

(1384) القِدَمُ⁽¹⁾ : ما ثبت للعبد فى علم الحقِّ من باب السَّعادة والشقاوة ، فإن اختصَّ بالسَّعادة فهو قَدَمُ الصَّدق أو بالشقاوة ، فَقَدَمُ الجَبَّار ، فَقَدَمُ الصَّدق ، وقَدَمُ الجَبَّار هما مُتتهى رقائق أهل السَّعادة وأهل الشقاوة فى عالم الحقِّ وهى مركز إحاطىِّ الهادى والمضلل .

(1385) القُدْرَةُ : هى الصِّفَةُ التى يتمكَّن الحى من الفعل وتركه بالإرادة .

(1386) القُدْرَةُ : صفة تُؤثِّر على قوة الإرادة .

(1387) القُدْرَةُ الممكنة : عبارة عن أدنى قوة يتمكَّن بها المأمور من أداء ما لزمه بدنيًّا كان أو ماليًّا ، وهذا النوع من القُدْرَةِ شرط فى

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (140) .

(2) فرقة كلامية إسلامية ، تُنسب لأبى الحسن الأشعري الذى خرج على المعتزلة ، وقد اتخذت الأشاعرة البراهين والدلائل العقلية والكلامية وسيلة فى محاجة خصومها من الفلاسفة والمعتزلة وغيرهم لإثبات حقائق الدين . خالفوا مذهب السلف فى إثبات وجود الله ، ووافقوا الفلاسفة والمتكلمين ، وأولوا الصفات الخيرية كالوجه واليدين والقدم ، والنزول . انظر : «الموسوعة الميسرة فى الأديان والمذاهب» (1/ 87) .

دوامها شرط لبقاء الوجوب ، ولهذا قلنا : تسقط الزكاة بهلاك النصاب والعشر بهلاك الخارج خلافاً للشافعي رحمه الله ، فإن عنده إذا تمكّن من الأداء ولم يؤد ضمن ، وكذا العشر بهلاك الخارج .

(1389) القَدَر : تعلّق الإرادة الذاتية بالأشياء في أوقاتها الخاصّة ، فتعلّق كلّ حال من أحوال الأغنيان بزمان معين وسبب معين عبارة عن القدر .

(1390) القَدَرِيَّة⁽¹⁾ : هم الذين يزعمون أن كلّ عبد خالق لفعله ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى .

(1391) القَدَر : خروج الممكنات من العدم إلى الوجود واحداً بعد واحد مطابقاً للقضاء ، والقضاء في الأزل والقَدَر فيما لا يزال ، والفرق بين القَدَر والقضاء هو أن القضاء : وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة ، والقَدَر : وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها .

القاف مع الراء

(1392) القرآن : هو المُنَزَّل على الرّسول المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلاً

متواتراً بلا شُبْهة ، والقرآن عند أهل الحق : هو العلم اللدني الإجمالي الجامع للحقائق كلّها .

(1393) القرآن⁽²⁾ : بكسر القاف هو الجمع بين العُمرة والحجّ بإحرام واحد في سفر واحد .

(1394) القُرْب : القيام بالطاعات ، والقُرْب المصطلح : هو قُرْب العبد من الله تعالى بكل ما تُعطيه السعادة لا قُرْب الحقّ من العبد ؛ فإنه من حيث دلالة : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾ (الحديد : 4) قُرْب عام سواء كان العبد سعيداً أو شقيّاً .

(1395) القرينة : بمعنى الفقرة .

(1396) القرينة⁽³⁾ : في اللغة : فَعِيْلَةٌ بمعنى المفاعلة مأخوذ من المقارنة ، وفي الاصطلاح : أمر يُشير إلى المطلوب .

(1397) والقرينة : إما حالية أو معنوية أو لفظية نحو : « ضرب موسى عيسى » ، و« ضرب مَنْ في الدار مَنْ على السطح » ؛ فإن الإعراب والقرينة منتفٍ فيه بخلاف : « ضربت موسى حبلى » و« أكل موسى الكمثرى » ؛ فإن في الأولى قرينة لفظية ، وفي الثاني قرينة حالية .

(1) وهم يمثلون عشرين فرقة من فرق المعتزلة ، وأجمعوا على : نفى الصفات الأزلية عن الله ، وتقول بأنه ليس له علم ولا قدرة ولا حياة ، ولا سمع ولا بصر . . وأن كلام الله مخلوق ، وأن الله غير خالق لأفعال العباد ، وأن الناس هم الذين يقدرون على كسب أفعالهم .

انظر : « الفرق بين الفرق » (131) ، و« المتقى من شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة » (378) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (79/3) .

(3) عند أهل العربية : انظر : « الكشف » (573/3) .

القاف مع السين

(1398) القسمة : لغة : من الاقتسام ، وفي الشريعة : تمييز الحقوق وإفراز الأنصاء .
(1399) قسمة الدين قبل قبض الدين : ما إذا استوفى أحد الشريكين نصيبه شره الآخر فيه لئلا يلزم قسمة الدين قبل القبض .
(1400) قَسَمَ الشيء : ما يكون مندرجاً تحته وأخص منه كالاسم فإنه أخص من الكلمة ومُندرج تحتها .

واعلم أن : الجزئيات المندرجة تحت الكلّ إما أن يكون تباينها بالذاتيات أو بالعرضيات أو بهما ، والأول : يُسمّى أنواعاً ، والثاني : أصنافاً ، والثالث : أقساماً .

(1401) قَسِمَ الشيء : هو ما يكون مقابلاً للشيء ومندرجاً معه تحت شيء آخر كالاسم ، فإنه مقابل للفعل ومندرجان تحت شيء آخر ، وهي الكلمة التي هي أعمّ منهما .

(1402) القَسَم : بفتح القاف قِسْمة الزَّوج بَيِّنُوتُهُ بالتسوية بين النساء .

(1403) القسامة : هي أيمان تقسم على المتهمين في الدم .

(1404) القِسْمة الأولى : هي أن يكون

الاختلاف بين الأقسام بالذات كاقْتِسَام الحيوان إلى الفرس والحمّار .

(1405) القِسْمة الثانية : هي أن يكون الاختلاف بالعوارض كالرُّومى والهندي .

القاف مع الصاد

(1406) القَصْر : في اللغة : الحبس ، يقال قصرت اللَّفْحة على فرسى إذا جعلت لبنها له لا لغيره ، وفي الاصطلاح : تخصيص شيء بشيء وحصره فيه ، ويُسمى الأمر الأول مقصوراً ، والثاني : مقصوراً عليه ، كقولنا : في القصر بين المبتدأ والخبر : إنما زيد قائم وبين الفعل والفاعل نحو : « ما ضَرَبْتُ إلا زيدا » .

والقصر في العروض حذف ساكن السبب الخفيف ثم إسكان متحركه مثل إسقاط نون فَاعِلَاتُنْ ، وإسكان تائه ليبقى فَاعِلَاتٌ وَيُسَمَّى مَقْصُوراً .

(1407) القَصْر الحقيقي : تخصيص الشيء بالشيء بحسب الحقيقة وفي نفس الأمر بأن لا يتجاوزه إلى غيره أصلاً ، والإضافي : هو الإضافة إلى شيء آخر بأن لا يتجاوزه إلى ذلك الشيء ، وإن أمكن أن يتجاوزه إلى شيء آخر في الجملة .

(1408) القصم⁽¹⁾ : هو العَصْب والعَضْب يعنى هو حذف الميم من «مُفَاعَلَتُنْ»

(1) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض والقوافي» (189) .

الحُكم قضية ، ومن حيث احتماله الصدق والكذب خبرًا ، ومن حيث إفادته الحكم إخبارًا ، ومن حيث كونه جزءًا من الدليل مقدمة ، ومن حيث يطلب بالدليل مطلوبًا ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة ، ومن حيث يقع في العلم ويسأل عنه مسألة ، فالذات واحدة ، واختلافات العبارات باختلافات الاعتبارات .

(1414) القَضِيَّة الحَقِيقِيَّة : هي التي حُكم فيها على ما صدق عليه الموضوع بالفعل أعم من أن يكون موجودًا في الخارج .

(1415) القَضِيَّة الطَّبِيعِيَّة : هي التي حُكم فيها على نفس الحقيقة ، كقولنا : الحيوان جنس والإنسان نوع ينتج الحيوان نوع ، وهو غير جائز يعني أن الحكم في الحقيقة الكلية على جميع ما هو فرد بحسب نفس الأمر الكلي الواقع عنوانًا سواء كان ذلك الفرد موجودًا في الخارج أو لا .

(1416) القَضَايا التي قياساتها مَعَهَا : هي ما يَحْكُم العقل فيه بواسطة لا تغيب عن الذَّهن عند تصور الطَّرفين . كقولنا : الأربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذَّهن وهو الانقسام بمتساويين ، والوسط ما يقرن بقولنا : لأنه حين يقال : لأنه كذا .

وإسكان لأمه ليبقى « فَاَعْلَتُنْ » وينقل إلى « مَفْعُولُنْ » ، ويُسَمَّى أَفْصَم .

(1409) القَصَاص (1) : هو أن يَفْعَلَ بالفاعل مثل ما فَعَلَ .

القاف مع الضاد

(1410) القَضِيَّة (2) : قول يصحُّ أن يقال لقائله إنه صادق فيه أو كاذب فيه .

(1411) القَضِيَّة البَسِيطَة : هي التي حقيقتها ومعناها إما إيجاب فقط ، كقولنا : كل إنسان حيوان بالضرورة ؛ فإن معناه ليس إلا إيجاب الحيوانية للإنسان ، وإما سلب فقط ، كقولنا : لا شيء من الإنسان بجبر بالضرورة ، فإن حقيقته ليست إلا سلب الحجرية عن الإنسان .

(1412) القَضِيَّة البَسِيطَة : هي التي حُكم فيها على ما يصدق عليه في نفس الأمر الكلي الواقع عنوانًا في الخارج محققًا أو مقدرًا ، أو لا يكون موجودًا فيه أصلًا .

(1413) القَضِيَّة المركبة : هي التي حقيقتها تكون ملتزمة من إيجاب وسلب ، كقولنا : كل إنسان ضاحك لا دائمًا ، فإن معناها إيجاب الضحك للإنسان وسلبه عنه بالفعل .

اعلم أن : المركب التام المحتمل للصدق والكذب يُسَمَّى من حيث اشتماله على

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (94/3) .

(2) عند المنطقيين : انظر : « الوسيط » (772/2) .

علمه ، وعلمه يتبع علم الحق ، وعلم الحق يتبع الماهيات غير المجعلولة ، فهو يفيض روح الحياة على الكون الأعلى والأسفل ، وهو على قلب إسرائيل من حيث حصته الملكية الحاملة مادة الحياة والإحساس لا من حيث إنسانيته ، وحكم جبرائيل فيه كحكم النفس الناطقة في النشأة الإنسانية ، وحكم ميكائيل فيه كحكم القوة الجاذبة فيها ، وحكم عزرائيل فيه كحكم القوة الدافعة فيها .

(1422) القُطْبِيَّةُ الكُبْرَى ⁽³⁾ : هي مرتبة قُطْبُ الأقطاب ، وهو باطن نبوة محمد عليه السلام ، فلا يكون إلا لورثته لا اختصاصه عليه بالأكمالية ، فلا يكون خاتم الولاية ، وقطب الأقطاب الأعلى باطن خاتم النبوة .

(1423) القُطْع ⁽⁴⁾ : حذف ساكن الوجد المجموع ، ثم إسكان متحرك قبله مثل إسقاط النون وإسكان اللام من « فاعِلُنْ » ليبقى فاعل فينقل إلى « فَعْلُنْ » ، وكحذف نون « مُسْتَفْعِلُنْ » ، ثم إسكان لامه ليبقى « مُسْتَفْعِلْ » ، فينقل إلى « مَفْعُولُنْ » ويُسمَّى مقطوعاً .

(1417) القَضَاءُ : لغة : الحكم ، وفي الاصطلاح : عبارة عن الحكم الكلّي الإلهي في أعيان الموجودات على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل إلى الأبد ، وفي اصطلاح الفقهاء : القضاء تسليم مثل الواجب بالسبب .

(1418) القَضَاءُ على الغير : إلزام أمر لم يكن لازماً قبله .

(1419) القَضَاءُ في الخُصُومة : هو إظهار ما هو ثابت .

(1420) القَضَاءُ يُشَبِّه الأداء : هو الذي لا يكون إلا بمثل معقول بحكم الاستقراء كقضاء الصّوم والصلاة ؛ لأن كل واحد منهما مثل الآخر صورة ومعنى .

القاف مع الطاء

(1421) القُطْب ⁽¹⁾ : وقد يُسمَّى غَوْثًا باعتبار التجاء الملهوف إليه ، وهو عبارة عن الواحد الذي هو موضوع نظر الله في كل زمان أعطاه الطَّلَسْم ⁽²⁾ الأعظم من لدنّه ، وهو يسرى في الكون وأعيانه الباطنة والظاهرة سريان الروح في الجسد بيده قِسْطاس القَيْض الأعم وزنه يتبع

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (143) .

(2) الطَّلَسْم : خطوط وأعداد يزعم بها ربط روحانيات الكواكب العلوية بالطبائع السفلية لجلب محبوب أو دفع أذى . انظر : « الوسيط » (582/2) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (144) .

(4) عند العروضيين : انظر : « الوافي في العروض والقوافي » (188) .

في مداد الدواة ولا تقبل التفصيل ما دامت فيها ، فإذا انتقل المداد منها إلى القلم تفصلت الحروف به في اللوح وتفصل العلم بها إلى لا غاية ، كما أن النطفة التي هي مادة الإنسان ما دامت في ظهر آدم مجموع الصور الإنسانية مُجملة فيها ولا تقبل التفصيل ما دامت فيها ؛ فإذا انتقلت إلى لوح الرحم بالقلم الإنسانى تفصلت الصورة الإنسانية .

القاف مع الميم

(1429) القِمَار : هو أن يأخذ من صاحبه شيئاً فشيئاً في اللعب .
(1430) القِمَار في لعب زَمَانَا : كُلّ لعب يشترط فيه غالباً من المتغالبين شيء من المغلوب .

القاف مع النون

(1431) القِنّ : هو العبد الذي لا يَجُوز بيعه ولا اشتراؤه .
(1432) القِنَاعَة : في اللغة : الرضا بالقسمة وفي اصطلاح أهل الحقيقة : هي السكون عند عدم المؤلفات .
(1433) القِنْطَرَة : ما يُتخذ من الآجرّ والحَجَر في موضع ولا يرفع .

وعند الحكماء : القطع هو فصل الجسم بنفوذ جسم آخر فيه .

(1424) القَطْف ⁽¹⁾ : حَذَف سبب خفيف بعد إسكان ما قبله كحذف « تُنْ » من « مُفَاعَلْتُنْ » ، وإسكان لامه فيبقى « مُفَاعِلْ » فينقل إلى « فَعُولُنْ » ، ويُسمى مَقْطُوفًا .

(1425) قُطِر الدائرة : الخط المستقيم الواصل من جانب الدائرة إلى الجانب الآخر بحيث يكون وسطه واقفاً على المركز .

القاف مع اللام

(1426) القَلْب : لطيفة ربانيّة لها بهذا القلب الجسماني الصُّنُوبريّ الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر تعلق ، وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان ، ويُسميها الحكيم : النفس الناطقة والروح باطنة ، والنفس الحيوانية مركبة ، وهي المُدرك والعالم من الإنسان والمخاطب والمطالب والمعاتب .

(1427) القَلْب : هو جعل المعلول علّة ، والعلّة معلولاً ، وفي الشريعة : عبارة عن عدم الحكم لعدم الدليل ، ويُراد به ثُبُوت الحكم بدون العلّة .

(1428) القَلَم : عِلْم التفصيل ، فإن الحروف التي هي مظاهر تفصيلها مُجملة

(1) عند العروضيين : انظر : « الوافي في العروض والقوافي » (189) .

القاف مع الواو

(1434) القُوَّةُ⁽¹⁾ : هى تمكّن الحيوان من الأفعال الشاقة ، فقوى النفس النباتية : تُسمّى قوى طبيعية ، وقوى النفس الحيوانية : تُسمّى قوى نفسانية ، وقوى النفس الإنسانية : تُسمى قوى عقلية ، والقوى العقلية باعتبار إدراكاتها للكلّيات تُسمى القوة النظرية ، وباعتبار استنباطها للصناعات الفكرية من أدلتها بالرأى تسمى القوة العملية .

(1435) القُوَّةُ الباعِثَةُ : هى قوة تحمل القوة الفاعلية على تحريك الأعضاء عند ارتسام صورة أمر مطلوب أو مهروب عنه فى الخيال فهى إن حملتها على التحريك طلباً لتحصيل الشئ المستلذ عند المدرك سواء كان ذلك الشئ نافعاً بالنسبة إليه فى نفس الأمر أو ضاراً تسمى قوة شهوانية ، وإن حملتها على التحريك طلباً لدفع الشئ المنافر عند المدرك ضاراً كان فى نفس الأمر أو نافعاً تُسمّى قوة غضبية .

(1436) القُوَّةُ الفاعلة : هى التى تبعث العضلات للتّحرك الانقباضى وترخيها أخرى للتّحرك الانبساطى على حسب ما تقتضيه القوة الباعثة .

(1437) القُوَّةُ العاقلة : هى قُوَّة روحانية غير حائلة فى الجسم مُستعملة للمفكرة ويُسمّى

بالتّور القدسى والحدّس من لوازم أنواره .

(1438) القُوَّةُ المفكرة : قوة جسمانية فتصير حجاباً للنور الكاشف عن المعانى الغيبية .

(1439) القُوَّةُ الحافظة : هى الحافظ للمعانى

الإلهية التى تدركها القوة الوهمية وهى كالحزانة لها ونسبتها إلى الوهمية نسبة الخيال إلى الحس المشترك ، والقوة الإنسانية تُسمّى

القوة العقلية ، فباعتبار إدراكها للكلّيات والحكم بينها بالنسبة الإيجابية أو السّلبية تُسمّى القوة النظرية ، والعقل النظرى ،

وباعتبار استنباطها للصناعات الفكرية ومزاولتها للرأى والمشورة فى الأمور الجزئية تُسمّى القوة العملية والعقل العملى .

(1440) القَوْلُ : هو اللفظ المركب فى القضية الملفوظة أو المفهوم المركب العقلى فى القضيّة المعقولة .

(1441) القَوْلُ بموجب العِلّة⁽²⁾ : هو

التزام ما يلزمه المعلل مع بقاء الخلاف ، فيقال : هذا قول بموجب العِلّة أى تسليم دليل المعلل مع بقاء الخلاف ، مثاله قول

الشافعى رحمه الله : كما شرط تعيين أصل الصوم شرط تعيين وصفه مستدلاً بأن معنى

العبادة كما هو مُعتبر فى الأصل معتبر فى الوصف بجامع أن كل واحد منهما مأمور

به ، فنقول هذا الاستدلال فاسد لأننا نقول : سلمنا أن تعيين صوم رمضان لا بد

(2) عند الأصوليين : انظر : «الكشاف» (3/ 550) .

(1) عند الحكماء : انظر : «الكشاف» (3/ 578) .

حادث» فإنه قول مركب من قضيتين إذا سلمتا لزم عنهما لذاتهما العالم حادث هذا عند المنطقيين .

وعند أهل الأصول : القياس إبانة مثل حُكم المذكورين بمثل علته في الآخر ، واختيار لفظ الإبانة دون الإثبات ؛ لأن القياس مُظهر للحُكم لا مثبت ، وذكر مثل الحُكم ومثل العلة احتراز عن لزوم القول بانتقال الأوصاف واختيار لفظ المذكورين ليشمل القياس بين الموجودين وبين المعدومين .

اعلم أن القياس إما جَلِيّ وهو ما تسبق إليه الأفهام ، وإما خَفِيّ وهو ما يكون بخلافه ويُسمى الاستحسان لكنه أعم من القياس الخَفِيّ ؛ فإن كل قياس خَفِيّ استحسان ، وليس كل استحسان قياسًا خَفِيًّا ؛ لأن الاستحسان قد يُطلق على ما ثبت بالنص والإجماع والضرورة لكن في الأغلب إذا ذكر الاستحسان يُراد به القياس الخَفِيّ .

(1446) القِيَّاس الاستثنائي⁽³⁾ : ما يكون عين النتيجة أو نقيضها مذكورًا فيه بالفعل ، كقولنا : إن كان هذا جسمًا فهو متحيزٌ لكنه جسم ينتج أنه مُتَحَيِّز وهو بعينه مذكور في القياس ، أو لكنه ليس بمتحيز ينتج أنه ليس بجسم ، ونقيضه قولنا : إنه جسم مذكور في القياس .

منه ولكن هذا التعيين مما يحصل بنية مطلق الصوم ، فلا يحتاج إلى تعيين الوصف تصريحًا ، وهذا قول بموجب العلة ؛ لأن الشافعي ألزمنّا بتعليقه اشتراط نية التعيين ونحن ألزمنّا بموجب تعليقه حيث شرطنا نية التعيين لكن لما جعلنا الإطلاق تعيينًا بقي الخلاف بحاله .

(1442) القَوَامِع : كل ما يجمع الإنسان عن مقتضيات الطبع والنفس والهوى وتردعه عنها ، وهى الامتدادات الأسمائية والتأييدات الإلهية لأهل العِناية في السير إلى الله تعالى .

القاف مع الهاء

(1443) القَهْقَهة : ما يكون مسموعًا له ولجيرانه .

القاف مع الياء

(1444) القِيَّاس⁽¹⁾ : في اللغة : عبارة عن التقدير ، يقال : « قِسْتُ التعل بالنعل » إذا قدرته وسويته ، وهو عبارة عن رد الشيء إلى نظيره ، وفي الشريعة : عبارة عن المعنى المستنبط من النص لتعدية الحكم من المنصوص عليه إلى غيره وهو الجمع بين الأصل والفرع في الحكم .

(1445) القِيَّاس⁽²⁾ : قول مؤلف من قضايا إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر ، كقولنا : « العالم متغير ، وكل متغير

كلها ، والسير عن الله بالله في الله بالانخلاع عن الرسوم بالكلية ، قال الشيخ ⁽²⁾ : « الهاء » في لفظة « الله » تدلُّ على أن منتهى الجميع إلى الغيب المطلق .
(1451) القِيَامُ لله ⁽³⁾ : هو الاستيقاظ من نوم الغفلة والنهوض عن سِنَّة الفترة عند الأخذ في السير إلى الله .

باب الكاف

الكاف مع الألف

(1452) الكَاهِن : هو الذي يُخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان ، ويدعى معرفة الأسرار ومُطالعة عِلْم الغَيْب .
(1453) الكَامِلِيَّة ⁽⁴⁾ : أصحاب أبي كامل يُكْفَرُونَ الصَّحَابَةَ رضى الله عنهم بترك بَيْعَةِ عَلِيٍّ رضى الله عنه ، ويكْفَرُونَ عَلِيًّا رضى الله عنه بترك طلب الحق .

الكاف مع الباء

(1454) الكبيرة : هى ما كان حراماً مَحْضًا ، شُرِعَ عليها عقوبة محضة ، بنصٍّ قاطع في الدنيا والآخرة .

★ ★ ★

(1447) القِيَّاسُ الاِقتِرَانِي : نقيض الاستثنائي ، وهو ما لا يكون عين النتيجة ولا نقيضها مذكورًا فيه بالفعل ، كقولنا : الجسم مُؤَلَّفٌ وكُلُّ مُؤَلَّفٌ مُحدث ، ينتج الجسم مُحدث ، فليس هو ولا نقيضه مذكورًا في القياس بالفعل .
(1448) قِيَّاسُ المساواة : هو الذى يكون مُتَعَلِّقٌ محمول صُغْرَاهُ موضوعًا في الكبرى ، فإن استلزامه لا بالذات ، بل بواسطة مُقَدِّمَةٌ أجنبية ، حيث تصدَّق بتحقُّق الاستلزام كما في قولنا : « أ » مساوٍ « لب » و « ب » مساوٍ « لج » « فأ » مساوٍ « لج » إذ المساوئ للمساوئ للشيء مساوٍ لذلك الشيء ، وحيث لا يصدق ولا يتحقَّق كما في قولنا : « أ » نصف « لب » و « ب » نصف « لج » فلا يصدق « أ » نصف « لج » ؛ لأن نصف النصف ليس بنصف بل ربع .

(1449) القِيَّاسِي : ما يمكن أن يذكر فيه ضابطة عند وجود تلك الضابطة يوجد هو .

(1450) القِيَّامُ بِاللَّهِ ⁽¹⁾ : هو الاستقامة عند البقاء بعد الفناء ، والعبور على المنازل

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (145) .

(2) محمد بن على ، محبى الدين بن عربى ، المتوفى سنة 638 هجرية . انظر : « الأعلام » 6 / 281 .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (145) .

(4) فرقة ضالة من الروافض الإمامية ، وكان بشار بن برد الشاعر على هذا المذهب ، وزاد عليه : القول برجعة على ﷺ

إلى الدنيا قبل يوم القيامة ، وتصويب إبليس في تفضيل النار على الأرض . انظر : « الفرق بين الفرق » (73) .

ولهذا قال أصحابنا : يستحيل أن يفعل الله فعلاً لغرض وإلا استفاد به أولوية فيكون ناقصاً في ذاته مستكملاً بغيره ، وهو محال .
(1462) الكَرَامَةُ : هي ظُهُور أمر خارق للعادة من قِلِّ شخص غير مقارن لدعوى النبوة ، فما لا يكون مقروناً بالإيمان والعمل الصالح يكون استدراجاً ، وما يكون مقروناً بدعوى النبوة يكون معجزة .

الكاف مع السين

(1463) الكَسْبُ : هو الفعل المفضى إلى اجتلاب نفع أو دفع ضرر ولا يُوصف فعل الله بأنه كسب لكونه منزهاً عن جلب نفع أو دفع ضرر .

(1464) الكَتْسِيجُ : هو خَيْطٌ غليظ بقدر الأصبع من الصّوف يَشُدُّه الدَّمَى على وسطه ، وهو غير الزنار من الإبريسم .

(1465) الكَسْفُ⁽²⁾ : حذف الحرف السابع المتحرك كحذف تاء «مَفْعُولَاتٌ» ليبقى «مَفْعُولَا» فينقل إلى «مَفْعُولُنْ» ويُسمى مكسوفاً .

(1466) الكَفْرُ : هو فصل الجسم الصلب بدفع دافع قوى من غير نفوذ حجم فيه .

الكاف مع الشين

(1467) الكَشْفُ : في اللغة : رفع الحجاب

الكاف مع التاء

(1455) الكِتَابَةُ : يُقال في عُرف الأدباء لإنشاء النثر ، كما أن النثر يُقال لإنشاء النَّظْم ، والظاهر أنه المراد ههنا لا الخط .
(1456) الكِتَابَةُ⁽¹⁾ : إعتاق المملوك يدًا حالاً ورقبة مآلاً حتى لا يكون للمولى سبيل على إكسابه .

(1457) الكِتَابُ المبين : هو اللوح المحفوظ وهو المراد بقوله تعالى : ﴿وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَأْسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ (الأنعام : 59) .

الكاف مع الذال

(1458) كَذَبَ الخبر : عدم مطابقته للواقع ، وقيل : هو إخبار لا على ما عليه الخبر عنه .

الكاف مع الراء

(1459) الكُرَّة : هي جسم يحيط به سطح واحد في وسطه نقطة جميع الخطوط الخارجة منها إليه سواء .

(1460) الكَرَم : هو الإعطاء بالسهولة .

(1461) الكَرِيم : من يُوصَّلُ النِّفَع بلا عَوَضٍ ، فالكرم هو إفادة ما ينبغي لا لغرض ، فمن يهب المال لغرض جَلْبًا للنفع أو خلاصًا عن الدِّم فليس بكريم ،

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (140/3) .

(2) عند المرويين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (19/4) .

الكاف مع اللام

(1474) الكَلَام : ما تضمَّن كلمتين بالإسناد .

(1475) الكَلَام : علم يبحث فيه عن ذات الله تعالى وصفاته وأحوال الممكنات من المبدأ والمعاد على قانون الإسلام ، والقيّد الأخير لإخراج العلم الإلهي للفلاسفة ، وفي اصطلاح النحويين : هو المعنى المركب الذي فيه الإسناد التام .

(1476) الكَلَام : علمٌ باحث عن أمور يعلم منها المعاد ، وما يتعلّق به من الجنة والنار ، والضّراط والميزان ، والثّواب والعقاب ، وقيل الكلام : هو العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة عن الأدلة .

(1477) الكَلِمَة : هو اللفظ الموضوع لمعنى مفرد ، وهى عند أهل الحق : ما يكتنى به عن كل واحدة من الماهيات والأعيان بالكلمة المعنوية ، والغيبية والخارجية بالكلمة الوجودية والمجردات بالمفارقات .

(1478) كلمة الحضرة⁽⁵⁾ : إشارة إلى قوله : ﴿ كُنْ ﴾ (البقرة : 117) ، فهى صورة الإرادة الكلية .

وفي الاصطلاح : هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعانى الغيبية والأمور الحقيقية وجودًا وشهودًا .

الكاف مع العين

(1468) الكَغْيِيَّة⁽¹⁾ : هم أصحاب أبي القاسم محمد بن الكَغْيِي⁽²⁾ كان من معتزلة بغداد ، قالوا : فعل الرّب واقع بغير إرادته ، ولا يَرَى نفسه ، ولا غيره إلا بمعنى أنه يعلمه .

الكاف مع الفاء

(1469) الكَفَالَة⁽³⁾ : ضمُّ ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة .

(1470) الكفاءة : هو كون الزّوج نظيرًا للزوجة .

(1471) الكَفّ⁽⁴⁾ : حذف السابغ الساكن مثل حذف نون «مَفَاعِيلِن» لبقى «مَفَاعِيل» ، ويُسمّى مَكْفُوفًا .

(1472) الكَفَاف : ما كان بقدر الحاجة ، ولا يفضل منه شيء ويكفّ عن السؤال .

(1473) الكُفْرَان : سترّ نعمة المنعم بالجحود ، أو بعمل هو كالجحود في مخالفة المنعم .

(1) فرقة ضالة من فرق المعتزلة : انظر : «الفرق بين الفرق» (193) ، و«الملل والنحل» (76/1) .

(2) عبد الله بن أحمد الكعبي ، البلخي الحراساني ، أبو القاسم رأس الفرقة «الكعبية» ، توفي سنة 319 هجرية . انظر : «الأعلام» (65/4) .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (148/3) .

(4) عند العروضيين : انظر : «الوافي في العروض» (187) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (148) .

جزء الجزئ فيكون ذلك الشيء منسوبًا إلى الكلّ والمنسوب إلى الكلّ كلّ .
(1483) الكلّي الإضافي⁽⁵⁾ : هو الأعمّ من شيء .

اعلم أنه إذا قلنا الحيوان مثلاً كلّي ، فهناك أمور ثلاثة : الحيوان من حيث هو هو ، ومفهوم الكلّي من غير إشارة إلى مادة من المواد والحيوان الكلّي ، وهو المجموع المركب منهما : أى من الحيوان والكلّي والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر ، فإن مفهوم الكلّي ما لا يمنع نفس تصوّره عن وقوع الشركة فيه ، ومفهوم الحيوان الجسم النّامى الحساس المتحرك بالإرادة ، فالأول : يُسمّى كلّيًا طبيعيًا ؛ لأنه موجود فى الطبيعة أى فى الخارج ، والثانى : كلّيًا منطقيًا ؛ لأن المنطق إنما يبحث عنه ، والثالث : كلّيًا عقليًا لعدم تحقّقه إلا فى العقل ، والكلّي إما ذاتى وهو الذى يدخل فى حقيقة جزئياته كالحيوان بالنّسبة إلى الإنسان والفرس ، وإما عرَضى وهو الذى لا يدخل فى حقيقة جزئياته بأن لا يكون جزءًا أو بأن يكون خارجًا كالضّاحك بالنّسبة إلى الإنسان .

(1479) الكلّيات القَوْلية والوُجُودية : عبارة عن تعينات واقعة على النّفس ، إذ القولية واقعة على النفس الإنسانى ، والوُجُودية على النفس الرّحمانى الذى هو صور العالم كالجوهر الهَيُولانى ، وليس إلا عين الطبيعة ، فصور الموجودات كلّها طارئة على النفس الرّحمانى وهو الوجود .
(1480) الكلّيات الإلهية⁽¹⁾ : ما تعين من الحقيقة الجوهرية وصار موجودًا .

(1481) الكلّ : فى اللغة : اسم مجموع المعنى ولفظه واحد ، وفى الاصطلاح⁽²⁾ : اسم لجملة مركبة من أجزاء ، والكلّ هو اسم للحق تعالى⁽³⁾ باعتبار الحضرة الأحدية الإلهية الجامعة للأسماء ؛ ولذا يُقال أحد بالذات كل بالأسماء ، وقيل : الكل اسم لجملة مركبة من أجزاء محصورة ، وكلمة كلّ عام تقتضى عموم الأسماء ، وهى الإحاطة على سبيل الانفراد ، وكلمة كلما تقتضى عموم الأفعال .

(1482) الكلّي الحَقِيقى⁽⁴⁾ : ما لا يمنع نفس تصوّره من وقوع الشركة فيه كالإنسان ، وإنما سُمّى كلّيًا ؛ لأن كلية الشيء إنما هى بالنّسبة إلى الجزئ ، والكلّي

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (148) .

(3) أسماء الله عز وجل وصفاته توقيفية ، فلا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه ، وما وصفه به رُسُلُه فيما صَحّ من أحاديث .

(4) ، (5) عند المنطقيين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (26/4) .

الكاف مع الميم

(1484) الكمال : ما يكمل به النوع ، في ذاته أو في صفاته ، والأول : أعنى ما يكمل به النوع في ذاته ، وهو الأول لتقدمه على النوع ، والثاني : أعنى ما يكمل به النوع في صفاته ، وهو ما يتبع النوع من العوارض هو الكمال الثاني لتأخره عن النوع .

(1485) الكَمَّ⁽¹⁾ : هو العَرَض الذى يقتضى الانقسام لذاته ، وهو إما متصل أو منفصل ؛ لأن أجزاءه إما أن تشترك في حدود يكون كل منها نهاية جزء وبداية آخر ، وهو المتصل أولاً ، وهو المنفصل .

(1486) والمتصل : إما قارّ الذات مجتمع الأجزاء في الوجود وهو المقدار المنقسم إلى الخط والسطح والثخن⁽²⁾ وهو الجسم التعليمى ، أو غير قارّ الذات وهو الزمان . والمنفصل : هو العدد فقط كالعشرين والثلاثين .

الكاف مع النون

(1487) الكُنْيَةُ : ما صدر «بأب» أو «أم» أو «ابن» أو «بنت» .

(1488) الكِنَايَةُ⁽³⁾ : كلام استتر المراد منه

بالاستعمال ، وإن كان معناه ظاهراً في اللغة سواء كان المراد به الحقيقة أو المجاز فيكون تردد فيما أُريد به فلا بد من النية أو ما يَقُوم مقامها من دلالة الحال كحال مذاكرة الطلاق ليزول التردد ويتعين ما أُريد منه .

والكناية عند علماء البيان : هى أن يعبر عن شيء لفظاً كان أو معنى بلفظ غير صريح في الدلالة عليه لغرض من الأغراض كالإيهام على السامع نحو : « جاء فلان » أو لنوع فصاحة نحو : « فلان كثير الرماد » أى كثير القِرَى .

(1489) الكِنَايَةُ : ما استتر معناه لا تعرف إلا بقرينة زائدة ، ولهذا سُمُّوا التاء في قولهم : « أنت » والهاء في قولهم : « إنه » حرف كناية ، وكذا قولهم : « هو » وهو مأخوذ من قولهم : « كَنُوت الشيء وكَنَيْتَه » أى سترته .

(1490) الكُنْزُ : هو المال الموضوع في الأرض .

(1491) الكُنْزُ المَخْفَى⁽⁴⁾ : هو الهوية الأحادية المكنونة في الغيب ، وهو أبطن كل باطن .

(1492) الكُنُودُ : هو الذى يعد المصائب وينسى المواهب .

(1) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 43) .

(2) الثَّخَنُ : الثَّقِيل الغليظ الصُّلْب . انظر : « الوسيط » (1/ 98) .

(3) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (3/ 150) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (149) .

الكاف مع الواو

(1493) الكَوْنُ : اسم لما حدث دفعة
كانقلاب الماء هواء ، فإن الصُّورة الهوائية
كانت ماء بالقوة فخرجت منها إلى الفعل
دفعة ، فإذا كان على التدريج فهو الحركة
وقيل : الكَوْنُ حصول الصُّورة في المادة
بعد أن لم تكن حاصلة فيها ، وعند أهل
التحقيق : الكون عبارة عن وجود العالم
من حيث هو عالم لا من حيث إنه حق ،
وإن كان مُرادًا للوجود المطلق العام عند
أهل النظر وهو بمعنى المكون عندهم .
(1494) الكَوَاكِبُ⁽¹⁾ : أجسام بسيطة
مركوزة في الأفلاك كالقَصَص في الخاتم
مضيئة بذواتها إلا القمر .

الكاف مع الياء

(1495) الكَيْفُ⁽²⁾ : هيئة قارة في الشيء لا
يقتضى قِسْمة ، ولا نسبة لذاته ، فقوله :
« هيئة » يشمل الأعراض كلها ، وقوله :
« قارة في الشيء » احتراز عن الهيئة الغير
القارة بالحركة والزمان والفعل والانفعال ،
وقوله : « لا يقتضى قسمة » يخرج الكم ،
وقوله : « ولا نسبة » يخرج الأعراض ،
وقوله : « لذاته » ليدخل فيه الكيفيات

المقتضية للقِسْمة أو النسبة بواسطة اقتضاء
محلّها ذلك ، وهي أربعة أنواع :

الأول : الكيفيات المحسوسة : فهي إما
راسخة كحلاوة العسل ، وملوحة ماء
البحر ، وتُسَمَّى انفعاليات ، وإما غير
راسخة كحُمرة الخَجَل وصُفرة الوجه ،
وتُسَمَّى انفعالات ، لكونها أسبابًا
لانفعالات النفس ، وتُسَمَّى الحركة فيه
استحالة كما يتسوّد العنب ويتسخّن الماء .

والثانية : الكيفيات النفسانية : وهي
أيضًا إما راسخة كصناعة الكتابة للمتدرب
فيها ، وتُسَمَّى مَلَكات ، أو غير راسخة
كالكتابة لغير المتدرب ، وتُسَمَّى حالات .
والثالثة : الكيفيات المختصة بالكميات :
وهي إما أن تكون مختصة بالكميات المتصلة
كالثلث والتربيع والاستقامة والانحناء ، أو
المنفصلة كالزوجة والفردية .

والرابعة : الكيفيات الاستعدادية :
وهي إما أن تكون استعدادًا ، نحو
القبول كاللين والمراضية ، ويُسمّى ضَعْفًا
ولا قوة أو نحو : « اللاقبولى كالصلابة
والصحاحية ويُسمّى قُوّة .
(1496) كيمياء السَّعادة⁽³⁾ : تهذيب النفس

(1) الكوكب في علم الفلك الحديث ، جُزء سماوى يدور حول الشمس ويستضيء بضوئها ، وأشهر الكواكب مرتبة على
حسب قربها من الشمس : عطارد ، الزُّهرة ، الأرض ، المريخ ، المُشْتَرى ، زُحل ، يورانس ، نبتون ، بلوتون .
انظر : « الوسيط » (825 / 2) .

(2) عند الحكماء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (21 / 4) .

(3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (149) .

تصوّر اللازم مع تصوّر الملزوم ، فيقال للمعنى الثانى : اللازم البين بالمعنى الأخص ، وليس كلما يكفى التصورات يكفى تصوّر واحد ، فيقال لهذا اللازم : البين بالمعنى الأعم .

(1502) اللازم الغير البين ⁽⁵⁾ : هو الذى يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما إلى وسط كتساوى الزوايا الثلاث للقائمتين للمثلث ، فإن مجرد تصوّر المثلث وتصور تساوى الزوايا للقائمتين لا يكفى فى جزم الذهن بأن المثلث متساوى الزوايا للقائمتين ، بل يحتاج إلى وسط وهو البرهان الهندسى .

(1503) لازم الماهية ⁽⁶⁾ : ما يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هى مع قطع النظر عن العوارض كالضحك بالقوة عن الإنسان .

(1504) لازم الوجود ⁽⁷⁾ : ما يمتنع انفكاكه عن الماهية مع عارض مخصوص ، ويمكن انفكاكه عن الماهية من حيث هى كالسواد للحبشى .

(1505) اللازم من الفعل : ما يختص بالفاعل .

(1506) اللازم فى الاستعمال : بمعنى الواجب .

باجتناب الرذائل وتركيتها عنها واكتساب الفضائل وتحليتها بها .

(1497) كيمياء العوام ⁽¹⁾ : استبدال المتاع الأخرى الباقى بالحطام الدنيوى الفانى .

(1498) كيمياء الخواص ⁽²⁾ : تخلص القلب عن الكون باستئثار المكون .

(1499) الكيد : إرادة مضرة الغير خفية ، وهو من الخلق : الحيلة السيئة ، ومن الله : التدبير بالحق لمجازاة أعمال الخلق .

باب اللام

اللام مع الألف

(1500) اللازم ⁽³⁾ : ما يمتنع انفكاكه عن الشيء .

(1501) اللازم البين ⁽⁴⁾ : هو الذى يكفى تصوّره مع تصوّر ملزومه فى جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للأربعة ، فإن من تصوّر الأربعة وتصور الانقسام بمتساويين ، جزم بمجرد تصورهما بأن الأربعة منقسمة بمتساويين ، وقد يُقال : البين على اللازم الذى يلزم من تصوّر ملزومه تصوّره ككون الاثنين ضعفاً للواحد ، فإن من تصوّر الاثنين أدرك أنه ضعف الواحد ، والمعنى الأول أعم ؛ لأنه متى كفى تصوّر الملزوم فى اللزوم يكفى

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (149) .

(3) ، (4) ، (5) ، (6) ، (7) عند المنطقيين والأصوليين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (89/4) .

ملاءمته ، فإنه ليس بلذة كالدواء النافع المر ، فإنه ملائم من حيث إنه نافع فيكون لذة لا من حيث إنه مر .

اللام مع الزاي

(1513) اللزومية : ما حكم فيها بصدق قضية على تقدير أخرى لعلاقة بينهما موجبة لذلك .

(1514) اللزوم الذهني : كونه بحيث يلزم من تصوّر المُسمّى في الذهن تصوّره فيه فيتحقق الانتقال منه إليه كالزوجية للاثنتين .

(1515) اللزوم الخارجي : كونه بحيث يلزم من تحقّق المسمى في الخارج تحقّقه فيه ، ولا يلزم من ذلك انتقال الذهن كوجود النهار لطلوع الشمس .

(1516) لزوم الوقف : عبارة عن أن لا يصحّ للواقف رجوعه ولا لقاض آخر إبطاله .

اللام مع السين

(1517) اللسن (4) : ما يقع به الإفصاح الإلهي لأذان العارفين عند خطابه تعالى لهم .

(1518) لسان الحق (5) : هو الإنسان

(1507) اللأدرية (1) : هم الذين يُنكرون العلم بثبوت شيء ولا ثبوته ، ويزعمون أنه شاك ، وشاك في أنه شاك وهلمّ جرّاً .

(1508) لام الأمر : هو لام يُطلب به الفعل .

(1509) لا الناهية : هي التي يُطلب بها ترك الفعل وإسناد الفعل إليها مجاز ؛ لأن الناهي هو المتكلم بواسطتها .

اللام مع الباء

(1510) اللب (2) : هو العقل المنور بنور القدّس الصّافي عن قُشور الأوهام والتخيّلات .

اللام مع الحاء

(1511) اللحن في القرآن والأذان (3) : هو التّطويل فيما يقصر ، والقصر فيما يُطال .

اللام مع الذال

(1512) اللذة : إدراك الملائم من حيث إنه ملائم كطعم الحلاوة عند حاسة الذوق ، والتّور عند البصر ، وحضور المرجو عند القوّة الوهّمية ، والأمر الماضيّة عند القوّة الحافظة تلتذّ بتذكّرها ، وقيد الحيثية للاحتراز عن إدراك الملائم لا من حيث

(1) فرقة من فرق السوفسطائية قالوا بالتوقف في وجود كل شيء وعلمه . انظر : « الكشف » (2/369) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (150) .

(3) عند القراء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/94) .

(4) ، (5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (151) .

الكامل المتحقق بمظهرية الاسم المتكلم .

اللام مع الطاء

(1519) اللطيفة⁽¹⁾ : كَلَّ إشارة دقيقة المعنى تلوح للفهم لا تسعها العبارة كعلوم الأذواق .

(1520) اللطيفة الإنسانية⁽²⁾ : هي النفس الناطقة المسماة عندهم بالقلب ، وهي في الحقيقة تنزل الروح إلى رتبة قريبة من النفس مناسبة لها بوجه ، ومناسبة للروح بوجه ، ويُسمَّى الوجه الأول الصُّدْر ، والثاني الفؤاد .

اللام مع العين

(1521) اللَّعب : هو فعل الصبيان يعقب التعب من غير فائدة .

(1522) اللعن من الله : هو إبعاد العبد بسخطه ومن الإنسان الدعاء بسخطه .

(1523) اللَّعان⁽³⁾ : هي شهادات مؤكدة بالآيمان مقرونة باللعن قائمة مقام حَدِّ القذف في حَقِّه ومقام حَدِّ الزَّنا في حقها .

اللام مع الغين

(1524) اللَّغة : هي ما يُعبر بها كل قوم عن

أغراضهم .

(1525) اللَّغز : مثل المعنى إلا أنه يجيء على طريقة السؤال ، كقول الحريري⁽⁴⁾ في الخمر :

وما شيء إذا فسد

تحول غيُّه رشدا

(1526) اللَّغو من اليمين⁽⁵⁾ : هو أن يحلف على شيء وهو يرى أنه كذلك ، وليس كما يرى في الواقع ، هذا عند أبي حنيفة ، وقال الشافعي : هي ما لا يعقد الرجل قلبه عليه كقوله : « لا والله » ، و « بل والله » .

(1527) اللَّغو : ضَمُّ الكلام ما هو ساقط العبرة منه ، وهو الذي لا معنى له في حَقِّ ثُبُوت الحُكم .

اللام مع الفاء

(1528) اللَّفظ : ما يتلفَّظ به الإنسان أو في حكمه مُهملاً كان أو مستعملاً .

(1529) اللَّفيف المقرون⁽⁶⁾ : ما اعتلَّ عينه ولامه « كقوى » .

(1530) اللَّفيف المفروق⁽⁷⁾ : ما اعتلَّ فاؤه ولامه « كوقى » .

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (151) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (152) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (174/3) .

(4) القاسم بن علي الحريري صاحب المقامات ، له ديوان شعر ، توفي سنة 516 هجرية . انظر : « الأعلام » (177/5) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (178/3) .

(6) ، (7) عند الصرفيين : انظر : « الوسيط » (866/2) .

اللام مع الميم

(1535) اللَّامُ : هي قوة منبثة في جميع البدن تدرك بها الحرارة والبرودة والرطوبة واليُبوسة ، ونحو ذلك عند التماس والاتصال به .

اللام مع الواو

(1536) اللَّوْح : هو الكتاب المبين والنفس الكلية ، فالألواح أربعة : لوح القضاء السابق على المحو والإثبات ، وهو لوح العقل الأول ، ولوح القدر : أى لوح النَّفْس الناطقة الكلية التي يفصل فيها كليات اللوح الأول ويتعلّق بأسبابها ، وهو المسمّى باللوح المحفوظ ، ولوح النفس الجزئية السماوية التي ينتقش فيها كل ما في هذا العالم بشكله وهيئته ومقداره ، وهو المسمى بالسمااء الدُّنيا ، وهو بمثابة خيال العالم ، كما أن الأول بمثابة روحه ، والثاني بمثابة قلبه ، ولوح الهَيُولَى القابل للصور في عالم الشهادة .

(1537) اللَّوَامِعُ : أنوار ساطعة تلمع لأهل البدايات من أرباب النفوس الضَّعِيفَةِ الظاهرة ، فتعكس من الخيال إلى الحِسِّ المشترك ، فيصير مشاهدة

(1531) اللَّفّ والنَّشْر⁽¹⁾ : هو أن تلف شيئين ثم تأتى بتفسيرهما مجملة ثقة بأن السامع يرد إلى كل واحد منهما ما له كقوله تعالى : ﴿ وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (القصص : 73) ومن النظم قول الشاعر⁽²⁾ :

ألست أنت الذى من ورد نعمته

وورد حشمته أجنى وأعترف

وقد يُسمّى الترتيب أيضًا .

(1532) اللَّقَب : ما يسمى به الإنسان بعد اسمه العلم من لفظ يدل على المدح أو الذم لمعنى فيه .

اللام مع القاف

(1533) اللَّقِيط : هو بمعنى الملقوط : أى المأخوذ من الأرض ، وفي الشرع : اسم لما يُطرح على الأرض من صغار بنى آدم خوفًا من العيلة ، أو فرارًا من تهمّة الزنا .

(1534) اللَّقْطَةُ : هو مالٌ يوجد على الأرض ولا يُعرف له مالك ، وهى على وزن الضَّحَكَةِ مبالغة فى الفاعل وهى لكونها مالًا مرغوبًا فيه جعلت آخذًا مجازًا لكونها سببًا لأخذ من رآها .

★★★

(1) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (30/4) .

(2) انظر : « علوم البلاغة » (315) .

(3) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : « الكشف » (76/4) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (152) .

باب الميم

الميم مع الألف

(1540) الماء المُطلق⁽¹⁾ : هو الماء الذى

بقى على أصل خِلقته ولم تُخالطه نجاسة ، ولم يغلب عليه شئ طاهر .

(1541) الماء المستعمل⁽²⁾ : كل ما أُزيل به

الحَدَث أو استعمل فى البدن على وجه التقرُّب .

(1542) مادة الشئ⁽³⁾ : هى التى يحصل

الشئ معها بالقوة ، وقيل : المادة الزيادة المتَّصلة .

(1543) ماهية الشئ⁽⁴⁾ : ما به الشئ هو

هو ، وهى من حيث هى لا موجودة ، ولا معدومة ، ولا كلى ، ولا جزئى ، ولا خاص ، ولا عام . وقيل : منسوب إلى ما والأصل المائية قلبت الهمزة هاء لثلاثاً يشتهر بالمصدر المأخوذ من لفظ ما ، والأظهر أنه نسبة إلى ما هو ، جعلت الكلمتان ككلمة واحدة .

(1544) الماهية : تُطلق غالباً على الأمر

المتعقِّل مثل المتعقِّل من الإنسان ، وهو الحيوان الناطق مع قطع النظر عن الوجود الخارجى ، والأمر المتعقِّل من حيث إنه

بالحواسِّ الظاهرة ، فترى لهم أنوار كأنوار الشهب والقمر والشمس فيضى ما حولهم ، فهى إما عن غلبة أنوار القَهَر والوعيد على النفس فيضرب إلى الحمرة ، وإما عن غلبة أنوار اللطف والوعد فيضرب إلى الخضرة والنضوع .

اللام مع الهاء

(1538) اللّهُو : هو الشئ الذى يتلذَّذ به الإنسان فيلهيه ، ثم ينقضى .

اللام مع الياء

(1539) لَيْلَة القَدَر : ليلة يختصُّ فيها السالك بتجلُّ خاص يعرف به قدره ورُتبته بالنسبة إلى محبوبه ، وهو وقت ابتداء وُصول السالك إلى عين الجمع ومقام البالغين فى المعرفة .

(1) ، (2) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (192/3) .

(3) عند الحكماء : انظر : «الكليات» (865) .

(4) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (103/4) .

بضميره ، أو متعلّقه لو سُلِّط عليه هو أو ما ناسبه لنصبه مثل : « زيدًا ضربته » .

(1550) مؤنة⁽²⁾ : اسم لما يتحمّله الإنسان من ثَقَلِ النَّفَقَةِ التي يُنفقها على من يليه من أهله وولده ، وقال الكوفيون : المؤنة : مَفْعَلَةٌ وليست مفعولة ، فبعضهم يذهب إلى أنها مأخوذة من الأَوْن ، وهو الثقل ، وقيل : هو من الأين .

(1551) المؤول⁽³⁾ : ما ترجّح من المشترك بعض وجوهه بغالب الرأي ؛ لأنك متى تأملت موضع اللفظ وصرفت اللفظ عما يحتمله من الوجوه إلى شيء معين بنوع رأى فقد أوّلته إليه ، قوله : من المشترك قيد اتفاق ، وليس بلام إذ المشكل والخفي إذا عُلِمَ بالرأى كان مؤولاً أيضاً ، وإنما خصّه بغالب الرأي ؛ لأنه لو ترجّح بالنص كان مفسراً لا مؤولاً .

(1552) المؤمن : المصدق بالله وبرسوله وبما جاء به .

(1553) المانع⁽⁴⁾ : من الإرث : عبارة عن انعدام الحكم عند وجود السبب .

مقول في جواب ما هو يُسمى ماهية ، ومن حيث ثبوته في الخارج يُسمّى حقيقة ، ومن حيث امتيازها عن الأغيار هوية ، ومن حيث حمل اللوازم له ذاتاً ، ومن حيث يستنبط من اللفظ مدلولاً ، ومن حيث إنه محلّ الحوادث جوهرًا ، وعلى هذا .

(1545) الماهية النوعية : هي التي تكون في أفرادها على السوية ، فإن الماهية النوعية تقتضي في فرد ما تقتضيه في فرد آخر كالإنسان ؛ فإنه يقتضي في « زيد » ما يقتضي في « عمرو » بخلاف الماهية الجنسية .

(1546) الماهية الجنسية : هي التي لا تكون في أفرادها على السوية ، فإن الحيوان يقتضي في الإنسان مقارنة الناطق ، ولا يقتضيه في غير ذلك .

(1547) الماهية الاعتبارية : هي التي لا وجود لها إلا في عقل المعتبر ما دام مُعتَبَرًا ، وهي ما به يُجاب عن السؤال بما هو ، كما أن الكمية ما به يُجاب عن السؤال بكم .

(1548) الماضي⁽¹⁾ : هو الدال على اقتران حَدَثَ بزمان قبل زمانك .

(1549) ما أضمر عامله على شريطة التفسير : هو كل اسم بعده فعل أو شبهه مشغول عنه

(1) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (22/1) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (191) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (201/3) .

(4) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (195/3) .

الميم مع الباء

(1554) المباح⁽¹⁾ : ما استوى طرفاه .

(1555) المباشرة : كون الحركة بدون توسُّط فعل آخر كحركة اليد .

(1556) المباشرة الفاحشة : هي أن يماسَّ بدنه بدن المرأة مجرَّدين ، وتنتشر آلته ويتماسَّ الفرجان .

(1557) المبارزة⁽²⁾ : بالهمزة وتركها خطأ ، وهي أن يقول لامرأته : برئت من نكاحك بكذا ، وتقبله هي .

(1558) المبادئ : هي التي يتوقَّف عليها مسائل العلم كتحرير المباحث وتقرير المذاهب ، فللبحث أجزاء ثلاثة مُرتَّبة بعضها على بعض ، وهي المبادئ والأواسط ، والمقاطع ، وهي المقدمات التي تنتهي الأدلة والحُجج إليها من الضروريات والمُسَلَّمات ، ومثل الدُّور والتسلسل .

(1559) المبادئ : هي التي لا تحتاج إلى البرهان بخلاف المسائل ، فإنها تثبت بالبرهان القاطع .

(1560) المآجن : هو الفاسق ، وهو أن

لا يُبالى بما يقول ويفعل ، وتكون أفعاله على نَهَج أفعال الفُسَّاق .

(1561) المبحث : هو الذي تتوجَّه فيه المناظرة بنفى أو إثبات .

(1562) المبدعات : ما لا تكون مسبقة بمادة ومُدَّة ، والمراد بالمادة ، إما الجسم أو حدُّه أو جزؤه .

(1563) المبتدأ⁽³⁾ : هو الاسم المجرد عن العوامل اللفظية مسندًا إليه ، أو الصفة الواقعة بعد ألف الاستفهام ، أو حرف النفي رافعة لظاهر نحو : « زيد قائم » « وأقائم الزيدان » « وما قائم الزيدان » .

(1564) المبني⁽⁴⁾ : ما كان حركته وسكونه لا يعامل .

(1565) المَبْنَى اللازم : ما تضمَّن معنى الحرف كأين ومتى ، وكيف وما أشبهه كالذي والتي ونحوهما .

الميم مع التاء

(1566) المُتَصَرِّفَة⁽⁵⁾ : هي قوة محلُّها مُقَدَّم التجويف الأوسط من الدماغ من شأنها التصرُّف في الصُّور والمعاني بالتركيب والتفصيل ، فَتَرَكَّب الصُّور بعضها ببعض

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (202/3) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (203/3) .

(3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (188/1) .

(4) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (28/1) .

(5) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (47/3) .

مطلقاً ، وهما المتقابلان بالإيجاب والسلب .
 (1568) المتقابلان بالعدم والملكة أمران :
 أحدهما : وجودى ، والآخر : عدمى ،
 ذلك الوجودى لا مطلقاً بل من موضوع
 قابل له كالبصر والعمى والعلم والجهل ،
 فإن العمى عدم البصر عما من شأنه البصر
 والجهل عدم العلم عما من شأنه العلم .
 (1569) المتقابلان بالإيجاب والسلب : هما
 أمران : أحدهما : عدم ، الآخر : مطلقاً
 كالفرسية واللافرسية .

(1570) المتقابلة : بكسر الباء القوم الذين
 يصلحون للقتال .

(1571) المتقى : الذى يؤمن ويصلى ويذكرى
 على هدى ، وقيل : إن المتقى هو الذى
 يفعل الواجبات بأسرها ، والمراد
 بالواجبات هاهنا أعم من كونه ثبت
 بدليل قطعى كالفرض أو بدليل ظنى .

(1572) المتى : هى حالة تعرض للشيء
 بسبب الحصول فى الزمان .

(1573) المتصلة : هى التى يُحكم فيها
 بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير
 أخرى ، فهى إما موجبة كقولنا : إن كان
 هذا إنساناً ، فهو حيوان ، فإن الحكم فيها
 بصدق الحيوانية على تقدير صدق الإنسانية أو
 سالبة إن كان الحكم فيها بسلب صدق قضية
 على تقدير أخرى كقولنا : ليس إن كان هذا

مثل أن يتصور إنساناً ذا رأسين أو جناحين ،
 وهذه القوة يستعملها العقل تارة والوهم
 أخرى ، ف باعتبار الأول يُسمى مُفَكِّرة ،
 لتصرفها فى المواد الفكرية ، وباعتبار الثانى
 يُسمى متخيلة ؛ لتصرفها فى الصور الخيالية .

(1567) المتقابلان ⁽¹⁾ : هما اللذان لا
 يجتمعان فى شيء واحد من جهة واحدة
 قيّد بهذا ليدخل المتضايفان فى التعريف ؛
 لأن المتضايفين كالأبوة والبُنة قد يجتمعان
 فى موضع واحد « كريد » مثلاً لكن لا من
 جهة واحدة بل من جهتين ، فإن أبوته
 بالقياس إلى ابنه ، وبنوته بالقياس إلى أبيه ،
 فلو لم يُقيّد التعريف بهذا القيد لخرج
 المتضايفان عنه لاجتماعهما فى الجملة ،
 والمتقابلان أربعة أقسام : الضدان ،
 والمتضايفان ، والمتقابلان بالعدم والملكة
 والمتقابلان بالإيجاب والسلب ، وذلك لأن
 المتقابلين لا يجوز أن يكونا عدميين إذ لا
 تقابل بين الأعدام فإما أن يكونا وجوديين
 أو يكون أحدهما وجودياً والآخر عدمياً ؛
 فإن كانا وجوديين ، فإما أن يعقل كل
 منهما بدون الآخر ، وهما الضدان أو لا
 يعقل كل منهما إلا مع الآخر وهما
 المتضايفان ، وإن كان أحدهما وجودياً
 والآخر عدمياً ، فالعدمى إما عدم الأمر
 الوجودى عن الموضوع القابل ، وهما
 المتقابلان بالعدم والملكة ، أو عدمه

(1) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/ 546) .

يقابله من الأخرى ، وهو ضِدُّ الترصيع
مختلفين في الوزن والتقفية نحو : ﴿ سُرُّ مَرْفُوعَةٌ ﴾
(١٣) وَأَكْرَابٌ مَوْضُوعَةٌ ﴿ (الغاشية : 13 ، 14) ، أو
في الوزن فقط نحو : ﴿ وَالْمُرْسَلَتِ عُرْفًا ﴾ (١٤)
فَالْعَصْفَتِ عَصْفًا ﴿ (المُرْسَلَات : 1 ، 2) ، أو في
التقفية فقط كقولنا : حصل الناطق
والصامت ، وهلك الحاسد والشامت ،
أو لا يكون لكل كلمة من إحدى
القرينتين مقابل من الأخرى نحو : ﴿ إِنَّا
أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ (١٥) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿
(الكوثر : 1 ، 2) .

(1580) الْمُتَخَيَّلَةُ ⁽³⁾ : هي القوة التي
تتصَرَّفُ في الصُّور المحسوسة والمعاني
الجزئية المنتزعة منها وتصَرِّفُها فيها
بالتركيب تارة ، والتفصيل أخرى مثل :
إنسان ذي رأسين أو عديم الرأس ، وهذه
القوة إذا استعملها العقل سُمِّيت مفكرة ،
كما أنها إذا استعملها الوهم في المحسوسات
مطلقاً سميت مُتَخَيَّلَةً ، فمحلُّ الحِسِّ المشترك
والخيال هو البطن الأول من الدماغ المنقسم
إلى بطون ثلاثة أعظمها الأول ثم الثالث .

وأما الثاني فهو كمنفذ فيها بينهما مزرد
كشكل الدود والحس المشترك في مقدمه
والخيال في مؤخره ، ومحلُّ الوهمية
والحافضة هو البطن الأخير منه ،
والوهمية في مقدمه والحافضة في مؤخره

إنساناً فهو جمد ، فإن الحكم فيها بسلب
صدق الجمادية على تقدير الإنسانية .

(1574) الْمُتَوَاتِرُ : هو الخبر الثابت على
ألسنة قوم لا يَتَصَوَّرُ تَوَاطُؤُهُمْ على الكذب
لكثرتهم أو لعدالتهم ، كالحكم بأن النبي
صَلَّى الله عليه وسلم ادَّعى النبوة ، وأظهر
المعجزة على يده ، سُمي بذلك لأنه لا يقع
دفعة بل على التعاقب والتوالي .

(1575) المتواطئ : هو الكلُّ الذي يكون
حصول معناه وصدقه على أفراد الذهنية
والخارجية على السوية كالإنسان والشمس ،
فإن الإنسان له أفراد في الخارج وصدقه عليها
بالسوية ، والشمس لها أفراد في الذهن
وصدقها عليها أيضاً بالسوية .

(1576) المترادف ⁽¹⁾ : ما كان معناه واحداً
وأسماءه كثيرة وهو ضد المشترك أخذاً من
الترادف الذي هو ركوب أحد خلف آخر
كأن المعنى مركوب واللفظين راكبان عليه
« كالليث والأسد » .

(1577) المتباين : ما كان لفظه ومعناه مخالفاً
لآخر كالإنسان والفرس .

(1578) المتشابه : هو ما خفى بنفس اللفظ
ولا يرجى دركه أصلاً كالمقطعات في أوائل
السور .

(1579) المتوازي ⁽²⁾ : هو السجع الذي لا
يكون في إحدى القرينتين أو أكثر مثل : ما

(1) عند أهل العربية : انظر : « الكشاف » (246/2) . (2) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (82/4) .

(3) عند الحكماء : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (73/2) .

أى كتقدم الصف الأول على الثانى ،
والثانى على الثالث إلى آخر الصفوف .
(1585) المتقدم بالعِلَّة (4) : هى العِلَّة
الفاعلية الموجبة بالنسبة إلى معلولها ،
وتقدمها بالعِلَّة كونه عِلَّة فاعلية كحركة
اليد ، فإنها متقدمة بالعِلَّة على حركة القلم
وإن كانا معًا بحسب الزمان .
(1586) المتعدى (5) : ما لا يتم فهمه بغير ما
وقع عليه ، وقيل : هو ما نصب المفعول به .

الميم مع التاء

(1587) المثال (6) : ما اعتل فأوه كوعد
ويسر ، وقيل : ما يذكر لإيضاح القاعدة
بتمام إشارتها .
(1588) المثنى (7) : ما لحق آخره ألف أو ياء
مفتوح ما قبلها ونون مكسورة .
(1589) المثلث (8) : هو الذى ذَهَبَ ثلثاه
بالطبع من ماء العنب والزبيب والتمر وبقي
ثلثه ، فما دام حلوا فهو طاهر حلال
شربه ، وإن غلى واشتد ، فكذلك
لا استمرار الطعام والتقوى والتداوى دون
التلهى ، ولا يحل منه السكر .
وقال محمد رحمه الله : هو حرام نجس
يحد فى قليله وكثيره .

ومحل المتخيلة هو الوسط من الدماغ .
(1581) المتقدم بالزمان : هو ما له تقدم زمانى
كتقدم نوح على إبراهيم عليهما السلام .
(1582) المتقدم بالطبع (1) : هو الشئ الذى
لا يمكن أن يوجد شئ آخر إلا وهو
موجود ، وقديم يمكن أن يوجد هو ولا يكون
الشئ الآخر موجودًا كتقدم الواحد على
الاثنين ، فإن الاثنين يتوقف وجودهما على
وجود الواحد ، فإن الواحد متقدم بالطبع
على الاثنين ، وينبغى أن يُزاد فى تفسير
المتقدم بالطبع قيد كونه غير مؤثر فى التأخر
ليخرج عنه المتقدم بالعِلَّة .
(1583) المتقدم بالشرف (2) : هو الرّاجح
بالشرف على غيره ، وتقدمه بالشرف وهو
كونه كذلك كتقدم أبى بكر على عمر رضى
الله عنهما .
(1584) المتقدم بالرتبة (3) : هو ما كان
أقرب من غيره إلى مبدأ محدود لهما ،
وتقدمه بالرتبة هو تلك الأقربة ، وهما إما
طبعى إن لم يكن المبدأ المحدود بحسب
الوضع والجعل بل بحسب الطبع كتقدم
الجنس على النوع ، وإما وُضعى إن كان
المبدأ بحسب الوضع والجعل كترتب
الصفوف فى المسجد بالنسبة إلى المحراب :

(1 ، 2 ، 3 ، 4) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/ 554) .

(5) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (2/ 145) .

(6) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (1/ 394) و « القواعد الأساسية » (22) .

(7) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (1/ 55) . (8) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (194) .

الميم مع الجيم

(1590) الْمُجَرَّد : ما لا يكون محلاً لجوهر ولا حالاً في جوهر آخر ، ولا مركباً منهما على اصطلاح أهل الحِكْمَة .

(1591) المجرورات : هو ما اشتمل على علم المضاف إليه .

(1592) المجرّبات : هي ما يحتاج العقل فيه في جزم الحكم إلى تكرّر المشاهدة مرة بعد أخرى كقولنا : شرب السَّقْمُونِيا ⁽¹⁾ يسهل الصفراء ، وهذا الحكم إنمّا يحصل بواسطة مشاهدات كثيرة .

(1593) المَجْدُوب ⁽²⁾ : من اصطفاه الحق لنفسه واصطفاه بحضرة أنسه وأظلمه بجناب قُدسه ففاز بجميع المقامات والمراتب بلا كلفة المكاسب والمتاعب .

(1594) مجمع البَحْرين ⁽³⁾ : هو حَضْرَة قاب قَوْسين لا اجتماع بحرى الوجوب والإمكان فيها ، وقيل : هو حَضْرَة جمع الوجود باعتبار اجتماع الأسماء الإلهية والحقائق الكونية فيها .

(1595) مجمع الأضداد ⁽⁴⁾ : هو الهوية المطلقة التي هي حضرة تعاقب الأطراف .

(1596) المجموع ⁽⁵⁾ : ما دلّ على آحاد

مقصودة بحروف مفردة خرج بهذا القيد مثل نفر ورهط ؛ لأنه لا مفرد لهما بحروفهما بأن يكون جميعها ملفوظة نحو : « جاءني رجال أو لا » أى لا يكون جميعها ملفوظة نحو : جوار في جمع جارية ، وأدُلّ في جمع دَلُو ليس على زَنَة فَعَل احتراز عن تَمَر وركب فإن بناء فَعَل ليس من أبنية المجموع .

(1597) المجاز ⁽⁶⁾ : اسم لما أُريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما كتسمية الشّجاع أسداً ، وهو مفعّل بمعنى فاعل من جاز إذا تعدى كالمولى بمعنى الوالى سُمّي به ؛ لأنه مُتَعَدٍّ من محلّ الحقيقة إلى محلّ المجاز ، قوله : « لمناسبة بينهما » احتراز به عمّا استعمل في غير ما وضع له لا لمناسبة ، فإن ذلك لا يُسمّى مجازاً بل كان مرتجلاً أو خطأ ، والمجاز إما مرسل أو استعارة ؛ لأن العلاقة المصححة له إما أن تكون مشابهة المنقول إليه بالمنقول عنه في شيء وإما أن تكون غيرها ، فإن كان الأوّل يُسمّى المجاز استعارة كلفظ الأسد إذا استعمل في الشّجاع ، وإن كان الثّاني فيُسمّى مرسلًا كلفظ « اليد » إذا استعمل في النعمة كما يُقال : جلّت أياديهِ عندي : أى كثرت نِعْمُهُ لَدَيَّ ، واليدُ في اللغة : العُضْو

(1) السَّقْمُونِيا : نبات يستخرج من جذوره نبات مسهل . انظر : « الوسيط » (1/ 453) .

(2 ، 3 ، 4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (155 ، 156) .

(5) عند النحاة والصرفيين : انظر : « الكشف » (1/ 314) .

(6) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (3/ 74) .

وحاصله أن تنصب قرينة صارفة للإسناد عن أن يكون إلى ما هو له كقوله : ﴿ فِي عِشَّةٍ رَاضِيَةٍ ﴾ (الحاقة : 21) فيما بُني للفاعل وأسند إلى المفعول به إذ العيشة مرضية ، وسيل مفعم في عكسه اسم مفعول من أفعمت الإناء ملأته وأسند إلى الفاعل .

(1600) المَجَاز اللُّغَوِي : هو الكلمة المستعملة في غير ما وُضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن إرادته : أى إرادة معناها في ذلك الاصطلاح .

(1601) المَجَاز المركب : هو اللفظ المستعمل فيما شُبه بمعناه الأصلي : أى بالمعنى الذى يدلُّ عليه ذلك اللفظ بالمطابقة للمبالغة في التشبيه كما يُقال للمتعدد في أمر : إني أراك تُقدِّم رجلاً وتؤخِّر أخرى . (1602) المُجْمَل ⁽¹⁾ : هو ما خفى المراد منه بحيث لا يدرك بنفس اللفظ إلا ببيان من المُجْمَل سواء كان ذلك لتزاحم المعانى المتساوية الأقدام : كالمشترك أو لغرابة اللفظ ، كالهلوع أو لانتقاله من معناه الظاهر إلى ما هو غير معلوم ، فترجع إلى الاستفسار ثم الطلب ، ثم التأمل كالصلاة والزكاة والرِّيا ، فإن الصلاة في اللغة : الدعاء وذلك غير مراد وقد بيَّنها النبي صلى

المخصوص ، والعلاقة كون ذلك العضو مصدرًا للنعمة فإنها تصل إلى المنعم عليه من اليد .

والفرق بين المعنيين : أن الاستعارة في الأوّل اسم للفظ المنقول ، وفي الثانى : للنقل ، وعلى الثانى يُسمَّى المشبّه به وهو الحيوان المفترس مستعارًا منه ، والمشبّه وهو الشجاع مستعارًا له ، واللفظ وهو لفظ الأسد مستعارًا ، والمتلفظ وهو المستعمل للفظ الأسد في الشجاع مستعيرًا ، ووجه الشبه وهو الشجاعة ما به الاستعارة ، ولا تصحُّ هذه الاشتقاقات في الاستعارة بالمعنى الأوّل وهو ظاهر .

(1598) المَجَاز : ما جاوز وتعدّى عن محله الموضوع له إلى غيره لمناسبة بينهما ، إما من حيث الصُّورة ، أو من حيث المعنى اللازم المشهور ، أو من حيث القُرب والمجاورة كاسم الأسد للرجل الشجاع ، وكألفاظ يكتن بها الحديث .

(1599) المَجَاز العَقْلِي : ويُسمّى مجازًا حكميًا ومجازًا في الإثبات ، وإسنادًا مجازيًا وهو إسناد الفعل أو معناه إلى ملابس له غير ما هو له أى غير الملابس الذى ذلك الفعل أو معناه له يعنى غير الفاعل فيما بُني للفاعل وغير المفعول فيما بُني للمفعول بتأوّل متعلق بإسناده .

(1) عند الأصوليين والفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (4 / 220) .

(1608) المجنون⁽³⁾ : هو من لم يستقم كلامه وأفعاله ، فالمطبق منه شهر عند أبي حنيفة رحمه الله ؛ لأنه يسقط به الصوم ، وعند أبي يوسف أكثره يوم ؛ لأنه يسقط به الصلوات الخمس ، وعند محمد رحمه الله : حَوْل كامل وهو الصحيح ؛ لأنه يسقط جميع العبادات كالصوم والصلاة والزكاة .

الميم مع الحاء

(1609) المَعْقُوق⁽⁴⁾ : فناء وجود العبد في ذات الحق تعالى كما أن المَعْوُ : فَنَاء أفعاله في فعل الحق ، والظُّمُس : فَنَاء الصفات في صفات الحق .

(1610) مَعْوُ الجمع والمحو الحقيقي⁽⁵⁾ : فناء الكثرة في الوحدة .

(1611) مَعْوُ العُبودية وَمَعْوُ عين العبد⁽⁶⁾ : هو إسقاط إضافة الوجود إلى الأغنيان .

(1612) المحال : ما يمتنع وجوده في الخارج كاجتماع الحركة والسكون في جزء واحد .

(1613) الْمُحَرَّم⁽⁷⁾ : ما ثبت النهي فيه بلا

الله عليه وسلم بالفعل ، فنطلب المعنى الذى جعلت الصلاة لأجله صلاة أهو التواضع والخشوع أو الأركان المعلومة ، ثم نتأول : أى نتعدى إلى صلاة الجنازة فيمن خلفه ويصلى أم لا .

(1603) المجلة : هى الصحيفة التى يكون فيها الحكم .

(1604) المُجَانَسَة : هى الاتحاد فى الجنس .

(1605) المُجْتَهِد⁽¹⁾ : من يحوى علم الكتاب ووجوه معانيه ، وعلم السنة بطرقها ومتونها ووجوه معانيها ، ويكون مصيباً فى القياس عالماً بعرف الناس .

(1606) المجاهدة : فى اللغة : المحاربة ، وفى الشرع : محاربة النفس الأمارة بالسوء بتحصيلها ما يشق عليها بما هو مطلوب فى الشرع .

(1607) المَجْهُولِيَّة⁽²⁾ : مذهبهم كمذهب الجازمية إلا أنهم قالوا : يكفى معرفته تعالى ببعض أسمائه ، فَمَنْ علمه كذلك فهو عارف به مؤمن .

(1) عند الأصوليين والفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (217/4) .

(2) فرقة ضالة من فرق الخوارج ، كانوا فى الأصل من فرقة الجازمية ، فقالوا : مَنْ علم الله ببعض أسمائه وصفاته وجعل بعضها فقد عرف الله تعالى ، وقالوا : إن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى .

انظر : «الفرق بين الفرق» (114) ، «الملل والنحل» (133/1) .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (222/3) .

(4) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (158) .

(5) ، (6) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (158 - 159) .

(7) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (228/3) .

مُحْكَمٌ : أى متقن مأمون الانتقاض ، وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءٌ عَليمٌ ﴾ (الأنفال : 75) ، والنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته ؛ لأن ذلك لا يحتمل النسخ ، فإن اللفظ إذا ظهر منه المراد ، فإن لم يحتمل النسخ فهو مُحْكَمٌ ، وإلا فإن لم يحتمل التأويل فمفسر ، وإلا فإن سيق الكلام لأجل ذلك المراد فَتَضَّرَ وإلا فظاهر ، وإذا خَفِيَ لعارض أى لغير الصيغة فخفى ، وإن خَفِيَ لنفسه أى لنفس الصيغة وأدرك عقلاً فمشكل أو نقلاً فمجمل أو لم يُدرك أصلاً فمتشابه .

(1621) المُمَحَّدُ : ما يكون مسبوقةً بمادة ومدة ، وقيل : ما كان لوجوده ابتداء .

(1622) المُمَحَّضَةُ : هى القضية التى لا يكون حرف السلب جزءاً لشيء من الموضوع والمحمول ، سواء كانت موجبة أو سالبة كقولنا : « زيد كاتب أو ليس بكاتب » .

(1623) المُمَحْضَرُ (7) : هو الذى كتبه القاضى فيه دعوى الخصمين مفصلاً ولم يحكم بما ثبت عنده بل كتبه للتذكُّر .

عارضٍ ، وحُكِمَ الثواب بالترك لله تعالى والعقاب بالفعل ، والكفر بالاستحلال فى المتفق .

(1614) المُمَحَاضَةُ (1) : حُضُور القلب مع الحق فى الاستفاضة من أسمائه تعالى .

(1615) المُمَحَادَّةُ (2) : خطاب الحق للعارفين من عالم الملك والشهادة كالنداء من الشجرة لموسى عليه السلام .

(1616) المُمَاقلة : هو بَيْع الحِنطة مع سنبليها بحنطة مثل كيلها تقديرًا .

(1617) المُمَحْوُ (3) : رفع أوصاف العادة

بحيث يغيب العبد عندها عن عقله ويحصل منه أفعال وأقوال لا مدخل لعقله فيها كالسكر من الخمر .

(1618) المُمَحْصَنُ (4) : هو حُر مكلف مسلم وطى بنكاح صحيح .

(1619) المُمَحْرَزُ (5) : هو مال ممنوع أن يصل إليه يد الغير سواء كان المانع بيتاً أو حافظاً .

(1620) المُمَحْكَمُ (6) : ما أحكم المراد به عن التبديل والتغيير أى التخصيص والتأويل والنسخ مأخوذ من قولهم : « بناء

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (156) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (158) .

(4) عند الفقهاء : انظر : « معجم الألفاظ والمصطلحات الفقهية » (230/3) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (227/3) .

(6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (232/3) .

(7) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (230/3) .

(1624) المَحْمُول : هو الأمر في الذهن .

الميم مع الخاء

(1625) الخِيَلَات⁽¹⁾ : هى قضايا يُتَخِيل فيها ، فتتأثر النَّفْس منها قَبْضًا وَبَسْطًا ، فتتفر أو ترغب كما إذا قيل : الخمر ياقوتة سَيَّالَةٌ انبسطت النفس ورغبت في شربها ، وإذا قيل : العسل مُرَّةٌ مُهَوَّعة انقبضت النفس وتنفرت عنه ، والقياس المؤلف منها يُسمى شعراً .

(1626) المُخَالَفة : أن تكون الكلمة على خلاف القانون المستنبط من تتبع لغة العرب كوجوب الإعلال في نحو : « قام » والإدغام في نحو : « مدَّ » .

(1627) المَخْرُوط المُسْتَدِير : هو جسم أحد طرفيه دائرة هى قاعدته ، والآخر نقطة هى رأسه ، ويصل بينهما سطح تُفرض عليه الخطوط الواصلة بينهما مستقيمة .

(1628) المِخْدَع بكسر الميم⁽²⁾ : موضع ستر القُطْب عن الأفراد الواصلين ، فإنهم خارجون عن دائرة تَصَرُّفه ، فإنه في الأصل واحد منهم متحقق بما تحقَّقوا به في البساط غير أنه اختير من بينهم للتصرف والتدبير .

(1629) المُخْلِص بفتح اللام⁽³⁾ : هم الذين صَفَّاهم الله عن الشُّرك والمعاصي ، وبكسرها هم الذين أخلصوا العبادة لله تعالى ، فلم يشركوا به ولم يعصوه ، وقيل : من يُخفى حسناته كما يُخفى سيئاته .

(1630) المَخْطَلَه : هو المالك أول الفتح .
(1631) المَخَابِرَة⁽⁴⁾ : هى مزارعة الأرض على الثلث أو الربع .

الميم مع الدال

(1632) المَدْح : هو الثناء باللسان على الجميل الاختيارى قصداً .

(1633) المُدَبَّر⁽⁵⁾ : من أَعْتَق عن دَبَر فالمطلق منه أن يُعَلَّق عتقه بموت مطلق مثل : إن مِتُّ فأنت حُرٌّ ، أو بموت يكون الغالب وقوعه مثل إن مِتُّ إلى مائة سَنَةٍ فأنت حُرٌّ ، والمقيد منه أن يُعَلَّق بموت مقيد مثل : إن مِتُّ في مرضى هذا فأنت حُرٌّ .

(1634) المَدْعَى : من لا يجبر على الخُصومة .

(1635) المَدْعَى عليه : من يُجبر عليها .

(1636) المُدْرِك⁽⁶⁾ : هو الذى أدرك الإمام بعد تكبيرة الافتتاح .

(1) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (75 / 2) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (159) .

(4) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (234 / 3) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (244 / 3) .

(6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (247 / 3) .

عليه وسلم من غير أن يذكر الصحابي الذي روى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كما يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الميم مع الراء

(1643) المُرِيد⁽¹⁾ : هو المجرد عن الإرادة .

قال الشيخ محي الدين ابن العربي قدس سره في «الفتح المكي» : المُرِيد من انقطع إلى الله عن نظر واستبصار وتجرد عن إرادته إذا علم أنه ما يقع في الوجود إلا ما يريد الله تعالى لا ما يريد غيره ، فيمحو إرادته في إرادته ، فلا يريد إلا ما يريد الحق .

(1644) المُرْشِد : هو الذي يدل على الطريق المستقيم قبل الضلالة .

(1645) المُرَاد : عبارة عن المجذوب عن إرادته ، والمراد من المجذوب عن إرادته المحبوب ، ومن خصائص المحبوب أن لا يتبلى بالشدائد والمشاق في أحواله ، فإن ابتلى فذلك يكون محباً لا غير .

(1646) المَرَاهِق : صبي قارب البلوغ وتحركت آتة واشتهى .

(1647) المُرْجُئَة⁽²⁾ : قوم يقولون لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة .

(1637) المدلول : هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به .

(1638) المدمن للخمر : من شرب الخمر وفي نيته أن يشرب كلّما وجده .

(1639) المُدَاهَنَة : هي أن ترى منكراً وتقدر على دفعه ولم تدفعه حفظاً لجانب مُرتكبه أو جانب غيره ، أو لقلّة مُبالاة في الدين .

الميم مع الدال

(1640) المَذْكُر : خلاف المؤنث وهو ما خلا من العلامات الثلاث التاء والألف والياء .

(1641) المَذْهَبُ الكَلَامِيّ : هو أن يورد حُجّة للمطلوب على طريق أهل الكلام بأن يُورد ملازمة ويستثنى عين الملزوم أو نقيض اللازم ، أو يُورد قرينة من القرائن الاقترايات لاستنتاج المطلوب مثاله قوله تعالى : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ (الأنبياء : 22) : أي الفساد مُتَّفِقٌ فكذلك الإلهية مُتَّفِقَةٌ ، وقوله تعالى أيضاً : ﴿فَلَمَّا أَفْلَحَ قَالَ لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ (الأنعام : 76) : أي الكوكب آفل ورَبِّي ليس بآفل ينتج من الثاني الكوكب ليس برَبِّي .

(1642) المُرْسَل من الحديث : ما أسنده التابعي أو تبع التابعي إلى النبي صلى الله

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (161) .

(2) المرجئة فرق ضالة ، وهم ثلاثة أصناف : صنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان وبالقدر على مذهب القدرية المعتزلة ، وصنف منهم قالوا بالإرجاء في الإيمان والجبر في الأعمال على مذهب جهم بن صفوان ، والصنف الثالث منهم خارجون عن الجبرية والقدرية .. والإرجاء بمعنى التأخير . انظر : «الفرق بين الفرق» (211) .

المرتبة الإلهية المسماة عندهم بالواحدية ، ومقام الجمع وهذه المرتبة باعتبار الإيصال لمظاهر الأسماء التي هي الأعيان والحقائق إلى كمالاتها المناسبة لاستعداداتها في الخارج تُسمى مرتبة الربوبية ، وإذا أخذت بشرط كُلية الأشياء تُسمى مرتبة الاسم الرحمن رب العقل الأول المسمى بلوح القضاء ، وأم الكتاب ، والقلم الأعلى ، وإذا أخذت بشرط أن تكون الكليات فيها جُزئيات مُفَصَّلة ثابتة من غير احتجابها عن كلياتها فهي مرتبة الاسم الرحيم رب النفس الكلية المسماة بلوح القدر ، وهو اللوح المحفوظ والكتاب المبين ، وإذا أخذت بشرط أن تكون الصُّور المفصلة جزئيات متغيرة فهي مرتبة الاسم الماحي ، والمثبت والحَيى رب النفس المنطبقة في الجسم الكُلِّي المسماة بلوح المَحْو والإثبات ، وإذا أخذت بشرط أن تكون قابلة للصُّور النوعية الروحانية والجسمانية ، فهي مرتبة الاسم القابل رب الهَيُولَى الكلية المشار إليها بالكتاب المسطور والرق المنشور ، وإذا أخذت بشرط الصور الحسية العينية ، فهي مرتبة الاسم المصور رب عالم الخيال المطلق والمقيد ، وإذا أخذت بشرط الصور الحسِّية الشهادية فهي مرتبة الاسم الظاهر المطلق ، والآخر رب عالم الملك .

(1648) المرادف : ما كان مُسَمَّاه واحدًا وأسماءه كثيرة ، وهو خلاف المشترك .

(1649) المُرسَّلة من الأملاك : هي التي ادعاها مُلْكًا مطلقًا : أى مرسلًا عن سبب معين ، وكذلك المرسل من الدراهم .

(1650) المِرءاء : طعن في كلام الغير لإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرض سوى تحقير الغير .

(1651) مرتبة الإنسان الكامل ⁽¹⁾ : عبارة عن جميع المراتب الإلهية والكَونية من العقول والنفوس الكلية والجزئية ، ومراتب الطبيعة إلى آخر تنزلات الوجود ، ويُسمى المرتبة العَمَائِيَّة أيضًا فهي مُضاهية للمرتبة الإلهية ، ولا فرق بينهما إلا بالربوبية والربوبية ، ولذلك صار خليفة لله تعالى .

(1652) المَرْتَبَةُ الأَحَدِيَّة ⁽²⁾ : هي ما إذا أخذت حقيقة الوجود بشرط أن لا يكون معها شيء ، فهي المرتبة المُسْتَهلِكة جميع الأسماء والصفات فيها ، ويُسمى جمع الجمع وحقيقة الحقائق والعماء أيضًا .

(1653) المرتبة الإلهية ⁽³⁾ : ما إذا أخذت حقيقة الوجود بشرط شيء ، فأما أن يؤخذ بشرط جميع الأشياء اللازمة لها كليتها وجزئيتها المسماة بالأسماء والصفات فهي

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (161) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (160) .

الناطق ، وإما غير تقييدى كالمُرْكَب من اسم وأداة نحو : « فى الدار » أو كلمة وأداة نحو : « قد قام » : من « قد قام زيد » .

اعلم أن المُرْكَب التام المحتمل للصدق والكذب يُسمّى من حيث اشتماله على الحُكْم قضية ، ومن حيث احتماله الصدق والكذب جزءًا ، ومن حيث إفادة الحُكْم إخبارًا ، ومن حيث إنه جزء من الدليل مُقَدِّمة ، ومن حيث يُطلب من الدليل مطلوبًا ، ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة ، ومن حيث يقع فى العلم ويسأل عنه مسألة ، فالذات واحدة ، فاختلف العبارات باختلاف الاعتبارات .

(1661) المَرْفُوعَات : هو ما اشتمل على علم الفاعلية .

(1662) المَرْفُوع من الحديث : ما أخبر الصحابى عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(1663) المرض : هو ما يعرض للبدن فيُخْرِجه عن الاعتدال الخاص .

الميم مع الزاى

(1664) المَزْدُوج⁽⁴⁾ : هو أن يكون المتكلم بعد رعايته للأسجاع يجمع فى أثناء القرائن

(1654) المراقبة : استدامة علم العبد بإطلاع الرّب عليه فى جميع أحواله .

(1655) المروءة : هى قوّة للنفس مبدأ لصدور الأفعال الجميلة عنها المستتعبة للمدح شرعًا وعقلًا وفرعًا .

(1656) المُرَاجعة⁽¹⁾ : هى البيع بزيادة على الثمن الأوّل .

(1657) المرتجّل : هو الاسم الذى لا يكون موضوعًا قبل العملية .

(1658) المُرْكَب : هو ما أريد بجزء لفظه الدلالة على جزء معناه وهو خمسة : مُرْكَب إسنادى : « كقام زيد » ، ومُرْكَب إضافى : « كغلام زيد » ، ومُرْكَب تعدادى : « كخمسة عشر » ، ومُرْكَب مزجى : « كعلبك » ، ومُرْكَب صوقى : « كسيويه » .

(1659) المُرْكَب التام⁽²⁾ : ما يصحّ السكوت عليه : أى لا يحتاج فى الإفادة إلى لفظ آخر ينتظره السامع مثل احتياج المحكوم عليه إلى المحكوم به وبالعكس سواء أفاد إفادة جديدة كقولنا : السّماء فوقنا .

(1660) المُرْكَب الغير التام⁽³⁾ : ما لا يصحّ السكوت عليه والمُرْكَب الغير التام إما تقييدى إن كان الثانى قيدًا للأول كالحَيوان

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (253/3) .

(2) ، (3) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (188/2) .

(4) عند الشعراء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (290/2) .

الله على سِرِّ القدر ؛ لأنه يرى أن كل مقدور يجب وقوعه في وقته المعلوم ، وكل ما ليس بمقدور يمتنع وقوعه فاستراح من الطلب والانتظار لما لم يقع .

(1669) المَسَائِل : هي المطالب التي يُبرهن عليها في العلم ، ويكون الغرض من ذلك العلم معرفتها .
(1670) المُسْتَنْد : مثل السُّنْد .

(1671) المُسْنَد من الحديث : خلاف المرسل ، وهو الذى اتصل إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو ثلاثة أقسام : المتواتر والمشهور والآحاد ، والمسند قد يكون متصلاً ومنقطعاً ، والمتصل مثل : ما روى مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمنقطع مثل : ما روى مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا مسند ؛ لأنه قد أسند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومنقطع ؛ لأن الزهري لم يسمع عن ابن عباس رضى الله عنه .

بين لفظين متشابهين في الوزن والروى كقوله تعالى : ﴿ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴾ (النمل : ٢٢) ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « المؤمنون هينون لينون »⁽¹⁾ .

(1665) المَرَّاج⁽²⁾ : كيفية متشابهة تحصل عن تفاعل عناصر منافرة لأجزاء مماثلة بحيث تكسر سَوْرَة كُلِّ منها سَوْرَة كيفية الآخر .

(1666) المزابنة⁽³⁾ : هي بيع الرطب على النخيل بتمر مَجْدُود⁽⁴⁾ مثل : كَيْلَة تقديرًا .

(1667) المزدارية⁽⁵⁾ : هم أصحاب أبى موسى عيسى بن صبيح⁽⁶⁾ المزدار ، قال : الناس قادرون على مثل القرآن وأحسن منه نظمًا وبلاغة ، وكَفَّرَ القائل بِقَدَمِهِ ، وقال : من لازم السلطان كافر لا يورث منه ولا يرث ، وكذا من قال : يخلق الأعمال وبالرؤية كافر أيضًا .

الميم مع السين

(1668) المُسْتَرِيح من العباد : من أظله

(1) تقدم تحريجه .

(2) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (108/4) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (265/3) .

(4) المجدود : المقطوع . انظر : « الوسيط » (جذذ) (117/1) .

(5) المزدارية تصحيف وفي « الفرق بين الفرق » (178) ، « الملل والنحل » (68/1) .

المُزْدَارِيَّة ، فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، وكانوا يقولون : إن الله قادر على أن يظلم ويكذب .

(6) عيسى بن صبيح ، أبو موسى المردار ، راهب المعتزلة ، ممن أجاب بشر بن المعتمر ، كان من أفصح الناس ،

وأحسنهم قصصًا . انظر : « الفرق بين الفرق » (178) ، « الملل والنحل » (68/1) .

ويتلذذ به ، ففي النساء لا يكون إلا هذا ، وفي الرجال عند البعض أن تنتشر آله أو تزداد انتشاراً هو الصحيح .

(1681) المُسْتَحَاضَة ⁽³⁾ : هي التي ترى الدم من قُبْلِهَا في زمان لا يُعْتَبَر من الحيض والنفاس مستغرقاً وقت صلاة في الابتداء ، ولا يخلو وقت صلاة عنه في البقاء .

(1682) المُسْتَوْلَدَة ⁽⁴⁾ : هي التي أتت بولد سواء أتت بملك النكاح أو بملك اليمين . (1683) المَسْبُوق ⁽⁵⁾ : هو الذي أدرك الإمام بعد ركعة أو أكثر ، وهو يقرأ فيها فيما يقضى مثل قراءة إمامه الفاتحة والسورة ؛ لأن ما يقضى أول صلاته في حَقِّ الأركان .

(1684) المُسْتَقْبَل : هو ما يترقَّب وجوده بعد زمانك الذي أنت فيه يُسَمَّى به ؛ لأن الزمان يستقبله .

(1685) المُسْتَحَب ⁽⁶⁾ : اسم لما شرع زيادة على الفَرَض والواجبات ، وقيل : المستحب ما رغب فيه الشارع ولم يُوجبه .

(1686) المُسْتَثْنَى المتصل ⁽⁷⁾ : هو المخرج

(1672) المَسْتُور : هو الذي لم تظهر عدالته ولا فسقه فلا يكون خبره حُجَّة في باب الحديث .

(1673) المسامحة : ترك ما يجب تَزَرُّها .

(1674) المُشْرِف : من ينفق المال الكثير في الغرض الحَسِيس .

(1675) المُسَامَرَة ⁽¹⁾ : خطاب الحق للعارفين من عالم الأسرار والغيوب منه : ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ (الشعراء : 193) إذ العالم وما فيه من الأجناس والأنواع والأشخاص مظاهر تفصيل ظهورات الحق ومجال له بنوع تجلياته .

(1676) المُسَافِر : هو من قَصَد سيراً وسطاً ثلاثة أيام ⁽²⁾ ولياليها وفارق بيوت بلده .

(1677) المساقاة : دفع الشجر إلى من يُصلحه بجزء من ثمره .

(1678) المَسْخُح : تحويل صورة إلى ما هو أقبح منها .

(1679) المَسْخُح : إمرار اليد المبتلة بلا تسييل .

(1680) المَسَّ بِشَهْوَةٍ : هو أن يَشْتَهَى بقلبه

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (162) .

(2) بالأصل : أقسام ، والصحيح ما أثبتناه .

(3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (276/3) .

(4) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (278/3) .

(5) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (275/3) .

(6) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (276/3) .

(7) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (209/2) .

الميم مع الشين

(1690) المشروطة العامة⁽⁴⁾ : هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط أن يكون ذات الموضوع متصفاً بوصف الموضوع أى يكون لوصف الموضوع دخل في تحقق الضرورة مثال الموجبة قولنا : «كُلّ كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً» فإن تحرك الأصابع ليس بضروري الثبوت لذات الكاتب ، بل ضرورة ثبوته إنما هي بشرط اتصافها بوصف الكاتب ، ومثال السالبة قولنا : بالضرورة لا شيء من الكاتب يساكن الأصابع ما دام كاتباً ، فإن سلب ساكن الأصابع عن ذات الكاتب ليس بضروري إلا بشرط اتصافها بالكتابة .

(1691) المَشْرُوطَةُ الْخَاصَّةُ⁽⁵⁾ : هي المَشْرُوطَةُ الْعَامَّةُ مع قيد اللادوام بحسب الذات مثال الموجبة قولنا بالضرورة : «كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً» فتركيبها من موجبة مَشْرُوطَةُ عَامَّةٍ وسالبة مطلقة عامة ، أما المَشْرُوطَةُ الْعَامَّةُ الموجبة ، فهي الجزء الأول من الْقَضِيَّةِ ، وأما السالبة المطلقة العامة أى قولنا : لا شيء من الكاتب

من متعدد لفظاً بإلا وأخواتها نحو : «جاءنى الرجال إلا زيداً» فزيد مخرج عن متعدد لفظاً أو تقديرًا نحو : «جاءنى القوم إلا زيداً» فزيد مخرج عن القوم وهو متعدد تقديرًا .

(1687) المستثنى المنقطع⁽¹⁾ : هو الذى ذكر بإلا وأخواتها ، ولم يكن مخرجاً نحو : «جاءنى القوم إلا حماراً» .

(1688) المستثنى المفرغ⁽²⁾ : هو الذى ترك منه المستثنى منه ففرغ الفعل قبل إلا وشغل عنه بالمستثنى المذكور بعد إلا نحو : «ما جاءنى إلا زيد» .

(1689) المُسَلِّمَات : قضايا تسلم من الخصم وينبنى عليها الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة بين الخصمين أو بين أهل العلم كتسليم الفقهاء مسائل أصول الفقه كما يستدل الفقيه على وجوب الزكاة فى حلّى البالغة بقوله صلى الله عليه وسلم : «فى الحلّى زكاة»⁽³⁾ ، فلو قال الخصم : هذا خبر واحد ولا نسلم أنه حُجَّةٌ ، فنقول له : قد ثبت هذا فى علم أصول الفقه ولا بد أن تأخذه ههنا .

★★★

(1 ، 2) عند النحاة : انظر : «شرح ابن عقيل» (209/2) .

(3) أخرجه الدارقطنى (107/2) بإسناد ضعيف . انظر : «إرواء الغليل» (296/3) .

(4) عند المنطقيين : انظر : «كشف اصطلاحات الفنون» (497/2) .

(5) عند المنطقيين : انظر : «كشف اصطلاحات الفنون» (498/2) .

بالحسّ سواء كان من الحواسّ الظاهرة أو الباطنة كقولنا : الشّمس مشرقة ، والنار محرقة ، وكقولنا : إن لنا غضباً وخوفاً .
(1696) المُشَاغِبَة : هي مقدمات متشابهات بالمشهورات .

(1697) المُشْتَرَك : ما وضع لمعنى كثير بوضع كثير كالعين لاشتراكه بين المعاني ، ومعنى الكثرة ما يقابل الوحدة لا ما يقابل القلة فيدخل فيه المشترك بين المعنيتين فقط كالقرء والشفق ، فيكون مشتركاً بالنسبة إلى الجميع ومجماً بالنسبة إلى كل واحد .

والاشتراك بين الشينين إن كان بالتّوَع يُسمّى مُمَّاثِلَة كاشتراك زيد وعمرو في الإنسانية ، وإن كان بالجنس يُسمّى مَجَانِسَة كاشتراك إنسان وفرس في الحيوانية ، وإن كان بالعرض إن كان في الكَم يُسمّى مادة كاشتراك ذراع من خشب وذراع من ثوب في الطول ، وإن كان في الكَيْف يُسمّى مِشَابِهَة كاشتراك الإنسان والحجر في السواد ، وإن كان بالمضاف يُسمّى مَنَاسِبَة كاشتراك زيد وعمرو في بُنْوَ بكر ، وإن كان بالشّكل يُسمّى مِشَاكَلَة كاشتراك الأرض والهواء في الكرية ، وإن كان بالوضع المخصوص يُسمّى مَوَازِنَة ، وهو أن لا يختلف البعد بينهما كسطح كل فلك ، وإن كان بالأطراف يُسمّى مِطَابِقَة كاشتراك الإجّانيتين⁽¹⁾ في الأطراف .

بمتحرّك الأصابع بالفعل « فهو مفهوم اللادوام ؛ لأن إيجاب المحمول للموضوع إذا لم يكن دائماً كان معناه أن الإيجاب ليس متحقّقاً في جميع الأوقات ، وإذا لم يتحقّق الإيجاب في جميع الأوقات تحقّق السلب في الجملة وهو معنى السالبة المطلقة ، وإن كانت سالبة كقولنا بالضرورة : لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً لا دائماً ، فتركيبها من مشروطة عامة سالبة وهي الجزء الأوّل ، وموجبة مطلقة عامة أى قولنا : كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل وهو مفهوم اللادوام ؛ لأن السلب إذا لم يكن دائماً لم يكن متحقّقاً في جميع الأوقات ، وإذا لم يتحقّق السلب في جميع الأوقات يتحقّق الإيجاب في الجملة ، وهو الإيجاب المطلق العام .

(1692) المشروع : ما أظهره الشرع من غير نذب ولا إيجاب .

(1693) المشهور من الحديث : هو ما كان من الأحاد في الأصل ، ثمّ اشتهر فصار ينقله قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب فيكون كالمتواتر بعد القرن الأوّل .

(1694) المُشَاهِدَة : تُطلق على رؤية الأشياء بدلائل التوحيد ، وتُطلق بإزائه على رؤية الحقّ في الأشياء ، وذلك هو الوجه الذي له تعالى بحسب ظاهريته في كل شيء .

(1695) المُشَاهَدَات : هي ما يُحكم فيه

(1) الإجّانة : إناء تُغسل فيه الثياب . انظر : « الوسيط » (7/1) .

الموجود ، وإرادته عبارة عن تجليّه لإيجاد المعدوم ، فالمشيئة أعم من وجه من الإرادة ومن تتبّع مواضع استعمالات المشيئة والإرادة في القرآن يعلم ذلك ، وإن كان بحسب اللغة يستعمل كل منهما مقام الآخر .

(1702) المَشْبَهَة (3) : قوم شَبَّهوا الله تعالى بال مخلوقات ، ومثّلوه بالمُحدثات .

(1703) مُشَابِه المُضَاف : هو كل اسم تعلّق به شيء وهو من تمام معناه كتعلّق « من زيد » بخيراً في قولهم : « يا خيراً من زيد » .

الميم مع الصاد

(1704) المَصْرُ : عبارة عن عمل الشّفة خاصة .

(1705) المِضْر : ما لا يسع أكبر مساجده أهله .

(1706) المِصْغَر : هو اللفظ الذي زيد فيه شيء ليدل على التقليل .

(1707) المِصْدَر (4) : هو الاسم الذي اشتقّ منه الفعل وصدر عنه .

(1698) المُشْكِل (1) : هو ما لا ينال المراد منه إلا بتأمل بعد الطلب .

(1699) المُشْكِل : هو الداخل في أشكاله أى في أمثاله وأشباهه مأخوذ من قولهم : أَشْكَل أى صار ذا شَكْل كما يقال : أَحْرَم إذا دخل في الحرم ، وصار ذا حُرْمَة مثل قوله تعالى : ﴿ قَوَّارِباً مِنْ فِضَّةٍ ﴾ (الإنسان : 16) أنه أَشْكَل في أواني الجنة لاستحالة اتخاذ القارورة من الفضة ، والأشكال هي الفضة والزجاج ، فإذا تأملنا علمنا أن تلك الأواني لا تكون من الزجاج ولا من الفضة بل لها حظ منهما إذ القارورة تُستعار للصفاء والفضة للبياض ، فكانت الأواني في صفاء القارورة وبياض الفضة .

(1700) المُشْكِك (2) : هو الكَلّي الذي لم يتساو صدقه على أفراداه بل كان حُصُوله في بعضها أولى أو أقدم أو أشد من البعض الآخر كالوجود فإنه في الواجب أولى وأقدم وأشد مما في الممكن .

(1701) مَشِيئَة اللّٰه : عبارة عن تَجَلّي الذات والعناية السابقة لإيجاد المعدوم أو إعدام

(1) عند الأصوليين : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 293) .

(2) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (2/ 530) .

(3) المشبّهة صنفان : صنف شبهوا ذات البارئ بذات غيره ، وصنف آخرون شبهوا صفاته بصفات غيره ، وكل صنف من هذين الصنفين مفرقون على أصناف شتى ، وأول ظهور التشبيه صادر عن أصناف من الروافض الغلاة ، وهم خارجون عن دين الإسلام ، وإن انتسبوا في الظاهر إليه . انظر : « الفرق بين الفرق » (237) ، « الملل والنحل » (1/ 103) .

(4) عند الصرفيين والنحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (3/ 123) .

(1713) الْمُضْمَر الْمُتَّصِل : ما لا يَسْتَقِل بنفسه في التَّلَفُظ .

(1714) الْمُضْمَر الْمُنْفَصِل : ما يَسْتَقِلُّ بنفسه .

(1715) الْمُضَاف (3) : كل اسم أُضِيفَ إلى اسم آخر فإن الأول يجز الثاني ، ويُسمَّى الجار مضافًا ، والجارور مضافًا إليه .

(1716) الْمُضَاف إِلَيْهِ (4) : كل اسم نسب إلى شيء بواسطة حرف الجر لفظًا نحو : « مرثٌ يزيدٌ » أو تقديرًا نحو : « غلام زيد وخاتم فضة » مرادًا احترازه به عن الظرف نحو : « صمت يوم الجمعة » فإن يوم الجمعة نسب إليه شيء وهو صمت بواسطة حرف الجر وهو في ، وليس ذلك الحرف مرادًا وإلا لكان يوم الجمعة مجرورًا .

(1717) الْمُتَضَايِفَان : هما المتقابلان الوجوديان اللذان يعقل كل منهما بالقياس إلى الآخر كالأبوة والبنوة ، فإن الأبوة لا تعقل إلا مع البنوة وبالعكس .

(1718) الْمُضَاعَف من الثلاثي والمزيد فيه (5) : ما كان عَيْنُهُ ولامه من جنس واحد « كَرَدَ وأَعَدَّ » ومن الرباعي ما كان فائِهِ ولامه الأولى من جنس واحد ، وكذلك عينه ولامه الثانية من جنس واحد

(1708) الْمُضَادَّة على الْمَطْلُوب (1) : هي التي تجعل النتيجة جزء القياس ، أو يلزم النتيجة من جزء القياس كقولنا : الإنسان بشر ، وكل بشر ضحَّاك ينتج أن الإنسان ضحَّاك ، فالكبرى هاهنا ، والمطلوب شيء واحد ، إذ البشر والإنسان مترادفان ، وهو اتحاد المفهوم فتكون الكبرى والنتيجة شيئًا واحدًا .

(1709) مُضْدَاق الشَّيْء : ما يدلُّ على صدقه .

(1710) الْمُصِيبَةُ : ما لا يُلَاقِم الطبع كالموت ونحوه .

الميم مع الضاد

(1711) الْمُضْمَر (2) : ما وضع لتكلم أو مخاطب أو غائب تقدم ذكره لفظًا نحو : « زيد ضربت غلامه » ، أو معنى بأن ذكر مشتقه كقوله تعالى : ﴿ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ (المائدة : 8) أى العدل أقرب لدلالة ﴿ أَعْدِلُوا ﴾ عليه ، أو حُكْمًا أى ثابتًا في الذهن كما في ضمير الشأن نحو : « هو زيد قائم » .

(1712) الْمُضْمَر : عبارة عن اسم يتضمَّن الإشارة إلى المتكلم أو المخاطب أو غيرهما بعد ما سبق ذكره إما تحقيقًا أو تقديرًا .

(1) عند أهل النظر أو علماء الكلام : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (31/3) .

(2) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (62/1 ، 112) .

(3 ، 4) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (43/3) .

(5) عند الصرفيين : انظر : « الوسيط » (560/1) .

نحو : « زَلْزَل » .

(1719) الْمُضَارِعُ ⁽¹⁾ : ما تعاقب في صدره
الهمزة والنون والياء والتاء .

(1720) الْمُضَارِبَةُ : مفاعلة من الضَّرْب وهو
السير في الأرض ، وفي الشرع : عقد شركة
في الربح بمال من رجل وعمل من آخر ،
وهي إيداع أو لا ، وتوكيل عند عمله ،
وشركة إن ربح ، وغصب إن خالف ،
وبضاعة إن شرط كل الربح للمالك ،
وقرض إن شرط للمضارب .

الميم مع الطاء

(1721) الْمُطْلَق : ما يدلُّ على واحد غير
مُعَيَّن .

(1722) الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ ⁽²⁾ : هي التي حُكِمَ
فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه
بالفعل ، أما الإيجاب فكقولنا : كُلَّ إِنْسَانٍ
مُتَنَفِّسٌ بِالْإِطْلَاقِ الْعَامِ . وأما السَّلْبُ
فكقولنا : لا شيء من الإنسان بمتنفسٍ
بالإطلاق العام .

(1723) الْمُطْلَقَةُ الْإِعْتِبَارِيَّةُ ⁽³⁾ : هي الماهية
التي اعتبرها المعتبر ولا تحقق لها في نفس
الأمر .

(1724) الْمُطَابَقَةُ : هي أن يجمع بين شيئين
متوافقين وبين ضديهما ، ثم إذا شرطتها
بشرط وجب أن تشترط ضديهما بضد ذلك
الشرط كقوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾⁽⁴⁾
وَصَدَّقَ ﴿ (الليل : 5 ، 6) الْآيَتَيْنِ ، فالإعطاء
والالتقاء والتصديق ضدُّ المنع والاستغناء
والتكذيب والمجموع الأول شرط لليسرى ،
والثاني شرط للعرى .

(1725) الْمُطَاوَعَةُ ⁽⁴⁾ : هي حصول الأثر
عن تعلُّق الفعل المتعدي بمفعوله نحو :
كَسَرْتُ الْإِنَاءَ فَتَكَسَّرَ ، فيكون تكسَّر مطاوعًا
أى موافقًا لفاعل الفعل الْمُتَعَدِّ وهو
كسرت ، لكنه يُقال لفعل يدلُّ عليه مطاوع
بفتح الواو تسمية للشيء باسم متعلِّقه .

(1726) الْمُطَالَعَةُ ⁽⁵⁾ : توفيقات الحقِّ
للعارفين القائمين بحمل أعباء الخلافة
ابتداءً : أى من غير طلب ولا سؤال
منهم أيضًا .

(1727) الْمُطَرَّفُ ⁽⁶⁾ : هو السجع الذي
اختلفت فيه الفاصلتان في الوزن نحو :
﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴾^(١٣) وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿
(نوح : 13 ، 14) ، فوقارًا وأطوارًا مختلفان
وزنًا .

(1) عند النحاة : انظر : « الوسيط » (1/ 559) .

(2 ، 3) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/ 165) .

(4) عند أهل العربية والنحاة : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/ 154) .

(5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (164) .

(6) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (4/ 82) .

الميم مع الظاء

(1728) المَظْنُونَات⁽¹⁾ : هي القضايا التي يُحكم فيها حُكْمًا راجحًا مع تجويز نقيضه ، كقولنا : فلان يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق ، والقياس المركب من المَقْبُولَات والمَظْنُونَات يُسَمَّى خطابة .

الميم مع العين

(1729) المَعْلَق من الحديث : ما حُذِف من مبدأ إسناده واحد أو أكثر ، فالحذف إما أن يكون في أوّل الإسناد وهو المَعْلَق ، أو في وسطه وهو المنقطع ، أو في آخره وهو المرسل .

(1730) المُعْجِزَة : أمر خارق للعادة داعية إلى الخير والسعادة مقرونة بدعوى النبوة قصد به إظهار صدق من ادّعى أنه رسول من الله .

(1731) المعدات : عبارة عما يتوقّف عليه الشيء ولا يجامعه في الوجود كالخطوات الموصّلة إلى المقاصد ، فإنها لا تجامع المقصود .

(1732) المَعُونَة : ما يظهر من قبِل العوام تخليصًا لهم عن المحن والبلايا .

(1733) المَعَارِضَة : لغة : هي المقابلة على سبيل الممانعة ، واصطلاحًا : هي إقامة

الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخَصْم ، ودليل المعارض إن كان عين دليل المعلل يُسَمَّى قلبًا ، وإلا فإن كانت صورته كصورته يُسَمَّى معارضة بالمثل ، وإلا فمعارضة بالغير وتقديرها إذا استدل على المطلوب بدليل فالخَصْم إن منع مقدمة من مقدماته أو كل واحدة منها على التعيين فذلك يُسَمَّى منعا مجردًا ومناقضة ونقضًا تفصيليًا ، ولا يحتاج في ذلك إلى شاهد ؛ فإن ذكر شيئًا يتقوى به يُسَمَّى سَنَدًا للمنع ، وإن مُنِع مقدمة غير معينة بأن يقول : ليس دليلك بجميع مقدماته صحيحًا ، ومعناه أن فيها خللاً ، فذلك يُسَمَّى نقضًا إجمالًا ولا بد هاهنا من شاهد على الاختلال ، وإن لم يمنع شيئًا من المقدمات لا معينة ولا غير معينة بأن أورد دليلًا على نقض مدعاه ، فذلك يُسَمَّى معارضة .

(1734) المَعْرَف : ما يَسْتَلْزَم تصوّره اكتساب تصوّر الشيء بكنهه أو بامتيازه عن كل ما عداه ، فيتناول التعريف الحدّ الناقص والرسم ، فإن تصوّرهما لا يستلزم تصوّر حقيقة الشيء بل امتيازه عن جميع الأغيار ، فقوله : « ما يستلزم تصوّره » يخرج التصديقات ، وقوله : « اكتساب » يُخْرِج الملزوم بالنسبة إلى لوازمه البيّنة .

(1735) المَعَانِي⁽²⁾ : هي الصور الذهنية من

(1) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/ 189) .

(2) عند أهل المعاني والنحاة : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/ 380) .

(1740) المَعَانِدَة : هى المنازعة فى المسألة العلمية مع عدم العلم من كلامه وكلام صاحبه .

(1741) المَعْرِفَة : ما وضع ليدلّ على شيء بعينه وهى المضمرات والأعلام والمُبْهَمَات وما عُرف باللام والمضاف إلى أحدهما ، والمعرفة أيضًا إدراك الشيء على ما هو عليه وهى مسبوقه بِجَهْل بخلاف العلم ؛ ولذلك يُسَمَّى الحَقُّ تعالى بالعالم دون العارف .

(1742) المُعْرَب ⁽²⁾ : هو ما فى آخره إحدى الحركات أو إحدى الحروف لفظًا أو تقديرًا بواسطة العامل صورة أو معنى ، وقيل : هو ما اختلف آخره باختلاف العوامل .

(1743) المَعْرُوف : هو كل ما يحسن فى الشرع .

(1744) المُعْتَلَّ ⁽³⁾ : هو ما كان أحد أصوله حرف علة وهى الواو والياء والألف ، فإذا كان فى الفاء يُسمى مُعْتَلَّ الفاء ⁽⁴⁾ ، وإذا كان فى العين يُسمى معتلّ العين ⁽⁵⁾ ، وإذا كان فى اللام يُسمى معتلّ اللام ⁽⁶⁾ .

(1745) المُعَمَّى ⁽⁷⁾ : هو تضمين اسم الحبيب أو شيء آخر فى بيت شعر إما

حيث إنه وضع بإزائها الألفاظ والصّور الحاصلة فى العقل ، فمن حيث إنها تقصد باللفظ سُميت معنى ، ومن حيث إنها تحصل من اللفظ فى العقل سُميت مفهوماً ، ومن حيث إنه مقول فى جواب ما هو سُميت ماهية ، ومن حيث ثبوته فى الخارج سُميت حقيقة ، ومن حيث امتيازه عن الأغيار سُميت هوية .

(1736) المعلّل : هو الذى ينصب نفسه لإثبات الحكم بالدليل .

(1737) المَعْنَى : ما يُقصد بشيء .

(1738) المَعْنَوَى : هو الذى لا يكون لسان فيه حظ ، وإنما هو معنى يُعرف بالقلب .

(1739) المَعْدُولَة ⁽¹⁾ : هى القَضِيَّة التى يكون حرف السلب جزءًا للشيء سواء كانت موجبة أو سالبة ، إما من الموضوع فيُسمى مَعْدُولَة الموضوع كقولنا : اللَّاحِىَّ جاد ، أو من المحمول فيُسمى معدولة المحمول كقولنا : الجماد لا عالم ، أو منهما جميعًا فيُسمى مَعْدُولَة الطرفين كقولنا : اللَّاحِىَّ لا عالم .

(1) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (291 / 3) .

(2) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (28 / 1) .

(3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (83 / 1) .

(4) ويُسمى « المثال » .

(5) ويُسمى « الأجوف » .

(6) ويُسمى « الناقص » .

(7) المُعَمَّى : أى اللغز . انظر : « الوسيط » (عمى) (652 / 2) .

(1749) المعتوه : هو مَنْ كان قَلِيلَ الفَهْمِ مُخْتَلَطَ الكلام فَاسِدَ التَّدْبِيرِ .

(1750) الْمُعْتَزَلَةُ ⁽⁵⁾ : أَصْحَابُ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءِ الْغَزَالِيِّ ، اعْتَزَلُوا عَنْ مَجْلِسِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ .

(1751) الْمُعْمَرِيَّةُ ⁽⁶⁾ : هُمُ أَصْحَابُ مَعْمَرِ بْنِ عِبَادِ السَّلْمِيِّ ⁽⁷⁾ . قَالُوا : اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا غَيْرَ الْأَجْسَامِ ، وَأَمَّا الْأَعْرَاضُ فَتَخْتَرَعُهَا الْأَجْسَامُ إِمَّا طَبْعًا كَالنَّارِ لِلْإِحْرَاقِ ، وَإِمَّا اخْتِيَارًا كَالْحَيَوَانِ لِلْأَلْوَانِ ، وَقَالُوا : لَا يُوَصَفُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْقَدَمِ ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى التَّقَدُّمِ الزَّمَانِيِّ ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ بِزَمَانِي وَلَا يَعْلَمُ نَفْسَهُ وَإِلَّا اتَّحَدَ الْعَالَمُ وَالْمَعْلُومُ وَهُوَ مَمْتَنِعٌ .

(1752) الْمُعْلُومِيَّةُ ⁽⁸⁾ : هُمُ كَالْجَازِمِيَّةِ إِلَّا

بِتَصْحِيفِ أَوْ قَلْبِ أَوْ حِسَابِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ كَقَوْلِ الْوُطَوَّاطِ ⁽¹⁾ فِي الْبَرَقِ :

خُذِ الْقَرَبَ ثُمَّ اقْلُبْ جَمِيعَ حُرُوفِهِ فَذَاكَ اسْمٌ مِنْ أَقْصَى مَنَى الْقَلْبِ قَرَبُهُ

(1746) الْمُعْقُولَاتُ الْأُولَى ⁽²⁾ : مَا يَكُونُ بِإِزَائِهِ مَوْجُودٌ فِي الْخَارِجِ كَطَبِيعَةِ الْحَيَوَانِ وَالْإِنْسَانِ فَإِنَّهُمَا يَحْمِلَانِ عَلَى الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ كَقَوْلِنَا : زَيْدٌ إِنْسَانٌ وَالْفَرَسُ حَيَوَانٌ .

(1747) الْمُعْقُولَاتُ الثَّانِيَّةُ ⁽³⁾ : مَا لَا يَكُونُ بِإِزَائِهِ شَيْءٌ فِيهِ كَالْتَوْعِ وَالْجِنْسِ وَالْفَصْلِ ؛ فَإِنَّهَا لَا تَحْمِلُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ الْخَارِجِيَّةِ .

(1748) الْمُعْقُولُ الْكُلِّيُّ ⁽⁴⁾ : الَّذِي يُطَابِقُ صُورَةَ فِي الْخَارِجِ كَالْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانِ وَالضَّاحِكِ .

(1) مُحَمَّدُ الْوُطَوَّاطُ ، كَاتِبُ شَاعِرٍ لَهُ دِيْوَانٌ بِالْعَرَبِيَّةِ ، وَشَهْرَتُهُ فِي شِعْرِ الْفَارْسِيَّةِ أَوْسَعُ ، تَوَفَّى سَنَةَ 573 هَجْرِيَّةً .
انظر : «معجم المؤلفين» (3/ 649) .

(2) ، (3) ، (4) عند المتكلمين والحكماء : انظر : «كشف اصطلاحات الفنون» (3/ 315) .

(5) المعتزلة فيما بينها عشرون فرقة كل فرقة منها تُكْفِّرُ الْأُخْرَى ، عَشْرُونَ فِرْقَةً مِنْهُمْ قَدْرِيَّةٌ مُحْضَةٌ ، وَاثْنَتَانِ مِنَ الْغَلَاةِ فِي الْكُفْرِ هُمَا الْخَابِطِيَّةُ وَالْحَمَارِيَّةُ .. وَيَجْمَعُهُمْ كُلَّهُمُ الْقَوْلُ بِنَفْيِ صِفَاتِ اللَّهِ الْأَزَلِيَّةِ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ عِلْمٌ وَلَا قُدْرَةٌ وَلَا حَيَاةٌ وَلَا سَمْعٌ وَلَا بَصَرٌ ، وَالْقَوْلُ بِحُدُوثِ كَلَامِ اللَّهِ ، وَعَدَمُ رُؤْيَا اللَّهِ وَأَنَّهُ غَيْرُ خَالِقٍ لِأَكْسَابِ النَّاسِ .
انظر : «الفرق بين الفرق» (131) .

(6) فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، قالوا : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا مِنَ الْأَعْرَاضِ : لَوْنٌ أَوْ طَعْمٌ أَوْ رَائِحَةٌ أَوْ حَيَاةٌ أَوْ مَوْتٌ أَوْ سَمْعٌ أَوْ بَصَرٌ ، وَأُنْكِرُوا صِفَاتِ اللَّهِ الْأَزَلِيَّةِ كَسَائِرِ الْمُعْتَزَلَةِ ، وَنَفَوْا صِفَةَ الْكَلَامِ عَنِ اللَّهِ .
انظر : «الفرق بين الفرق» (166) ، «الملل والنحل» (1/ 65) .

(7) مَعْمَرُ بْنُ عِبَادِ السَّلْمِيِّ ، مُعْتَزَلِيٌّ مِنَ الْغَلَاةِ ، كَانَ رَأْسًا لِلْمُلْحَدَةِ وَذَنْبًا لِلْقَدْرِيَّةِ لَهُ فُضَائِحٌ مَعْرُوفَةٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ 215 هـ .
انظر : «الأعلام» (7/ 272) ، «الفرق بين الفرق» (166) .

(8) فرقة ضالة من فرق الخوارج الحازمية قيل : (الجازمية) ، خَالَفُوا الْحَازِمِيَّةَ فِي شَيْئَيْنِ : أَحَدُهُمَا : دَعَاؤُهُمْ أَنَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفِ اللَّهَ تَعَالَى بِجَمِيعِ أَسْمَائِهِ فَهُوَ جَاهِلٌ بِهِ وَالْجَاهِلُ بِهِ كَافِرٌ ، وَالثَّانِي : قَالُوا : إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا فِي الْإِسْتِطَاعَةِ وَالْمُشِيئَةِ يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ . انظر : «الفرق بين الفرق» (114) .

من حيث المعنى فلعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة كقولنا : كُلَّ إنسان و فرس فهو إنسان ، و كُلَّ إنسان و فرس فهو فرس ينتج أن بعض الإنسان فرس ، والغَلَط فيه أن موضوع المقدمتين ليس بموجود ، إذ ليس شيء موجود يصدق عليه إنسان و فرس ، وكوضع القضية الطبيعية مقام الكلية ، كقولنا : الإنسان حيوان ، والحيوان جنس ينتج أن الإنسان جنس .

وقيل المغالطة : مُرَكَّبَةٌ من مقدمات شبيهة بالحق ولا يكون حقًا ويُسمَّى سَفْسَطة أو شبيهة بالمقدمات المشهورة وتُسمَّى مشاغبة .

(1756) المُغَالِطَةُ : قول مُؤَلَّف من قَضَايا شبيهة بالقَطعية أو بالظَنِّية أو بالمشهورة .
(1757) المَغْفِرَةُ (2) : هى أن يستر القادر القبيح الصادر مِنَّن تحت قدرته حتى إنَّ العبد إن سَرَّ عيب سيِّده مخافة عتابه لا يقال غفر له .

(1758) المَغْرُور (3) : هو رَجُل وَطئ امرأة معتقدًا مِلْك يمين أو نكاح وولدت ثم استحققت ، وإنما سُمِّي مَغْرُورًا ؛ لأنَّ البائع غَرَّه وباع له جارية لم تكن مِلْكًا له .

أن المؤمن عندهم من عَرَفَ الله بجميع أسمائه وصفاته ، ومن لم يعرفه كذلك فهو جاهل لا مؤمن .

(1753) المَعْلُول الأخير : هو ما لا يكون عِلَّة لشيء أصلاً .

(1754) المَعْصِيَةُ : مخالفة الأمر قصداً .

الميم مع الغين

(1755) المُغَالِطَةُ (1) : قياس فاسد إما من جهة الصُّورة ، أو من جهة المادة ، أما من جهة الصُّورة فبأن لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط بحسب الكَيْفِيَّة أو الكِمِّيَّة أو الجهة ، كما إذا كان كبرى الشكل الأول جزئية أو صُغْراء سالبة أو ممكنة .

وأما من جهة المادة فبأن يكون المطلوب وبعض مقدماته شيئًا واحدًا ، وهو المصادرة على المطلوب كقولنا : كُلُّ إنسان بشر و كُلُّ بشر ضحَّاك ، فكل إنسان ضحَّاك ، أو بأن يكون بعض المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة ، وهو إما من حيث الصُّورة أو من حيث المعنى ، أما من حيث الصورة فكقولنا : لصورة الفرس المنقوش على الجدار إنها فرس وكل فرس صهَّال ينتج أن تلك الصُّورة صهَّالة ، وأما

(1) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (3/ 396) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 322) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (212) .

(1764) الْمُفَوِّضَةُ ⁽⁵⁾ : هي التي نكحت بلا ذكر مهر أو على أن لا مهر لها .

(1765) الْمُفَوِّضِيَّة ⁽⁶⁾ : قوم قالوا : فُوض خلق الدنيا إلى محمد صلى الله عليه وسلم .

(1766) المفتي الماجن : هو الذي يعلم الناس الحيل ، وقيل : الذي يُفتي عن جهل .

(1767) مَفْهُومُ الموافقة ⁽⁷⁾ : هو ما يفهم من الكلام بطريق المطابقة .

(1768) مَفْهُومُ المخالفة ⁽⁸⁾ : هو ما يفهم منه بطريق الالتزام ، وقيل : هو أن يثبت الحكم في المسكوت على خلاف ما ثبت في المنطوق .

(1769) الْمُفَسَّر ⁽⁹⁾ : ما ازداد وضوحًا على النص على وجه لا يبقى فيه احتمال التخصيص إن كان عامًا ، والتأويل إن كان خاصًا ، وفيه إشارة إلى أن النص

(1759) الْمُغِيرِيَّة ⁽¹⁾ : أصحاب مغيرة بن سعيد العجلي ⁽²⁾ قالوا : الله تعالى جسم على صورة إنسان من نور على رأسه تاج من نور ، وقلبه منبع الحكمة .

الميم مع الفاء

(1760) المفرد : ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه .

(1761) المفرد ⁽³⁾ : ما لا يدل جزء لفظه الموضوع على جزئه ، والفرق بين المفرد والواحد : أن المفرد قد يكون حَقِيقِيًّا وقد يكون اعتباريًّا ، وأنه قد يقع على جميع الأجناس والواحد لا يقع إلا على الواحد الحقيقي .

(1762) الْمُفَارِقَات ⁽⁴⁾ : هي الجواهر المجردة عن المادة القائمة بأنفسها .

(1763) الْمُفَاوِضَةُ : هي شركة متساويين مآلاً وتصرفاً ودينًا .

(1) فرقة ضالة من غلاة الشيعة ، قالوا بإلهية الأئمة وأباحوا محرمات الشريعة ، وأسقطوا وجوب فرائضها وليسوا من الإسلام في شيء . انظر : « الفرق بين الفرق » (253) .

(2) المغيرة بن سعيد العجلي وقيل : (البجلي) كان ساحرًا ، ومحسنًا لله وقال بتأليه علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) وتكفير أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، إليه تنسب « المغيرية » ، أمسك به الأمير خالد القسري وصلبه سنة 119 هجرية . انظر : « الأعلام » (276 / 7) .

(3) عند المنطقيين : انظر : « الكشاف » (413 / 3) . (4) عند المنطقيين والحكماء : انظر : « الكشاف » (444 / 3) .

(5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (324 / 3) .

(6) فرقة ضالة من غلاة الشيعة من الرافضة ، زعموا أن الله تعالى خلق محمدًا ، ثم فوض إليه خلق العالم وتدبيره ، فهو الذي خلق العالم دون الله تعالى ، ثم فوض محمد تدبير العالم إلى علي عليه السلام فهو المدير الثاني . انظر : « الفرق بين الفرق » (270) .

(7 ، 8) عند الأصوليين : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (327 / 3) .

(9) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (325 / 3) .

مما فعله فاعل فعل مذكور ، ويقول :
بمعناه عن « كرهت قيامي » فإن قيامي وإن
كان صادرًا عن فاعل فعل مذكور إلا أنه
ليس بمعناه .

(1773) المفعول به ⁽⁴⁾ : هو ما وقع عليه فعل
الفاعل بغير واسطة حرف الجر أو بهما أي
بواسطة حرف الجر ، ويسمى أيضًا ظرفًا
لغوا إذا كان عامله مذكورًا أو مستقرًا إذا كان
مع الاستقرار أو الحصول مقدرًا .

(1774) المفعول فيه ⁽⁵⁾ : ما فعل فيه فعل
مذكور لفظًا أو تقديرًا .

(1775) المفعول له ⁽⁶⁾ : هو علّة الإقدام على
الفعل نحو ضربته تأديبًا له .

(1776) المفعول معه ⁽⁷⁾ : هو المذكور بعد
الواو لمصاحبة معمول فعل لفظًا نحو :
« استوى الماء والخشب » أو معنى نحو : « ما
شأنك وزيدًا » .

الميم مع القاف

(1777) المقدمة ⁽⁸⁾ : تُطلق تارة على ما

يحتملهما كالظاهر ، نحو قوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ
الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ (الحجر : 30) ،
فإن الملائكة اسم عام يحتمل التخصيص
كما في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ
يَمْرُؤُومَ ﴾ (آل عمران : 45) والمراد جبرائيل
صلّى الله عليه وسلم ، في قوله : « كلهم »
انقطع احتمال التخصيص لكنه يحتمل
التأويل والحمل على التفرق ، في قوله :
« أجمعون » انقطع ذلك الاحتمال فصار
مُفسّرًا .

(1770) المفقود ⁽¹⁾ : هو الغائب الذي لم يدر
موضعه ولم يدر أحيى هو أم ميّت ؟

(1771) مفعول ما لم يُسمَّ فاعله ⁽²⁾ : هو
كل مفعول حذف فاعله وأقيم هو مقامه .

(1772) المفعول المطلق ⁽³⁾ : هو اسم ما
صدر عن فاعله فعل مذكور بمعناه أي
بمعنى الفعل ، احتراز بقوله ما صدر عن
فاعله فعل عمّا لا يصدر عنه « كزيد
وعمر » وغيرهما ، ويقول : مذكور عن
نحو : « أعجبني قيامك » فإن قيامك ليس

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (326 / 3) .

(2) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (101 / 2) .

(3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (169 / 2) .

(4) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (145 / 2) .

(5) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (191 / 2) .

(6) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (180 / 2) .

(7) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (202 / 2) .

(8) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (557 / 3) .

والزهد ، وهى نافعة جدًا فى تعظيم أمر الله والشفقة على خلق الله .

(1783) المَقُولَات التى تقع فيها الحركة

أربع : الأولى الكَم : ووقوع الحركة فيه على أربعة أوجه : الأول : التَحْلُل ، والثانى : التكاثف ، والثالث : النمو ، والرابع : الذبول .

الثانية : من المقولات التى تقع فيها الحركة : الكيف .

الثالثة : من تلك المقولات : الوضع كحركة الفلك على نفسه ، فإنه لا يخرج بهذه الحركة من مكان إلى مكان لتكون حركته أبدية ، ولكن يتبدل بها وضعه .

الرابعة : من تلك المقولات : الأين : وهو النقلة التى يُسميها المتكلم حركة وباقى المقولات لا تقع فيها حركة ، والمقولات عشرة قد ضبطها هذا البيت :

قَمَرٌ غَزِيرُ الحُسْنِ أَلْطَفُ مِصْرُهُ

لو قامَ يَكْشِفُ غُمَّتِي لَمَّا اثْنَى

(1784) المَقْدَار : هو الاتصال العرضى ، وهو غير الصورة الجسمية والنوعية ؛ فإن المقدار إما امتداد واحد وهو الخط أو اثنان وهو السطح ، أو ثلاثة وهو الجسم التعليمى ، فالمقدار لغة : هو الكمية ، واصطلاحًا : هو الكمية المتصلة التى تتناول الجسم والخط والسطح والثنى⁽¹⁾

يتوقَّف عليه الأبحاث الآتية ، وتارة تُطلق على قَضِيَّة جعلت جُزء القياس ، وتارة تُطلق على ما يتوقَّف عليه صِحَّة الدليل .

(1778) مُقدمة الكتاب : ما يذُكر فيه قبل الشُّرُوع فى المقصود لارتباطها ، ومُقدمة العلم ما يتوقَّف عليه الشُّروع ، فمقدمة الكتاب أعم من مقدمة العلم بينهما عموم وخصوص مطلق ، والفرق بين المقدمة والمبادئ أن المقدمة أعم من المبادئ ، وهو يتوقَّف عليه المسائل بلا واسطة ، والمقدمة ما يتوقَّف عليه المسائل بواسطة أو لا واسطة .

(1779) المُقَدِّمة الغربية : هى التى لا تكون مذكورة فى القياس لا بالفعل ولا بالقوة ، كما إذا قلنا : (أ) مساوٍ لـ (ب) و (ب) مساوٍ لـ (ج) ينتج (أ) مساوٍ لـ (ج) بواسطة مُقَدِّمة غربية وهى كل مساوٍ لمساوٍ لشيء مساوٍ لذلك الشيء .

(1780) المُقَيَّد : ما قُيد لبعض صفاته .

(1781) المُقَاطِع : هى المقدمات التى تنتهى الأدلة والحُجَج إليها من الضروريات والمُسَلَّمات ، ومثل الدور والتسلسل واجتماع النقيضين .

(1782) المَقْبُولَات : هى قَضَايا تُؤخذ ممن يعتقد فيه إما لأمر سماوى من المعجزات والكرامات كالأنبياء والأولياء ، وإما لاختصاصه بمزيد عقل ودين كأهل العلم

(1) الثَّن : المقدار والكمية والسُّمك . انظر : « الوسيط » (ثخن) (98 / 1) .

(1791) المَقَام : في اصطلاح أهل الحقيقة : عبارة عما يُتوصَّل إليه بنوع تصرُّف ويتحقق به بضرب تطلب ومقاساة تكلف ، فمقام كل واحد موضع إقامته عند ذلك .

(1792) المقتدى : هو الذى أدرك الإمام مع تكبيرة الافتتاح .

الميم مع الكاف

(1793) المَكَان : عند الحكماء : هو السطح الباطن من الجسم الحاوى المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوى ، وعند المتكلمين : هو الفراغ المتوهم الذى يشغله الجسم وينفذ فيه أبعاده .

(1794) المكان المُبْهِم : عبارة عن مكان له اسم تسميته به بسبب أمر غير داخل فى مُسمَّاه كالحَلْف ، فإن تسمية ذلك المكان بالحَلْف إنما هو بسبب كون الحَلْف فى جهة وهو غير داخل فى مُسمَّاه .

(1795) المكان المَعِين : عبارة عن مكان له اسم تسميته به بسبب أمر داخل فى مُسمَّاه كالدار فإن تسميته بها بسبب الحائط والسقف وغيرهما وكلها داخلية فى مُسمَّاه .

(1796) المَكْر : من جانب الحق تعالى هو إرداف النعم مع المخالفة وإبقاء الحال مع سوء الأدب وإظهار الكرامات من غير

بالاشتراك ، فالمقدار والهوية والشكل والجسم التعليمى ، كلها أعراض بمعنى واحد فى اصطلاح الحكماء .

(1785) مُقتضى النص : هو الذى لا يدلُّ اللفظ عليه ولا يكون ملفوظًا ، ولكن يكون من ضرورة اللفظ أعم من أن يكون شرعيًا أو عقليًا ، وقيل : هو عبارة عن جعل غير المنطوق منطوقًا لتصحيح المنطوق ، مثاله : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ (النساء : 92) وهو مقتضى شرعًا لكونها مملوكة إذ لا عتق فيما لا يملكه ابن آدم فيزاد عليه ليكون تقدير الكلام فتحريرو رقبة مملوكة .

(1786) المُقرُّ له بالنسب على الغير : بيانه رجل أقرَّ أن هذا الشخص أخى فهو إقرار على الغير وهو أبوه .

(1787) المُقايضة ⁽¹⁾ : بيع السلعة بالسلعة .

(1788) المقتضى : ما لا صحة له إلا بإدراج شئ آخر ضرورة صحة كلامه كقوله تعالى : ﴿ وَسَلِّ الْقَرْيَةَ ﴾ (يوسف : 82) أى أهل القرية .

(1789) المقضى ⁽²⁾ : هو الذى يطلب عين العبد باستعداده من الحضرة الإلهية .

(1790) المَقْطُوع من الحديث : ما جاء من التابعين موقوفًا عليهم من أقوالهم وأفعالهم .

(1) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 331) .

(2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (166) .

(1803) المُكَارَى المِفْلَس (6) : هو الذى يُكَارَى الدابة ويأخذ الكراء ، فإذا جاء أوان السفر ظهر أنه لا دابة له ، وقيل : المُكَارَى المِفْلَس : هو الذى يتقبَّل الكراء ويُؤاجر الإبل وليس له إبل ولا ظهر يحمل عليه ولا مال يشتري به الدواب .

الميم مع اللام

(1804) المَلَكُوت (7) : عامل الغيب المختص بالأرواح والنفوس .

(1805) المَلَأَ المِثَابَهُ (8) : هو الأفلاك والعناصر سوى السطح المُحَدَّب من الفلك الأعظم وهو السطح الظاهر ، والتشابه فى المَلَأ أن تكون أجزاؤه مُتَّفَقَةً الطباع .

(1806) المَلَال : فتور يعرض للإنسان من كثرة مزاوله شئ فيوجب الكلال والإعراض عنه .

(1807) المُلْك (9) : عَالَمُ الشَّهَادَةِ من المحسوسات الطبيعية كالعرش والكرسى ،

جَهْد ، ومن جانب العبد إيصال المكروه إلى الإنسان من حيث لا يشعر .

(1797) المُكْعَب (1) : هو الجسم الذى له سطوح ستة .

(1798) المُكَابِرَةُ : هى المنازعة فى المسألة العلمية لا لإظهار الصواب بل لإلزام الخصم ، وقيل المُكَابِرَةُ : هى مدافعة الحق بعد العلم به .

(1799) المُكَاشِفَةُ (2) : هى حُضُور لا ينعت بالبيان .

(1800) المُكَافَاة : هى مقابلة الإحسان بمثله أو بزيادة .

(1801) المُكْرِمِيَّة (3) : هم أصحاب مكرم العجلى (4) ، قالوا : تارك الصلاة كافر لا ترك الصلاة بل لجعله بالله تعالى .

(1802) المُكْرُوه (5) : ما هو راجح الترك ، فإن كان إلى الحرام أقرب تكون كراهته تحريمية ، وإن كان إلى الحِلِّ أقرب تكون تزيهية ، ولا يُعاقب على فعله .

(1) عند أهل المساحة : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (6/4) .

(2) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (166) .

(3) فرقة ضالة من الخوارج الثعالبة ، زعموا أن كل ذى ذنب جاهل بالله ، والجهل بالله كفر .

انظر : « الفرق بين الفرق » (119) ، « الملل والنحل » (1/133) .

(4) فى « الملل والنحل » (1/133) ، مكرم بن عبد الله العجلى ، وفى « الفرق بين الفرق » (119) أبو مكرم .

(5) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات الفقهية » (3/342) .

(6) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات الفقهية » (3/340) .

(7) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (168) .

(8) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/101) .

(9) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (168) .

ومارستها النفس حتى رسخت تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال فتصير ملكة ، وبالقياس إلى ذلك الفعل عادة وحُلُقًا .

(1812) المُلَازمة : لغة : امتناع انفكاك الشيء عن الشيء ، واللزوم والتلازم بمعناه ، واصطلاحًا : كون الحكم مقتضيًا للآخر على معنى أن الحكم بحيث لو وقع يقتضى وقوع حكم آخر اقتضاء ضروريًا كالدخان للنار في النهار ، والنار للدخان في الليل .

(1813) المُلَازمة العَقْلِيَّة : ما لا يمكن للعقل تصوّر خلاف اللازم كاليابض للأبيض ما دام أبيض .

(1814) المُلَازمة العَادِيَّة : ما يمكن للعقل تصوّر خلاف اللازم كفساد العالم على تقدير تعدّد الآلهة بإمكان الاتفاق .

(1815) المُلَازمة المُطْلَقَة : هي كون الشيء مقتضيًا للآخر ، والشيء الأول : هو المُسمّى بالملزوم ، والثاني : هو المُسمّى باللازم كوجود النهار لطلوع الشمس ، فإن طلوع الشمس مقتضى لوجود النهار وطلوع الشمس ملزوم ووجود النهار لازم .

(1816) المُلَازمة الخارجية : هي كون الشيء مقتضيًا للآخر في الخارج أى في

وكل جسم يتميّز بتصرّف الخيال المُنفصل من مجموع الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة الزهية والعنصرية ، وهى كل جسم يترّكب من الأسطوانات .

(1808) الملك : بكسر الميم فى اصطلاح المتكلمين : حالة تعرّض للشيء بسبب ما يحيط به ، وينتقل بانتقاله كالتعمّم والتقمّص ، فإن كلّاً منهما حالة لشيء بسبب إحاطة العمامة برأسه والقميص ببدنه ، والملك فى اصطلاح الفقهاء : اتّصال شرعى بين الإنسان وبين شيء يكون مطلقًا لتصرّفه فيه وحاجزًا عن تصرّف غيره فيه ، فالشيء يكون مملوكًا ولا يكون مرقوقًا ، ولكن لا يكون مرقوقًا إلا ويكون مملوكًا .

(1809) المَلَكُ (1) : جسم لطيف نُوراني يتشكّل بأشكال مختلفة .

(1810) الملك المطلق (2) : هو المجرد عن بيان سبب معين بأن ادعى أن هذا ملكه ولا يزيد عليه ، فإن قال : أنا اشتريته أو ورثته لا يكون دعوى الملك المطلق .

(1811) المَلَكَة : هى صفة راسخة فى النَّفْس ، وتحقيقه أنه تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال ، ويُقال لتلك الهيئة كيفية نفسانية ، وتُسمى حالة ما دامت سريعة الزوال ، فإذا تكررت

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (168) .

(2) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (351/3) .

الميم مع الميم

(1819) المُمْتَنِع بالذات : ما يقتضى لذاته عدمه .

(1820) المُمَكِّن بالذات : ما يقتضى لذاته أن لا يقتضى شيئاً من الوجود والعدم كالعالم .

(1821) المُمَكِّنَةُ العامة ⁽³⁾ : هى التى حُكِمَ فيها بسلب الضَّرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم ، فإن كان الحكم فى القضية بالإيجاب كان مفهوم الإمكان سلب ضرورة السلب ، وإن كان الحكم فى القضية بالسلب كان مفهومه سلب ضرورة الإيجاب ؛ فإنه هو الجانب المخالف للسلب ، فإذا قلنا : كل نار حارّة بالإمكان العام كان معناه أن سلب الحرارة عن النار ليس بضرورى ، وإذا قلنا : لا شيء من الحارّ يبارد بالإمكان العام فمعناه أن إيجاب البرودة للحارّ ليس بضرورى .

(1822) المُمَكِّنَةُ الخاصّة : هى التى حُكِمَ فيها بسلب الضَّرورة المطلقة عن جانبى الإيجاب والسلب ، فإذا قلنا : كُلّ إنسان كاتب بالإمكان الخاص أو لا شيء من

نفس الأمر أى كُلّما ثبت تصوّر الملزوم فى الخارج ثبت تصوّر اللازم فيه ، كالمثال المذكور ، وكالزوجية للاثنين ؛ فإنه كلما ثبت ماهية الاثنين فى الخارج ثبت زوجيته فيه .

(1817) المُلَازِمَةُ الذّهنيّة : هى كون الشيء مقتضياً للآخر فى الذهن أى متى ثبت تصوّر الملزوم فى الذهن ثبت تصوّر اللازم فيه كلزوم البصر للعمى ، فإنه كلما ثبت تصوّر العمى فى الذهن ثبت تصوّر البصر فيه .

(1818) المَلَامِيّة ⁽¹⁾ : هم الذين لم يَظهروا مما فى بواطنهم على ظواهرهم ، وهم يجتهدون فى تحقيق كمال الإخلاص ، ويَضَعون الأمور مواضعها حسبما تقرر فى عَرَضَةِ الْعَيْبِ فلا يَخالف إرادتهم وعلمهم إرادة الْحَقِّ تعالى وعلمه ، ولا ينفون الأسباب إلا فى محلٍّ يقتضى نفيها ، ولا يثبتونها إلا فى محلٍّ يقتضى ثبوتها ؛ فإن من رفع السبب من موضع أثبتته واضعه فيه فقد سَفِهَ وَجْهَ قُدْرِهِ ، ومن اعتمد عليه فى موضع نفاه فقد أَشْرَكَ وَأَلْجَدَ ، وهؤلاء هم الذين جاء فى حقهم : « أوليائى تحت قبابى لا يعرفهم غيرى » ⁽²⁾ .

(1) فرقة من فرق الصوفية ، شيخهم حَمْدُون القَصَار النيسابورى ، توفى سنة 271 هجرية ، ومنه انتشر مذهب الملامة .

انظر : « الأعلام » 274/2 ، « معجم المصطلحات الصوفية » (168) .

(2) لم أَعثر عليه فيما لدى من مراجع .

(3) عند المنطقيين والحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (157/4) .

(1827) المنصوب بلا التي لنفى الجنس (3) :
هو المسند إليه بعد دُحُولها .

(1828) المنصرف (4) : هو ما يدخله الجَرّ مع التنوين .

(1829) المُنادى (5) : هو المطلوب إقباله بحرف نائب مناب أدعو ، لفظًا أو تقديرًا .

(1830) المندوب : هو المتفجع عليه « بيا » أو « وا » (6) ، وعند الفقهاء : هو الفعل الذى يكون راجحًا على تركه فى نظر الشارع ويكون تركه جائزًا .

(1831) المنقوص (7) : هو الاسم الذى فى آخره ياء قبلها كسرة نحو : « القاضى » .

(1832) المناظرة : لغة : من النظر أو من النظر بالبصيرة ، واصطلاحًا : هى النظر بالبصيرة من الجانبين فى النسبة بين الشيئين إظهارًا للصواب .

(1833) المناقضة : لغة : إبطال أحد القولين بالآخر ، واصطلاحًا : هى منع مقدمة

معينة من مقدمات الدليل وشرط فى المناقضة أن لا تكون المقدمة من الأوليات ، ولا من المسلّمات ولم يجز

الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص كان معناه أن إيجاب الكتابة للإنسان وسلبها عنه ليسا بضروريين لكن سلب ضرورة الإيجاب إمكان عامّ سالب ، وسلب ضرورة السلب إمكان عامّ موجب ، فالممكنة الخاصة سواء كانت موجبة أو سالبة يكون تركيبها من ممكنتين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة ، فلا فرق بين موجبتها وسالبتها فى المعنى بل فى اللفظ حتى إذا عبرت بعبارة إيجابية كانت موجبة وإذا عبرت بعبارة سلبية كانت سالبة .

(1823) المموّهة : هى التى يكون ظاهرها مخالفًا لباطنها .

(1824) الممانعة : امتناع السائل عن قبول ما أوجبه المعلّل من غير دليل .

(1825) الممدود (1) : ما كان بعد الألف همزة « ككسَاء » و « رداء » .

الميم مع النون

(1826) المنصوبات (2) : هو ما اشتمل على علم المفعولية .

(1) عند الصرفيين والنحاة : انظر : « الوسيط » (893 / 2) .

(2) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (145 / 2) .

(3) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (5 / 2) .

(4) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (77 / 1) .

(5) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (255 / 3) .

(6) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (282 / 3) .

(7) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (80 / 1) .

مانعة الجمع كقولنا : إما أن يكون هذا الشيء شجرًا أو حجرًا ، فإن قولنا : هذا الشيء شجر وهذا الشيء حجر لا يصدقان ، وقد يكذبان بأن يكون هذا الشيء حيوانًا ، وإذا كان الحكم بالتنافي في الكذب فقط فهي مانعة الخُلُوك قولنا : إما أن يكون هذا الشيء لا حجرًا ولا شجرًا ؛ فإن قولنا : هذا الشيء لا شجر وهذا الشيء لا حجر لا يكذبان وإلا لكان الشيء شجرًا وحجرًا معًا ، وقد يصدقان بأن يكون الشيء حيوانًا ، وإن كان الحكم بسلب التنافي ، فهي منفصلة سالبة ؛ فإن كان الحكم بسلب التنافي في الصدق والكذب كانت سالبة حقيقية كقولنا : ليس إما أن يكون هذا الإنسان أسود أو كاتبًا ، فإنه يجوز اجتماعهما ويجوز ارتفاعهما ، وإن كان الحكم بسلب التنافي في الصدق فقط كانت سالبة مانعة الجمع كقولنا : ليس إما أن يكون هذا الإنسان حيوانًا أو أسود ، فإنه يجوز اجتماعهما ولا يجوز ارتفاعهما ، وإن كان الحكم بسلب المنافاة في الكذب فقط كانت سالبة مانعة الخلو كقولنا : ليس إما أن يكون هذا الإنسان رومياً أو زنجياً ؛ فإنه يجوز ارتفاعهما ولا يجوز اجتماعهما .

(1836) المُنْتَشَرَة ⁽²⁾ : هي التي حُكِمَ فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود

منعها ، وأما إذا كانت من التجريبات والحدسيات والمتواترات فيجوز منعها ؛ لأنه ليس بحُجَّة على الغير .

(1834) المَنْطِق : آلة قانونية تَعَصِم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر ، فهو علم عملي آلى كما أن الحكمة علم نظري غير آلى فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية يخرج الآلات الجزئية لأرباب الصنائع ، وقوله : «تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر» يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية .

(1835) المُنْفَصِلَة ⁽¹⁾ : هي التي يُحْكَم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصِّدْق والكُذِب معاً أى بأنهما لا يصدقان ولا يكذبان ، أو في الصدق فقط أى بأنهما لا يصدقان ولكنهما قد يكذبان ، أو في الكذب فقط أى بأنهما لا يكذبان وربما يصدقان أو سلب ذلك التنافي ، فإن حُكِمَ فيها بالتنافي فهي منفصلة موجبة ، فإذا كان التنافي في الصِّدْق والكُذِب سُمِّيت حقيقية كقولنا : إما أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً ، فإن قولنا : هذا العدد زوج وهذا العدد فرد لا يصدقان معاً ولا يكذبان ، فإن كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق فقط فهي

منقولاً اصطلاحياً كاصطلاح النُّحاة والنُّظَّار .

أما اصطلاح النُّحاة : فكالفعل فإنه كان موضوعاً لما صدر عن الفاعل كالأكل والشرب والضرب ، ثم نقله النُّحويون إلى كلمة دَلَّت على معنى في نفسها مقترنة بأحد الأزمنة الثلاثة .

وأما اصطلاح النُّظَّار : فكالدَّوران فإنه في الأصل للحركة في السكك ثم نقله النُّظَّار إلى ترتُّب الأثر على ما له صلوح العلِّية كالدخان ؛ فإنه أثر يترتَّب على التَّار وهي تصلح أن تكون علَّة للدخان ، وإن لم يترك معناه للأوَّل بل يُستعمل فيه أيضاً يُسمَّى حقيقة إن استعمل في الأوَّل وهو المنقول عنه ، ومجازاً إن استعمل في الثاني وهو المنقول إليه كالأسد ، فإنه وضع أوَّلاً للحيوان المفترس ، ثم نقل إلى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما وهي الشجاعة .

(1838) المُنْقَطِع من الحديث : ما سقط ذِكْر واحد من الرُّوَاة قبل الوصول إلى التابع ، وهو مثل المرسل ؛ لأن كل واحد منهما لا يتصل بإسناده .

(1839) المُتَفَصِّل منه (2) : ما سقط من الرُّوَاة قبل الوصول إلى التابع أكثر من واحد .

الموضوع لا دائماً بحسب الذات ، فإن كانت موجبة كقولنا : بالضرورة كل إنسان متنفس في وقت ما لا دائماً كان تركيبها من موجبة منتشرة مطلقة ، وهي قولنا : بالضرورة كل إنسان متنفس في وقت ما وسالبة مطلقة عامة أى قولنا : لا شيء من الإنسان بمتنفس بالفعل الذى هو مفهوم اللادوام ، وإن كانت سالبة كقولنا : بالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس في وقت ما لا دائماً ، فتركيبها من سالبة منتشرة هى الجزء الأول ، وموجبة مطلقة عامة هى اللادوام .

(1837) المُنْقُول (1) : هو ما كان مشتركاً بين المَعَانِي وتُرِكَ استعماله في المعنى الأول ، ويُسمَّى به لنقله من المعنى الأول ، والناقل إما الشرع فيكون منقولاً شرعياً كالصلاة والصوم ، فإنهما في اللغة للدعاء ومطلق الإمساك ، ثم نقلهما الشرع إلى الأركان المخصوصة والإمساك المخصوص مع النية .

وأما غير الشرع وهو إما العُرْف العام فهو المنقول العُرْفِي ويُسمَّى حقيقة عُرْفِيَّة كالدابة ، فإنها في أصل اللغة لكل ما يدب على الأرض ثم نقله العُرْف العام إلى ذات القوائم الأربع من : الحَيْل والبغال والحَمِير أو العُرْف الخاص ويُسمَّى

(1) عند أهل العربية : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/254) .

(2) أى من الحديث .

(1845) المُنشَعِبَةُ : الأبنية المتفرعة من أصل بإلحاق حرف أو تكريره «كأكرم وكرم» .

(1846) المُنْصَف : هو المطبوخ من ماء العنب حتى ذهب نصفه فحكمه حُكم الباذق .

(1847) المُنَاسَخَةُ : مفاعلة من النسخ ، وهو التَّغْل والتبديل ، وفي الاصطلاح : نقل نصيب بعض الورثة بموته قبل القسمة إلى من يَرث منه .

(1848) المُنَاوَلَةُ (5) : هى أن يُعطيه كتاب سماعه بيده ، ويقول : أجزت لك أن تروى عنى هذا الكتاب ، ولا يكفى مجرد إعطاء الكتاب .

الميم مع الواو

(1849) المُوَفَّق : هو الذى يدلُّ على الطريق المستقيم بعد الضلالة .

(1850) المَوْجُود : هو مبدأ الآثار ومظهر الأحكام فى الخارج ، وحدد الحكماء

(1840) المُنْكَر منه (1) : الحديث الذى يَنْفرد به الرجل ، ولا يتوقف متنه من غير رواية لا من الوجه الذى رواه منه ولا من وجه آخر .

والمُنْكَر : ما ليس فيه رضا الله من قول أو فعل والمعروف ضده .

(1841) المَنْ : هو أن يترك الأمير الأسير الكافر من غير أن يأخذ منه شيئاً .

(1842) المَنْسُوب (2) : هو الاسم الملحق بآخره ياء مشددة مكسور ما قبلها علامة للنسبة إليه كما ألحقت التاء علامة للتأنيث نحو : «بَصْرِيٌّ وهاشمِيٌّ» .

(1843) المنافق : هو الذى يُضمَر الكفر اعتقادًا ويظهر الإيمان قولًا .

(1844) المَنْصُورِيَّة (3) : هم أصحاب أبى منصور العجلي (4) قالوا : الرسل لا تنقطع أبدًا ، والجَنَّة رجل أمرنا بموالاته وهو الإمام ، والنَّار رجل أمرنا ببُعْضه وهو ضِدُّ الإمام وخصمه كأبى بكر وعمر رضى الله عنهما .

(1) أى من الحديث .

(2) عند النحاة والصرفيين : انظر : «شرح ابن عقيل» (155/4) .

(3) فرقة من عُلاة الشيعة ، كُفِّرَت هذه الفرقة بالقيامة واللجنة والنار ، وتَأَوَّلوها ، وهى فرقة غير معدودة فى فرق الإسلام . انظر : «الفرق بين الفرق» (261) .

(4) أبى منصور العجلي : زعم أن الله عرج به إلى السماء وأن الله مسح بيده على رأسه ، وقال له : يا بُنَيَّ بلغ عني ، ثم أنزله إلى الأرض واستمر فى فتنته إلى أن وقف يوسف بن عمر الثقفى والى العراق فى حدود سنة 121 هجرية فى زمانه على عورات المنصورية . فأخذ أبى منصور العجلي وصلبه . انظر : «الفرق بين الفرق» (261 ، 262) ، «الملل والنحل» (1/178) .

(5) عند المحدثين : انظر : «قاموس مصطلحات الحديث» (134) .

فيتوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ .

(1859) المُولَى : من لا يمكن له قُربان امرأته إلا بشيء يلزمه .

(1860) المَوْضُوع : هو محلُّ العرض المختص به ، وقيل : هو الأمر الموجود في الذهن .

(1861) مَوْضُوع كل علم : ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية كبدن الإنسان لعلم الطب ، فإنه يبحث فيه عن أحواله من حيث الصِّحَّة والمرض وكالكلمات لعلم النحو ، فإنه يبحث فيه عن أحوالها من حيث الإعراب والبناء .

(1862) مَوْضُوع الكلام : هو المعلوم من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية تعلُّقاً قريباً أو بعيداً ، وقيل : هو ذات الله تعالى إذ يبحث فيه عن صفاته وأفعاله .

(1863) المُوَاساة : أن يُنزل غيره منزلة نفسه في النفع له والدفع عنه ، والإيثار : أن يقدم غيره على نفسه فيهما ، وهو النهاية في الأخوة .

(1864) مَوْلَى الموالاة⁽⁶⁾ : بيانه أن شخصاً مجهول النسب آخى معروف النسب ووالى معه ، فقال : إن جَنَّتْ يدي جنائية فيجب ديتها على عاقلتك ، وإن حصل لي مال فهو

الموجود بأنه الذي يمكن أن يخبر عنه والمعدوم بنقيضه ، وهو ما لا يمكن أن يخبر عنه .

(1851) المَوْتُ⁽¹⁾ : صفة وجودية خلقت ضدّاً للحياة ، وباصطلاح أهل الحق : قمع هوى النَّفس فمن مات عن هواه فقد حيا بهداه .

(1852) المَوْتُ الأحمر⁽²⁾ : مخالفة النَّفس .
(1853) المَوْتُ الأبيض⁽³⁾ : الجُوع ؛ لأنه ينور الباطن ويبيض وجه القلب فمن ماتت بطنته حيتت فطنته .

(1854) المَوْتُ الأخضر⁽⁴⁾ : ليس المرقع من الخرق الملقاة التي لا قيمة لها لاخضرار عيشه بالقناعة .

(1855) المَوْتُ الأسود⁽⁵⁾ : هو احتمال أذى الخلق ، وهو الفناء في الله لشهود الأذى منه برؤية فناء الأفعال في فعل محبوبه .

(1856) المَوَات : ما لا مالك له ، ولا ينتفع به من الأراضي لانقطاع الماء عنها أو لغلبته عليها أو لغيرهما مما يمنع الانتفاع بها .

(1857) المَوْعِظَةُ : هي التي تُلِّين القلوب القاسية ، وتُدَمِّع العيون الجامدة ، وتُصْلِح الأعمال الفاسدة .

(1858) المَوْقُوف من الحديث : ما روى عن الصَّحابة من أحوالهم وأقوالهم ،

(1 ، 2 ، 3 ، 4 ، 5) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (170 - 171) .

(6) شرعاً : انظر : « كشاف اصطلاحات الفنون » (389/4) .

والمَبْثُوثَةُ متساويان في الوزن دون التقفية ولا عبرة بالتاء ؛ لأنها زائدة .

الميم مع الهاء

(1870) المَهْمُوزُ ⁽⁵⁾ : ما كان أحد أصوله همزة سواء بقيت بحالها « كسأل » أو قلبت « كسال » أو حذفت « كسل » .

(1871) المَهْمَلَاتُ : هي الألفاظ الغير الدالة على معنى بالوضع .

(1872) المَهَابَةُ : قسمة المنافع على التعاقب والتناوب .

الميم مع الياء

(1873) المَيْلُ ⁽⁶⁾ : حالة تعرض للجسم مغايرة للحركة تقتضيه الطبيعة بواسطتها لو لم يعق عائق ، ويعلم مغايرته لها بوجوده بدونها في الحَجَر المدفوع باليد والزَّق المنفوخ المسكن تحت الماء ، وهو عند المتكلمين اعتماد الميل .

(1874) الميل : هو كيفية بها يكون الجسم موافقاً لما يمتعه .

(1875) المَيْمُونِيَّةُ ⁽⁷⁾ : هم أصحاب

لك بعد موت فقيل المولى هذا القول ، ويُسمَّى هذا القول موالاة ، والشخص المعروف مولى الموالاة .

(1865) الموجب بالذات ⁽¹⁾ : هو الذي يجب أن يصدر عنه الفعل إن كان علة تامة له من غير قصد وإرادة كوجوب صدور الإشرق عن الشمس ، والإحراق عن النار .

(1866) المَوْضُول : ما لا يكون جزءاً تاماً إلا بصلة وعائد .

(1867) المؤنث اللَّفْظِي ⁽²⁾ : ما فيه علامة التأنيث لفظاً نحو : ضاربة وحُبلى وحمراء ، أو تقديرًا وهو التاء نحو : « أرض » تردّها في التّصغير نحو : « أريضة » .

(1868) المؤنث الحقيقي ⁽³⁾ : ما بإزائه ذكر من الحيوان كامراً وناقاً ، وغير الحقيقي : ما لم يكن كذلك بل يتعلق بالوضع والاصطلاح كالظلمة والأرض وغيرهما .

(1869) الموازنة ⁽⁴⁾ : هو أن يتساوى الفاصلتان في الوزن دون التقفية نحو قوله تعالى : ﴿ وَفَارِقُ مَصْفُوفَةٌ ۝١٥ وَزَرَأِي مَبْنُوتَةٌ ۝١٦ ﴾ (الناحية : 15 ، 16) ، فإن المَصْفُوفَةُ

(1) عند المتكلمين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (277 / 4) .

(2 ، 3) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (87 / 2) .

(4) عند البلاغيين : انظر : « بغية الإيضاح » (82 / 4) .

(5) عند الصرفيين : انظر : « شرح ابن عقيل » (191 / 4) .

(6) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (149 / 4) .

(7) فرقة ضالة من الخوارج العجاردة ، استحلوا المحارم وقالوا بضلالات من دين المجوس .

انظر : « الفرق بين الفرق » (303) .

إليه جبرائيل خاصة بتنزيل الكتاب من الله .
(1881) النَّبَات⁽⁴⁾ : جسم مرَّكَّب له صورة
نَوْعِيَّة أثرها المتيقن الشَّامِل لأنواعها
النَّشِئَة والتَّغْذِيَّة مع حفظ التَّركِيب .

(1882) النَّبَات : كمال أول لجسم طبعي
آلَى من جهة ما يتولَّد ويزيد ويغتذَى .

(1883) التَّبْهَرَجَة : من الدراهم ما يردّه
التَّجَار .

النون مع الجيم

(1884) النَّجْبَاء⁽⁵⁾ : هم الأربعون وهم
المشغولون بحمل أَثْقَالِ الحَلْق ، وهى من
حيث الجملة كل حادث لا تَفْى القوَّة
البشريَّة بحمله ، وذلك لاختصاصهم بوفور
الشفقة والرَّحْمَة الفطرية فلا يتصرفون إلا في
حَقِّ الغير إذ لا مزية لهم في ترقيتهم إلا من
هذا الباب .

(1885) النَّجْش⁽⁶⁾ : هو أن تزيد في ثمن
سِلْعَة ولا رغبة لك في شرائها .

(1886) النَّجَّارِيَّة⁽⁷⁾ : أصحاب محمد بن

ميمون بن عمران⁽¹⁾ قالوا : بالقدر فتكون
الاستطاعة قبل الفعل ، وأن الله يريد الخير
دون الشر وأطفال الكفار في الجنة ،
ويروى عنهم تجويز نكاح البنات للبنين⁽²⁾
وأنكروا سورة يوسف .

باب النون

النون مع الألف

(1876) النَّائِمُوس : هو الشَّرع الذى شرعه
الله .

(1877) النَّار : هى جوهر لطيف محرق .

(1878) النَّادِر⁽³⁾ : ما قل وجوده وإن لم
يخالف القياس .

(1879) النَّاقِص : ما اعتلَّ لامه كدعا
ورمى .

النون مع الباء

(1880) النَّبَى : من أوحى إليه بَمَلِك أو
أُلْهِم في قلبه أو نبّه بالرؤيا الصَّالِحَة ،
فالرسول أفضل بالوحي الخاص الذى فوق
وحي النبوة ؛ لأن الرسول هو من أوحى

(1) ميمون بن عمران كان على مذهب العجاردة من الخوارج فخالفهم ، له ضلالات وبدع ، توفى في حدود سنة 100
هجريه . انظر : «الأعلام» (341 / 7) ، و«الفرق بين الفرق» (303) .

(2) أباحوا نكاح بنات الأولاد من الأجداد ، وبنات أولاد الإخوة والأخوات . انظر : «الفرق بين الفرق» (303) .

(3) عند الصوفية : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (196 / 4) .

(4) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (184 / 4) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (172) .

(6) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (399 / 3) .

(7) فرقة من فرق الجبرية ، وافقوا أهل السُّنة في أصول ، ووافقوا القدرية في أصول ، وانفردوا بأصول لهم وهم ثلاث

فرق : البرغوثية والزعفرانية ، والمستدركة . انظر : «الفرق بين الفرق» (217) .

النون مع السين

(1892) النَّسْخُ : في اللغة : الإزالة والنقل ، وفي الشرع : هو أن يَرَدَّ دليل شرعي متراخيًا عن دليل شرعي مقتضيًا خلاف حكمه ، فهو تبديل بالنظر إلى علمنا وبينان لمدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى .

(1893) النَّسْخُ : في اللغة : عبارة عن التبديل والرفع والإزالة يقال : نَسَخْتُ الشَّمْسَ الظِّلَّ أزالته ، وفي الشريعة : هو بيان انتهاء الحكم الشرعي في حق صاحب الشرع ، وكان انتهاءه عند الله تعالى معلومًا إلا أن في علمنا كان استمراره ودوامه وبالناسخ علمنا انتهاءه ، وكان في حقنا تبديلًا وتغييرًا .

(1894) النَّسْبَةُ : إيقاع التعلُّق بين الشيئين . (1895) النَّسْبَةُ الثبوتية : ثبوت شيء لشيء على وجه هو هو .

(1896) النَّسْيَانُ : هو العَفْلَةُ عن معلوم في غير حالة السَّنة ، فلا ينافي الوجوب أي نفس الوجوب ولا وجوب الأداء .

النون مع الصاد

(1897) النَّصُّ : ما ازداد وضوحًا على الظاهر لمعنى في المتكلم وهو سوق الكلام لأجل ذلك المعنى ، فإذا قيل : « أحسنوا إلى فلان الذي يفرح بفرحي ويغتم بغمي »

الحسين النَّجَّار⁽¹⁾ وهم موافقون لأهل السَّنة في خلق الأفعال ، وأن الاستطاعة مع الفعل ، وأن العبد يكتسب فعله ويوافقون المعتزلة في نفى الصفات الوجودية وحدوث الكلام ونفى الرؤية .

النون مع الحاء

(1887) النَّحْوُ : هو علم بقوانين يعرف بها أحوال التراكيب العربية من الإعراب والبناء وغيرهما ، وقيل النَّحْوُ : علم يُعرف به أحوال الكلم من حيث الإعلال ، وقيل : علم بأصول يعرف بها صحة الكلام وفساده .

النون مع الدال

(1888) النَّدَمُ : هو غَمٌ يصيب الإنسان ويتمنى أن ما وقع منه لم يقع .

النون مع الذال

(1889) النَّذْرُ : إيجاب عين الفعل المباح على نفسه تعظيمًا لله تعالى .

النون مع الزاي

(1890) النَّزْلُ : رزق التزيل وهو الضَّيْفُ . (1891) النَّزَاهَةُ : هي عبارة عن اكتساب مال من غير مهانة ولا ظلم إلى الغير .

(1) كذا في الأصل ، والصواب الحسين بن محمد النَّجَّار ، رأس الفرقة النجارية ، له مع النَّظَام عدة مناظرات له عدة مؤلفات ، توفي سنة 220 هجرية . انظر : « الأعلام » (2/ 253) .

ترجح فمؤول ، واللفظ إذا ظهر منه المراد يُسمى ظاهراً بالنسبة إليه ، ثم إن زاد الوضوح بأن سيق الكلام له يُسمى نصاً ، ثم إن زاد الوضوح حتى سقط باب التأويل والتخصيص يُسمى مفسراً ، ثم إن زاد حتى سقط باب احتمال النسخ أيضاً يُسمى مُحْكَمًا .

(1904) النَّظْمُ : في اللغة : جمع اللؤلؤ في السلك ، وفي الاصطلاح : تأليف الكلمات والجمل مرتبة المعاني متناسبة الدلالات على حَسَب ما يقتضيه العقل ، وقيل : الألفاظ المترتبة المسوقة المعبرة دلالاتها على ما يقتضيه العقل .

(1905) النَّظْمُ الطَّبِيعِيُّ : هو الانتقال من موضوع المطلوب إلى الحَدِّ الأَوْسَط ، ثم منه إلى محموله حتى يلزم منه النتيجة كما في الشكل الأول من الأشكال الأربعة .

(1906) النَّظَامِيَّةُ ⁽²⁾ : هم أصحاب إبراهيم النَّظَامِ ⁽³⁾ ، وهو من شياطين القَدَرِيَّة طالع كتب الفلاسفة وخلط كلامهم بكلام

كان نصّاً في بيان محبته .

(1898) النَّصْرُ : ما لا يحتمل إلا معنى واحداً ، وقيل : ما لا يحتمل التأويل .

(1899) النَّصْحُ : إخلاص العمل عن شوائب الفساد .

(1900) النَّصِيحَةُ : هي الدعاء إلى ما فيه الصلاح ، والنهي عما فيه الفساد .

(1901) النَّصِيرَةُ ⁽¹⁾ : قالوا : إن الله حلّ في على رضى الله عنه .

النون مع الطاء

(1902) النَّظَرُ : هو الذى يتوقف حصوله على نظر وكسب ، كتصوّر النفس والعقل وكالتصديق بأن العالم حادث .

(1903) النَّظْمُ : هي العبارات التي تشتمل عليها المصاحف صيغة ولغة ، وهو باعتبار وصفه أربعة أقسام : الخاص والعام والمشارك والمؤول ، ووجه الحضر أن اللفظ إن وضع لمعنى واحد فخاص أو لأكثر ، فإن شمل الكلّ فهو العام وإلا فمشارك إن لم يترجح أحد معانيه ، وإن

(1) فرقة من غلاة الشيعة ، أطلقوا اسم الإلهية على الأئمة من أهل البيت ، وقالوا : ظهور الروحاني بالجسد الجسماني أمر لا ينكره عاقل ، وقالوا : إن الله تعالى ظهر بصورة أشخاص في على وأولاده ؛ لأنهم أفضل الخلق . انظر : « الملل والنحل » (1/188) .

(2) فرقة ضالة من المعتزلة ، أخذت من بدع الفلاسفة وشبه الملحدة ، وقول البراهمة بإبطال النبوات ، وأنكروا إعجاز القرآن في نظمهم ومعجزات النبي ﷺ ، وأنكروا الأخبار والإجماع وحجة القياس . انظر : « الفرق بين الفرق » (147) .

(3) إبراهيم بن سيار النَّظَام من أئمة المعتزلة رأس الفرقة النَّظَامِيَّة سمي « نَظَامًا » لأنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة ، تبحر في علوم الفلسفة ، توفي سنة 231 هجرية . انظر : « الأعلام » (1/43) ، « الفرق بين الفرق » (147) .

المعتزلة ، قالوا : لا يقدر الله أن يفعل بعباده في الدنيا ما لا صلاح لهم فيه ، ولا يقدر أن يزيد في الآخرة أو ينقص من ثواب وعقاب لأهل الجنة والنار .

النون مع العين

(1907) النَّعْتُ (1) : تابع يدل على معنى في متبوعه مطلقاً ، وبهذا القيد يخرج مثل : صَرَبْتُ زَيْدًا قَائِمًا ، وإن توهم أنه تابع يدل على معنى لكن لا يدل عليه مطلقاً بل حال صُدُور الفعل عنه .

(1908) النَّعْمَةُ : هى ما قصد به الإحسان والنفع لا لغرض ولا لِعَوْض .

(1909) نَعَم : هو لتقرير ما سبق من النَّفَى .

اعلم أن نعم لتقرير الكلام السابق وتصديقه موجباً كان أو منفياً طلباً كان أو خبراً من غير رفع وإبطال ؛ ولهذا قالوا : إذا قيل فى جواب قوله تعالى : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ (الأعراف : ١٧٢) ، نعم يكون كَفَرًا ، وأما بلى فلتنقض المتقدم المنفى لفظاً كان أو معنى مع حرف الاستفهام أم لا .

النون مع الفاء

(1910) النَّفْسُ : هى الجَوْهر البُخارى اللطيف الحامل لقوة الحياة والحس والحركة الإرادية وسماها الحكيم : الروح

(1911) النَّفْسُ الْأَمَّارَةُ (2) : هى التى تميل إلى الطَّبِيعَةِ البدنية وتأمُر باللذات والشَّهَوَاتِ الحسية وتجذب القلب إلى الجهة السفلية فهى مأوى الشرور ومنبع الأخلاق الذميمة .

(1912) النَّفْسُ اللَّوَّامَةُ (3) : هى التى تنوَّرت بنور القلب قدر ما تنبَّهت به عن سِنَةِ الْعَقْلِ كلما صدرت عنها سيئة بحكم جبلتها الظلمانية أخذت تلوم نفسها وتتوب عنها .

(1913) النَّفْسُ الْمُظْمَنَةُ (4) : هى التى تم تنورها بنور القلب حتى انخلعت عن صفاتها الذميمة وتحلقت بالأخلاق الحميدة .

(1) عند النحاة : انظر : « شرح ابن عقيل » (190/3) .

(2) ، (3) ، (4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (174) .

(1918) النَّفْسُ الْقُدْسِيَّةُ : هي التي لها ملكة استحضار جميع ما يمكن للنوع أو قريباً من ذلك على وجه يقيني وهذا نهاية الحدس .

(1919) النَّفْسُ الرَّحْمَانُ : عبارة عن الوجود العام المنبسط على الأعيان عيناً ، وعن الهَيُولَى الحاملة لصور الموجودات ، والأول مرتب على الثاني سُمي به تشبيهاً لنفس الإنسان المختلف بصور الحروف مع كونه هواء ساذجاً في نفسه وعبر عنه بالطبيعة عند الحكماء ، وُسِّيت الأعيان كلمات تشبيهاً بالكلمات اللفظية الواقعة على النفس الإنساني بحسب المخارج وأيضاً كما تدلُّ الكلمات على المعاني العقلية ، كذلك تدلُّ أعيان الموجودات على وجودها وأسمائه وصفاته وجميع كمالاته الثانية له بحسب ذاته ومراتبه ، وأيضاً كل منها موجود بكلمة كن فأطلق الكلمة عليها إطلاق اسم السبب على المسبب .

(1920) نفس الأمر : هو عبارة عن العلم الذاتي الحاوي لصور الأشياء كلها كلياتها وجزئياتها وصغيرها وكبيرها جملة وتفصيلاً عينية كانت أو علمية .

(1921) النَّفَاسُ ⁽⁵⁾ : هو دم يعقب الولد .

(1922) النَّفْيُ ⁽⁶⁾ : هو ما لا ينجزم بلا ،

(1914) النَّفْسُ النَّبَاتِيَّةُ ⁽¹⁾ : هو كمال أول لجسم طبيعي آلى من جهة ما يتولد ويزيد ويغتنى ، والمراد بالكمال ما يكمل به النوع في ذاته ، ويسمى كمالاً أولاً كهيئة السِّيف للحديدة أو في صفاته ويسمى كمالاً ثانياً كسائر ما يتبع النوع من العوارض مثل القَطْع للسيف ، والحركة للجسم ، والعلم للإنسان .

(1915) النَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ ⁽²⁾ : هو كمال أول لجسم طبيعي آلى من جهة ما يُدرك الجزئيات ويتحرك بالإرادة .

(1916) النَّفْسُ الْإِنْسَانِيَّةُ ⁽³⁾ : هو كمال أول الجسم الطبيعي آلى من جهة ما يُدرك الأمور الكليات ، ويفعل الأفعال الفكرية .

(1917) النَّفْسُ النَّاطِقَةُ ⁽⁴⁾ : هي الجوهر المجرد عن المادة في ذواتها مقارنة لها في أفعالها ، وكذا النفوس الفلكية ، فإذا سكنت النفس تحت الأمر وزايلها الاضطراب بسبب معارضة الشهوات سُميت مطمئنة ، وإذا لم يتم سكونها ولكنها صارت موافقة للنفس الشهوانية ومتعرضة لها سُميت لَوَامَةً ؛ لأنها تلوم صاحبها عن تقصيرها في عبادة مولاها ، وإن تركت الاعتراض وأذعنت وأطاعت لمقتضى الشهوات ودواعي الشيطان سُميت أمارة .

(1) ، (2) ، (3) ، (4) عند المتكلمين والفلاسفة : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 215) .

(5) في الشرع : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 225) .

(6) عند أهل العربية : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 269) .

الحرف السابع الساكن من «مُفَاعَلَتُنْ» وتسكين الخامس كحذف نونه ، وإسكان لامه ، ل يبقى «مُفَاعَلَتُ» فينقل إلى «مَفَاعِيلُ» وَيُسَمَّى منقوضًا .

(1929) النقباء⁽¹⁾ : هم الذين تحقّقوا بالاسم الباطن فأشرفوا على بواطن الناس فاستخرجوا خفايا الضمائر لانكشاف الستائر لهم عن وجوه السرائر ، وهم ثلاثة أقسام : نفوس علوية : وهى الحقائق الأمرية ، ونفوس سفلية : وهى الخلقية ، ونفوس وسطية : وهى الحقائق الإنسانية ، وللحق تعالى فى كلّ نفس منها أمانة منطوية على أسرار إلهية وكونية وهم ثلثائة .

النون مع الكاف

(1930) النكرة : ما وضع لشيء لا بعينه كرجل وفرس .

(1931) النكاح : هو فى اللغة : الضم والجمع ، وفى الشرع : عقد يردّ على تملك منفعة البضع قصداً ، وفى القيد الأخير احتراز عن البيع ونحوه ؛ لأن المقصود فيه تملك الرقبة وملك المنفعة داخل فيه ضمناً .

(1932) نكاح السر⁽²⁾ : هو أن يكون بلا تشهير .

وهو عبارة عن الإخبار عن ترك الفعل . (1923) التّفُل : لغة : اسم للزيادة ، ولهذا سُميت الغنيمة نفلًا ؛ لأنه زيادة على ما هو المقصود من شرعية الجهاد وهو إعلاء كلمة الله وقهر أعدائه ، وفى الشرع : اسم لما شُرِعَ زيادة على الفرائض والواجبات وهو المُسمّى بالمندوب والمستحب والتطوع . (1924) التّفَاق : إظهار الإيمان باللسان ، وكتمان الكفر بالقلب .

النون مع القاف

(1925) التّقْض : لغة : هو الكسر ، وفى الاصطلاح : هو بيان تخلف الحكم المدعى بثبوته أو نفيه عن دليل المعلل الدالّ عليه فى بعض من الصّور ، فإن وقع بمنع شيء من مقدمات الدليل على الإجمال سُمي نقضًا إجمالًا ؛ لأن حاصله يرجع إلى منع شيء من مقدمات الدليل على الإجمال ، وإن وقع بالمنع المجرد أو مع السند سُمي نقضًا تفصيليًا ؛ لأنه منع مقدمة معينة .

(1926) التّقْض : وجود العلة بلا حكم . (1927) نقيض كلّ شيء : رفع تلك القضية ، فإذا قلنا كل إنسان حيوان بالضرورة فنقيضها أنه ليس كذلك .

(1928) التّقْض : فى العروض : هو حذف

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم مصطلحات الصوفية» (175) .

(2) عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية» (232) .

(1938) نُورُ النُّور⁽²⁾ : هو الحَقُّ تعالى .
 (1939) النون⁽³⁾ : هو العلم الإجمالي يريد به الدواة فإن الحروف التي هي صور العلم موجودة في مدادها إجمالاً ، وفي قوله تعالى : ﴿ تَنْ وَالْقَلَمِ ﴾ (القلم : 1) ، هو العلم الإجمالي في الحضرة الأحدية ، والقلم حضرة التفصيل .

(1940) النَّوعُ الحقيقي⁽⁴⁾ : كُلُّ مقول على واحد أو على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو ، فالكُلِّي جنس ، والمقول على واحد إشارة إلى النوع المنحصر في الشخص ، وقوله : « على كثيرين » ليدخل النوع المتعدد الأشخاص ، وقوله : « متفقين بالحقائق » ليخرج الجنس فإنه مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق ، وقوله : « في جواب ما هو » يخرج الثلاث الباقية أعني الفصل والخاصة والعَرَض العام ؛ لأنها لا تقال في جواب ما هو وُسُمِيَ به ؛ لأن نوعيته إنما هي بالنظر إلى حقيقة واحدة في أفرادها .

(1941) النَّوعُ الإِصْطِافِي⁽⁵⁾ : هي ماهية يُقال عليها وعلى غيرها الجنس قولاً أولياً : أى بلا واسطة كالإنسان بالقياس إلى الحيوان ، فإنه ماهية يُقال عليها وعلى غيرها كالفرس

(1933) نِكَاحُ الْمُتَعَةِ⁽¹⁾ : هو أن يَقُولَ الرجل لامرأة خُذِي هذه العشرة وأمتع بك مدة معلومة فقبلته .

(1934) الثُّكْنَةُ : هي مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان فِكْر من نَكَّتْ رُمُحَه بأرض إذا أَثَّرَ فيها ، وَسُمِّيَت المسألة الدقيقة نكتة لتأثير الخواطر في استنباطها .

النون مع الميم

(1935) النَّمُو : هو ازدياد حجم الجسم بما ينضمُّ إليه ويُداخله في جميع الأقطار نسبة طبيعية بخلاف السَّمْن والورم ، أما السَّمْن فإنه ليس في جميع الأقطار إذ لا يزداد به الطول ، وأما الورم فليس على نسبة طبيعية .

(1936) النَّمَامُ : هو الذي يتحدَّث مع القوم فينم عليهم ، فيكشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو الثالث ، وسواء كان الكشف بالعبارة أو بالإشارة أو بغيرهما .

النون مع الواو

(1937) الثُّور : كيفية تُذَرِكها الباصرة أولاً وبواسطتها سائر المبصرات .

(1) عند الفقهاء : انظر : « التعريفات الفقهية » (232) .

(2) ، (3) عند الصوفية : انظر : « معجم مصطلحات الصوفية » (176) .

(4) عند الأصوليين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (240/4) .

(5) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (240/4) .

باب الواو

الواو مع الألف

(1946) الواجب لذاته⁽²⁾ : هو الموجود الذى يتمتع عدمه امتناعاً ليس الوجود له من غيره ؛ بل من نفس ذاته ، فإن كان وجوب الوجود لذاته سُمي واجباً لذاته ، وإن كان لغيره سُمي واجباً لغيره .

(1947) الواجب فى العمل : اسم لما لزم علينا بدليل فيه شبهة كخبر الواحد والقياس والعام المخصوص ، والآية المؤولة كصدقة الفطر والأضحية .

(1948) الواجب : فى اللغة : عبارة عن السقوط ، قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا وَجِئْتَ جَوُفَهَا ﴾ (الحج : ٣٦) أى سقطت ، وهو فى عرف الفقهاء : عبارة عما ثبت وجوبه بدليل فيه شبهة العدم كخبر الواحد ، وهو ما يثبت بفعله ، ويستحق بتركه عقوبة لولا العذر حتى يضلل جاحده ولا يكفر به .

(1949) واجب الوجود⁽³⁾ : هو الذى يكون وجوده من ذاته ، ولا يحتاج إلى شئ أصلاً .

(1950) الواقع : عند المتكلمين : هو اللوح المحفوظ ، وعند الحكماء : هو العقل الفعال .

الجنس وهو الحيوان ، حتى إذا قيل ما الإنسان والفرس ؟ فالجواب : إنه حيوان ، وهذا المعنى يُسمى نوعاً إضافياً ؛ لأن نوعيته بالإضافة إلى ما فوقه وهو الحيوان والجسم الثامى والجسم والجوهر ، احتراز بقوله أولياً عن الصنف فإنه كُلُّ يقال عليه وعلى غيره الجنس فى جواب ما هو حتى إذا سُئل عن الترك والفرس بما هما كان الجواب الحيوان لكن قول الجنس على الصنف ليس بأولى ، بل بواسطة حمل النوع عليه فباعتبار الأولية فى القول يخرج الصنف عن الحد ؛ لأنه لا يُسمى نوعاً إضافياً .

(1942) النوع : اسم دالٌّ على أشياء كثيرة مختلفة بالأشخاص .

(1943) النوم : حالة طبيعية تتعطل معها القوى بسبب ترقى البخارات إلى الدماغ .

النون مع الهاء

(1944) النهى : ضد الأمر ، وهو قول القائل لمن دونه « لا تفعل » .

(1945) النهك⁽¹⁾ : حذف ثلثى البيت فالجزء الأخير أو ما بقى بعده يُسمى منهوگا .

★ ★ ★

(1) عند العروضيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 250) .

(2) ، (3) عند الحكماء والمتكلمين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 278) .

أنا منذ عشرين سنة بين الوجود والفقد إذا وجدت ربّي فقدت قلبي ، وهذا معنى قول الجنيد⁽⁸⁾ : علم التوحيد مبين لوجوده ، ووجود التوحيد مبين لعلمه ، فالتوحيد بداية ، والوجود نهاية ، والوجد واسطة بينهما .

(1957) الوجدانيات : ما يكون مدركه بالحواس الباطنة .

(1958) الوجوب : هو ضرورة اقتضاء الذات عينها وتحققها في الخارج ، وعند الفقهاء : عبارة عن شغل الذمة .

(1959) الوجوب الشرعي : هو ما يكون تاركه مستحقاً للذم والعقاب .

(1960) الوجوب العقلي⁽⁹⁾ : ما لزم صدوره عن الفاعل بحيث لا يتمكن من الترك بناء على استلزامه محالاً .

(1961) وجوب الأداء : عبارة عن طلب تفرغ الذمة .

(1962) وجه الحق⁽¹⁰⁾ : هو ما به الشيء

(1951) الوارد⁽¹⁾ : كل ما يرد على القلب من المعاني الغيبية من غير تعمّد من العبد .
(1952) الواصلية⁽²⁾ : أصحاب أبي حذيفة واصل بن عطاء ، قالوا : بنفى الصفات عن الله تعالى وبإسناد القدرة إلى العباد .

الواو مع التاء

(1953) الوتد المجموع⁽³⁾ : هو الحرفان المتحركان بعدهما ساكن نحو : لكم وبها .

(1954) الوتد المفروق⁽⁴⁾ : هو حرفان متحركان بينهما ساكن نحو : قال وكيف .

الواو مع الجيم

(1955) الوجد⁽⁵⁾ : ما يُصادف القلب ويرد عليه بلا تكلف وتصنع ، وقيل : هو بروق تلمع ، ثم تتمد سريعاً .

(1956) الوجود⁽⁶⁾ : فقدان العبد بمُحاق أوصاف البشرية ووجود الحق ؛ لأنه لا بقاء للبشرية عند ظهور سلطان الحقيقة ، وهذا معنى قول أبي الحسين النوري⁽⁷⁾ :

(1) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (181) .

(2) فرقة من المعتزلة ، قالوا : بنفى صفات الباري من العلم والقدرة والإرادة والحياة ، والقول بالقدر والقول بالمتزلة بين المتزلتين ، والقول في أصحاب الجمل وأصحاب صفين إن أحدهما مخطئ لا بعينه . انظر : « الملل والنحل » (1/46) .

(3) ، (4) عند العروضيّين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (290/4) .

(5) عند الصوفية : انظر : « فُعْجَم المصطلحات الصوفية » (182) .

(6) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (184) .

(7) أبو الحسين أحمد بن محمد النوري من كبار المتصوفة ، كان كبير الشأن حسن المعاملة واللسان ، توفي سنة 295 هجرية . انظر : « الرسالة القشيرية » (1/123) .

(8) الجنيد بن محمد ، صوفي من العلماء بالدين ، توفي ببغداد سنة 296 هجرية . انظر : « الأعلام » (2/141) .

(9) عند المتكلمين والحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (275/4) .

(10) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (223) .

يكن ضروريًا كان هناك سلب ضرورة السلب وهو الممكن العام الموجب .

(1965) الوجودية اللادائمة⁽²⁾ : هي

المُطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات ، وهي سواء كانت موجبة أو سالبة

يكون تركيبها من مطلقتين عامتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة ؛ لأن الجزء الأول

مطلقة عامة ، والجزء الثاني هو اللادوام ، وقد عرفت أن مفهومه مطلقة عامة ومثالها

إيجابًا وسلبًا ما مرَّ من قولنا : كل إنسان ضاحك بالفعل لا دائمًا ، ولا شيء من

الإنسان بضاحك بالفعل لا دائمًا .

الواو مع الدال

(1966) الودّعية⁽³⁾ : هي أمانة تُركت عند

الغير للحفظ قصدًا ، واحترز بالقيّد الأخير من الأمانة ، وهي ما وقع في يده

من غير قصد كاللقاء الريح ثوبًا في حجر غيره ، وكالعبد الأبق في يد آخذه ،

واللُّقطة في يد واجدها وغير ذلك ، والفرق بينهما بالعموم والخصوص ،

فالودّعية خاصّة ، والأمانة عامة وحمل العام على الخاصّ صحيح دون عكسه ،

ويبرأ في الودّعية عن الضّمان إذا عاد إلى الوفاق ، ولا يبرأ في الأمانة .

حقًا إذ لا حقيقة لشيء إلا به تعالى ، وهو المشار إليه بقوله تعالى : ﴿ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ البقرة : (١١٥) ، وهو عين الحقّ المقيم لجميع الأشياء ، فمن رأى قيومية الحقّ للأشياء فهو الذي يرى وجه الحقّ في كل شيء .

(1963) الوجّه : مَنْ فيه خصال حميدة من شأنه أن يعرف ولا ينكر .

(1964) الوجودية اللاضرورية⁽¹⁾ : هي

المُطلقة العامة مع قيد اللاضرورية بحسب الذات ، وهي إن كانت موجبة

كقولنا : كل إنسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مُطلقة عامة

وسالبة ممكنة عامة .

أما الموجبة المطلقة العامة : فهي الجزء الأول ، وأما السالبة الممكنة : أى قولنا :

لا شيء من الإنسان بضاحك بالإمكان فهي معنى اللاضرورة ؛ لأن الإيجاب إذا لم

يكن ضروريًا كان هناك سلب ضرورة الإيجاب ، وسلب ضرورة الإيجاب ممكن

عام سالب ، وإن كانت سالبة كقولنا : لا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل لا

بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة عامة وهي الجزء الأول ، وموجبة ممكنة عامة :

وهي معنى اللاضرورة ؛ فإن السلب إذا لم

(1) ، (2) عند المنطقيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 302) .

(3) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 469) .

الواو مع الراء

(1967) الورع⁽¹⁾ : هو اجتناب الشبهات خوفاً من الوقوع في المحرمات ، وقيل : هي ملازمة الأعمال الجميلة .

(1968) الورقاء⁽²⁾ : النفس الكلية ، وهو اللوح المحفوظ ، ولوح القدر ، والروح المنفوخ في الصور المُسوَّاة بعد كمال تسويتها ، وهو أول موجود وجد عن سبب وهذا السبب هو العقل الأوَّل الذي وُجد لا عن سبب غير العناية والامتنان الإلهي فله وجه خاصُّ إلى الحقِّ قبل به من الحقِّ الوجود . وللنَّفس وجهان : وجه خاصُّ إلى الحقِّ ، ووجه إلى العقل الذي هو سبب وجودها ، ولكلَّ موجود وجه خاصُّ به قبل الوجود سواء كان لوجوده سبب أو لا ، ولما كان للنَّفس لُطف التَّنَزُّل من حضائر قُدسها إلى الأشباح المُسوَّاة سُميت بالورقاء لحسن تنزُّلها من الحقِّ ، ولُطف بسطوتها إلى الأرض ، وقد سماها بعض الحكماء النفوس الجزئية .

الواو مع السين

(1969) الوَسْط⁽³⁾ : ما يقترن بقولنا : «لأنه كذا» مثلاً

إذا قُلْنَا : «العالم مُحدث لأنه متغير» ، فالمقارن لقولنا : «لأنه متغير» وسط .
(1970) الوَسيلة : هي ما يُتَقَرَّب به إلى الغير .

الواو مع الصاد

(1971) الوَصْف : عبارة عما دَلَّ على الذات باعتبار معنى هو المقصود من جوهر حروفه أى يدلُّ على الذات بصفة «كأحمر» فإنه بجوهر حروفه يدلُّ على معنى مقصود وهو «الحُمْرة» فالوصف والصفة مصدران كالوعد والعدة ، والمتكلمون فرقوا بينهما ، فقالوا : الوَصْف يقوم بالواصف والصفة تقوم بالموصوف ، وقيل : الوصف هو القائم بالفاعل .
(1972) الوَصِيَّة : تمليك مضاف إلى ما بعد الموت .

(1973) الوصل⁽⁴⁾ : عَطَف بعض الجمل على البعض .

الواو مع الضاد

(1974) الوَضْع : في اللغة : جعل اللفظ بإزاء المعنى ، وفي الاصطلاح : تخصيص شيء بشيء متى أُطلق أو أُحسن الشيء الأول فهِمَّ منه الشيء الثاني ، والمراد بالإطلاق استعمال اللفظ وإرادة المعنى ،

(1) ، (2) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (184) .

(3) عند المنطقيين : انظر : «كشف اصطلاحات الفنون» (320/4) .

(4) عند البلاغيين : انظر : «بغية الإيضاح» (55/2) .

الواو مع الفاء

(1980) الوَفَاء : هو مُلازمة طريق المواصلات ومحافظة عهد الخُطاء .

الواو مع القاف

(1981) الوَقْف : في اللغة : الحَبْس ، وفي الشرع : حَبْس العَيْن على ملك الواقف والتصديق بالمنفعة عند أبي حنيفة ، فيجوز رجوعه ، وعندهما حبس العين عن التملك مع التصديق بمنفعتها ، فتكون العين زائلة إلى ملك الله تعالى من وجه .

والوقف في القراءة : قطع الكلمة عما بعدها .

الوَقْف في العروض : إسكان الحرف السابع المتحرك كإسكان تاء « مَفْعُولَات » ليبقى « مَفْعُولَات » ويُسمى مَوْقُوفًا .

(1982) الوَقْص (2) : هو حَذْف التاء من « مُتَفَاعِلُنْ » فينقل إلى « مُفَاعِلُنْ » ويُسمى أَوْقَص .

(1983) الوَقْفَة : هو الحَبْس بين المقامين ، وذلك لعدم استيفاء حقوق المقام الذي خرج عنه وعدم استحقاق دخوله في المقام الأعلى ، فكأنه في التجاذب بينهما .

(1984) الوَقْتُ : عبارة عن حالك ، وهو ما يقتضيه استعدادك الغير المجعول .

والإحساس استعمال اللفظ أعم من أن يكون فيه إرادة المعنى أو لا .

وفي اصطلاح الحُكَمَاء : هو هيئة عارضة للشيء بسبب نسبتين نسبة أجزاء بعضها إلى بعض ، ونسبة أجزائه إلى الأمور الخارجية عنه كالقيام والقعود ؛ فإن كلاً منهما هيئة عارضة للشخص بسبب نسبة أعضائه بعضها إلى بعض وإلى الأمور الخارجية عنه .

(1975) الوضعية (1) : هي بيع بتقيصة عن الثمن الأول .

(1976) الوُضُوء : من الوضاعة وهو الحُسْنُ وفي الشرع : الغَسْلُ والمسح على أعضاء مخصوصة ، وقيل : إيصال الماء إلى الأعضاء الأربعة مع النية .

الواو مع الطاء

(1977) الوَطْن الأَصْلِي : هو مولد الرجل والبلد الذي هو فيه .

(1978) وَطْن الإقامة : موضع ينوى أن يستقر فيه خمسة عشر يوماً أو أكثر من غير أن يتخذ مسكناً .

الواو مع العين

(1979) الوَعْظ : هو التذكير بالخير فيما يرقّ له القلب .

(1) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (3/ 486) .

(2) عند العروضيين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (4/ 320) .

الواو مع اللام

(1988) الوليّ : فعيل بمعنى الفاعل ، وهو من توالى طاعته من غير أن يتخللها عضيان ، أو بمعنى المفعول ، فهو من يتوالى عليه إحسان الله وإفضاله . والوالى⁽³⁾ : هو العارف بالله وصفاته بحسب ما يُمكن المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات .

(1989) الولّاية : من الوليّ وهو القُرب ، فهي قرابة حكيمية حاصلة من العتق ، أو من الموالاة .

(1990) الولّاية : هي قيام العبد بالحقّ عند الفناء عن نفسه⁽⁴⁾ ، والولاية في الشرع : تنفيذ القول على الغير شاء الغير أو أبى . (1991) الولّاء⁽⁵⁾ : هو ميراث يستحقّه المرء بسبب عتق شخص في ملكه ، أو سبب عقد الموالاة .

الواو مع الهاء

(1992) الوهّم⁽⁶⁾ : هو قوة جسمانية للإنسان محلّها آخر التجويف الأوسط من

(1985) الوقتية⁽¹⁾ : هي التي يُحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ، أو بضرورة سلّبه عنه في وقت معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام بحسب الذات ، فإن كانت موجبة كقولنا : كُلّ قمر منخسف وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا دائماً فتركيها من موجبة وقتية مطلقة وهي الجزء الأول أعنى قولنا : كل قمر منخسف وقت الحيلولة وسالبة مطلقة عامة وهي مفهوم اللادوام أعنى قولنا : لا شيء من القمر بمنخسف بالإطلاق العام ، فإن كانت سالبة كقولنا : بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التّربيع⁽²⁾ لا دائماً ، فتركيها من سالبة وقتية مطلقة عامة وهو لا شيء من القمر بمنخسف وقت التّربيع وموجبة مطلقة عامة هي كل قمر منخسف بالإطلاق العام .

(1986) الوَقَار : هو التّأني في التوجّه نحو المطالب .

الواو مع الكاف

(1987) الوَكِيل : هو الذي يتصرف لغيره لعجز مُوكله .

(1) عند المتكلمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (286/4) .

(2) التّربيع : عند المنجمين يطلق على قسم من أقسام النظر وهو أن يكون البُعد بينهما من فلك البروج ربع الفلك أى تسعين درجة . انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (200/4) .

(3) ، (4) عند الصوفية : انظر : «معجم اصطلاحات الصوفية» (188) .

(5) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (500/3) .

(6) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (369/4) .

باب الهاء

الهاء مع الباء

(1996) الهبة : في اللغة : التبرُّع ، وفي الشرع : تمليك العَيْن بلا عوض .

(1997) الهباء⁽⁴⁾ : هو الذي فتح الله فيه أجساد العالم مع أنه لا عَيْن له في الوجود إلا بالصُّور التي فتحت فيه ، ويُسمى بالعَنَقَاء⁽⁵⁾ من حيث إنه يُسمع ، ولا وجود له في عينه ، ويُسمى أيضًا بالهَيُول⁽⁶⁾ ، ولما كان الهباء نظرًا إلى ترتيب مراتب الوجود في المرتبة الرابعة بعد العقل الأول والنفس الكلية والطبيعية الكلية خصَّه بكونه جوهرًا فتحت فيه صور الأجسام إذ دُون مرتبته مرتبة الجسم الكلّي ، ولا تتعلّق هذه المرتبة الهَبائية إلا كتعلّق البياض والسواد في الأبيض والأسود ، فالسواد والبياض في المعقولة والحسّ متعلّق بالأبيض والأسود .

الهاء مع الجيم

(1998) الهجرة : هي ترك الوطن الذي بين الكُفَّار والانتقال إلى دار الإسلام .

الدماغ من شأنها إدراك المعاني الجُزئية المتعلقة بالمحسوسات « كشجاعة زيد وسخاوته » ، وهذه القوة هي التي تُحكم بها الشاة أن الذئب مهروب عنه ، وأن الولد معطوف عليه ، وهذه القوة حاکمة على القوى الجسمانية كلها مستخدمة إياها استخدام العقل للقوى العقلية بأسرها .

(1993) الوهم⁽¹⁾ : هو إدراك المعنى الجزئي المتعلّق بالمعنى المحسوس .

(1994) الوهمي المتخيل⁽²⁾ : هي الصُّورة التي تخترعها التخيلة باستعمال الوهم إياها كصورة النَّاب أو الخلب في المنية المشبهة بالسبع .

(1995) الوهميات⁽³⁾ : هي قضايا كاذبة يُحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة كالحكم بأن ما وراء العالم فضاء لا يتناهى ، والقياس المركّب منها يُسمى سَفْسطة .

(1) ، (2) ، (3) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (369/4) .

(4) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (178) .

(5) العَنَقَاء : طائر متوهم لا وجود له . انظر : « الوسيط » (عنق) (655/2) .

(6) عند الحكماء : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (404/4) .

الهاء مع الدال

(1999) الهَدَايَة ⁽¹⁾ : الدلالة على ما يوَصَّل إلى المطلوب ، وقد يُقال : هي سلوك طريق يوَصَّل إلى المطلوب .

(2000) الهَدْي ⁽²⁾ : هو ما ينقل للذبح من النِّعم إلى الحرم .

(2001) الهَدْيَة : ما يُؤخذ بلا شرط الإعادة .

الهاء مع الذال

(2002) الهُذْلِيَّة ⁽³⁾ : أصحاب أبي الهُذَيْل ⁽⁴⁾ شيخ المعتزلة قالوا : بفناء مقدورات الله تعالى ، وأن أهل الخُلْد تنقطع حركاتهم ويصيرون إلى خُمود دائم وسكون .

الهاء مع الزاي

(2003) الهَزْل ⁽⁵⁾ : هو أن لا يراد باللفظ معناه لا الحَقِيقِي ولا المجازي ، وهو ضِدُّ الجَدِّ .

الهاء مع الشين

(2004) الهِشَامِيَّة ⁽⁶⁾ : هم أصحاب هشام ابن عمرو الفُوطِي ⁽⁷⁾ قالوا : الجنة والنار لم تخلقا بعد ، وقالوا : لا دلالة في القرآن على حلال وحرام والإمامة لم تتعقد مع الاختلاف .

الهاء مع الميم

(2005) الهَمَّ ⁽⁸⁾ : هو عَقْد القلب على فعل شيء قبل أن يفعل من خير أو شر .

(2006) الهِمَّة ⁽⁹⁾ : توجُّه القلب وقصده

(1) عند الصوفية : انظر : « الكليات » (952) .

(2) عند الفقهاء : انظر : « معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية » (448/3) .

(3) ويقال لها : الهُذَيْلِيَّة وهي فرقة ضالة من فرق المعتزلة ، قالوا : بفناء مقدورات الله ، حتى لا يكون بعد فناء مقدوراته قادراً على شيء ، وقالوا : بفناء نعيم الجنة وعذاب النار ، ويصبح أهل النار والجنة خامدين ، والله تعالى غير قادر على إحياء الموتى أو إمامة الأحياء . انظر : « الفرق بين الفرق » (139) ، « الملل والنحل » (49/1) .

(4) محمد بن هذيل العَلَّاف من أئمة المعتزلة ، كُف بصره آخر عمره ، توفي سنة 235 هجرية .

انظر : « الأعلام » (131/7) .

(5) عند الأصوليين : انظر : « كشف اصطلاحات الفنون » (397/4) .

(6) فرقة ضالة من المعتزلة ، ولها فضائح منها : قولهم : إن الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين ، وأن الأعراض لا تدل على أن الله خالق ، وأن الجنة والنار ليستا مخلوقتين الآن ، وأن الإمامة لا تتعقد في الفتنة . انظر : « الفرق بين الفرق » (173) ، « الملل والنحل » (72/1) .

(7) هشام بن عمرو الفُوطِي ، إليه تنسب الهشامية ، من أعلام المعتزلة ، توفي سنة 226 هجرية .

انظر : « الفرق بين الفرق » (173) ، « الملل والنحل » (72/1) .

(8) ، (9) عند الصوفية : انظر : « معجم المصطلحات الصوفية » (178 ، 179) .

(2012) الهَيُولَى⁽⁴⁾ : لفظ يوناني بمعنى الأصل والمادة ، وفي الاصطلاح : هي جوهر في الجسم قابل لما يعرض لذلك الجسم من الاتصال والانفصال محلّ للصّورتين الجسميّة والتّوعيّة .

باب الياء

الياء مع الألف

(2013) اليَأُوتَةُ الحَمراء⁽⁵⁾ : هي النّفس الكلية لامتزاج نورانيّتها بظلمة التعلّق بالجسم بخلاف العقل المفارق المعبرّ عنه بالدّرة البيضاء .

الياء مع الباء

(2014) اليُوسِيّة⁽⁶⁾ : كيفية تقتضي صعوبة التشكّل والتفرّق والاتّصال .

الياء مع التاء

(2015) اليَتيم : هو المنفرد عن الأب ؛ لأن نفقته عليه لا على الأم ، وفي البهائم اليتيم هو المنفرد عن الأم ؛ لأن اللبن والأطعمة منها .

بجميع قواه الروحانية إلى جانب الحقّ لحصول الكمال له أو لغيره .

الهاء مع الواو

(2007) الهوى : ميلان النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع .

(2008) الهوية⁽¹⁾ : الحقيقة المطلقة المشتملة على الحقائق اشتمال النّواة على الشّجرة في الغيب المطلق .

(2009) الهوية السّارية في جميع الموجودات⁽²⁾ : ما إذا أخذ حقيقة الوجود لا بشرط شيء ولا بشرط لا شيء .

(2010) الهُوّ : الغيب الذي لا يصحّ شهوده للغير كغيب الهوية المعبرّ عنه كُنْهَا باللاتّعين وهو أبطن البواطن .

الهاء مع الياء

(2011) الهيبة والأنس⁽³⁾ : هما حالتان فوق القَبْض والبسط كما أن القبض والبسط فوق الخوف والرجاء ، فالهَيْبَةُ مقتضاها الغيبة ، والأنس مقتضاها الصّحو والإفاقة .

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (180) .

(2) عند الحكماء والمتكلّمين : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (405/4) .

(3) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (180) .

(4) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (399/4) .

(5) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (190) .

(6) عند الحكماء : انظر : «كشاف اصطلاحات الفنون» (411/4) .

الياء مع الدال

(2016) اليَدَان (1) : هما أسماء الله تعالى المتقابلة كالفاعلية والقابلية ، ولهذا وُيِّحَ إبليس بقوله تعالى : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي ﴾ (2) (سورة ص : ٧٥) ولما كانت الحُضرة الأسمائية مجمع الحَضرتين الوجوب والإمكان قال بعضهم : إن اليَدَيْن هما حُضرة الوجوب والإمكان ، والحق أن التقابل أعم من ذلك فإن الفاعلية قد تتقابل كالجميل والجليل واللطيف والقهار والنافع والضار ، وكذا القابلية كالأنيس والهائب والراجي والخائف والمتنفع والمتضرر .

الياء مع الزاي

(2017) الزَيْدِيَّة (3) : هم أصحاب يزيد بن أنيسة زادوا على الإباضية أن قالوا : سيبحث نبي من العَجَم بكتاب سيكتب في السماء وينزل عليه جملة واحدة وتترك شريعة محمد صلى الله عليه وسلم إلى ملة الصابئة المذكورة في القرآن ، وقالوا :

أصحاب الحُدود مشركون ، وكل ذنب شرك كبيرة كانت أو صغيرة .

الياء مع القاف

(2018) اليَقَظَة (4) : الفَهم عن الله تعالى ما هو المقصود في زَجْره .

(2019) اليَقِين : في اللغة : العلم الذي لا شك معه ، وفي الاصطلاح : اعتقاد الشيء بأنه كذا مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا مطابقاً للواقع غير ممكن الزوال ، والقيد الأول : جنس يشتمل على الظن أيضاً ، والثاني : يخرج الظن ، والثالث : يخرج الجهل ، والرابع : يخرج اعتقاد المقلد المصيب .

وعند أهل الحقيقة : رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحُجَّة والبرهان ، وقيل : مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار . وقيل : هو طُمأنينة القلب على حقيقة الشيء يُقال : يَقِن الماء في الحوض إذا استقر فيه . وقيل : اليقين : رؤية العيان ، وقيل :

(1) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (190) .

وأسماء الله عز وجل توقيفية ، فلا يسمى الله عز وجل إلا بالأسماء التي سَمِيَ بها نفسه أو سَمَّاهُها الأنبياء فيما صح في الآثار والأخبار .

(2) في هذه الآية أثبت الله عز وجل أن له «يد» فلا بد أن تثبت له ما أثبت عز وجل لنفسه دون كيف ، قال أبو حنيفة : له يد ووجه ونفس كما ذكر تعالى في القرآن من ذكر اليد والوجه والنفس ، فهو له صفة بلا كيف .

انظر : «شرح العقيدة الطحاوية» (219) .

(3) فرقة ضالة من غلاة الخوارج ، قالوا بنسخ شريعة الإسلام في آخر الزمان . انظر : «الفرق بين الفرق» (301) .

(4) عند الصوفية : انظر : «معجم المصطلحات الصوفية» (190) .

(2023) اليَمِين المُنْعَقِدَةُ⁽³⁾ : الحَلِف على فعل أو ترك آتٍ .

(2024) يَمِين الصَّبْر⁽⁴⁾ : هي التي يكون الرجل فيها متعمداً الكذب قاصداً لإذهاب مال مسلم ، سُميت به لصبر صاحبه على الإقدام عليها مع وجود الزَّوْجَر من قلبه .

الياء مع الواو

(2025) يَوْمُ الْجَمْع⁽⁵⁾ : وقت اللقاء والوصول إلى عَيْنِ الْجَمْع .

(2026) الْيُونُسِيَّة⁽⁶⁾ : هم أصحاب يُونُس ابن عبد الرحمن قالوا : الله تعالى على العرش تحمله الملائكة .

تحقيق التصديق بالغيب بإزالة كل شك وريب ، وقيل اليقين : نقيض الشك ، وقيل اليقين : رؤية العيان بنور الإيمان ، وقيل اليقين : ارتفاع الريب في مشهد الغيب ، وقيل اليقين : العلم الحاصل بعد الشك .

الياء مع الميم

(2020) الْيَمِين : في اللغة : القوة ، وفي الشرع : تقوية أحد طرفي الخبر بذكر الله تعالى أو التعليق ؛ فإن اليمين بغير الله ذكر الشرط والجزاء حتى لو حلف أن لا يحلف ، وقال : إن دخلت الدار فعبدي حُرّ يحنث فتحرّيم الحلال يمين كقوله تعالى : ﴿لَا تُحَرِّم مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ (التحریم : ١) إلى قوله تعالى : ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ (التحریم : ٢) .

(2021) الْيَمِينُ الْعَمُوس⁽¹⁾ : هو الحلف على فعل أو ترك ماضٍ كاذباً .

(2022) الْيَمِينُ اللَّغْو⁽²⁾ : ما يحلف ظاناً أنه كذا وهو خلافه ، وقال الشافعي رحمه الله : ما لا يعقد الرجل قلبه عليه كقوله : لا والله ، وبلى والله .

(1) ، (2) ، (3) عند الفقهاء : انظر : «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (3/ 517) ، «التعريفات الفقهية»

(244 ، 245) .

(4) عند الفقهاء : انظر : «التعريفات الفقهية» (245) .

(5) في معجم اصطلاحات الصوفية للكاشي (87) : يوم الجمعة .

(6) فرقة من غلاة الشيعة ، أفرطوا في التشبيه ، فزعموا أن الله يحمله حملة عرشه ، وهو أقوى منهم ، كما أن الكرسي

يحمله رجلاه وهو أقوى من رجليه . انظر : «الفرق بين الفرق» (88) .

أهم المصنّادر والمراجع

- التعريفات الفقهية - للسيد محمد عميم - دار الكتب العلمية - بيروت - 2003 م .
- التوفيق على مهمات التعاريف - للمناوى - دار الفكر المعاصر - بيروت - 1990 م .
- الجامع الصحيح - للترمذى - طبع مكتبة مصطفى البابى الحلبي - 1390 هـ .
- سنن أبي داود - دار إحياء السنة النبوية - القاهرة .
- سنن ابن ماجه - دار الحديث - القاهرة .
- شرح صحيح مسلم - للنووى - دار القلم 1407 هـ .
- شرح الطحاوية - المكتب الإسلامى 1404 هـ .
- فتح البارى بشرح صحيح البخارى - لابن حجر - المكتبة السلفية 1407 هـ .
- الفرق بين الفرق - للبغدادى - دار التراث .
- قاموس مصطلحات الحديث النبوى - محمد صديق المنشاوى - دار الفضيلة - 1996 م .
- الكليات - لأبى البقاء - مؤسسة الرسالة - 1993 م .
- معجم اصطلاحات الصوفية - للكاشى - دار المنار .
- معجم المصطلحات الصوفية - للدكتور أنور فؤاد - 1993 م .
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية - د. محمود عبد الرحمن - دار الفضيلة - 1999 م .
- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة - 1405 هـ .

- الملل والنحل - للشهرستاني - دار المعرفة - بيروت .
- موسوعة الأديان والمذاهب - للعميد عبدالرزاق محمد - الدار العربية للموسوعات - 2000 م .
- الوافي في العروض والقوافي - للتبريزي - دار الفكر دمشق - 1986 م .

★ ★ ★

فهرس المصطلحات مرتبة على حروف الهجاء

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
حرف الألف			الأثر	22	11
الآبق	10	9	الإثم	25	11
الآثار	23	11	الإجارة	36	12
آداب البحث	80	16	الاجتماع	28	11
الآلة	257	31	اجتماع الساكنين	29	11
الآن	292	35	على حدة		
الأنية	293	35	اجتماع الساكنين	30	11
الآية	228	38	على غير حدة		
الآيسة	322	38	الاجتهاد	35، 34	12
الأب	8	9	الأجرام الفلكية	40	12
الإباحة	15	10	أجزاء الشعر	39	12
الإباضية	14	10	الأجسام الطبيعية	41	12
الابتداء	1	9	الأجسام العنصرية	42	12
الابتداء العرفي	2	9	الأجسام المختلفة	43	12
الابتلاع	11	9	الطبائع		
الأبد	6، 5، 4	9	الإجماع	32، 31	12، 11
الإبداع	13	10	الإجماع المركب	33	12
الإبداع والابتداء	12	9	الإجمال	44، 27	13، 11
الإبدال	3	9		45	
الأبدى	9	9	الأجوف	26	11
الابن	7	9	الأجير الخاص	37	12
الاتحاد	17، 16	10	الأجير المشترك	38	12
	18		أخ	48	13
اتصال التريع	21	11	الإحاطة	46	13
الاتفاقية	20	10	الاحتباك	50	13
الإتقان	19	10	الاحتراس	65	14
الإثبات	24	11	الاحتكار	47	13
			الاحتمال	59، 58	14

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الاحتياط	49	13	الإرثاث	97	17
أحد	61	14	الإرسال في الحديث	92	17
الإحداث	51	13	الأرش	96	17
أحدية الجمع	62	14	الإرهاص	93، 94	17
أحدية العين	64	14		95	
أحدية الكثرة	63	14	الأرين	98	17
الإحساس	57	14	الأزارقة	102	18
الإحسان	56، 55	13	الأزل	99	17
أحسن الطلاق	60	14	الأزلى	100، 101	17
الإحصار	53، 52	13	الاستئناف	106	18
الإحصان	54	13	الاستتباع	136	21
الاختبار	69	15	الاستثناء	151	22
اختصاص الناعت	68	15	الاستحاضة	112	19
الإخلاص	67، 66	15، 14	الاستحالة	117	19
الأداء	75، 74	16، 15	الاستحسان	110، 111	19
الأداء الكامل	76	16	الاستخدام	137	21
الأداء الناقص	77	16	الاستدارة	122	20
أداء يشبه القضاء	78	16	الاستدراج	123، 124	20
الأدب	79	16		125، 126	
أدب القاضي	81	16		127	
الإدراك	72، 71	15	الاستدراك	135	21
	73		الاستدلال	105	18
الأدعية المأثورة	82	16	الاستسقاء	104	18
الإدغام	70	15	الاستصحاب	141، 142	22
الإدماج	84، 83	16	الاستطاعة	113	19
الإذالة	88	16	الاستطاعة الحقيقية	115	19
الأذان	85	16	استطاعة الصحة	116	19
الإذعان	86	16	الاستطاعة والقدرة	114	19
الإذن	87	16	والقوة والوسع		
الإرادة	90، 89	17، 16	والطاقة		
	91				

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الاستطراد	128	20	اسم الآلة	178	25
الاستعارة	129	20	اسم الإشارة	179	25
الاستعارة بالكنية	132	21	الاسم الأعظم	163	23
الاستعارة التبعية	130	20	اسم إن وأخواتها	169	24
الاستعارة التخيلية	131	21	الاسم التام	166	24
الاستعارة الترشيحية	134	21	اسم التفضيل	176	25
الاستعارة المكنية	133	21	اسم الجنس	165	24
الاستعانة	138	22	اسم الزمان والمكان	177	25
الاستعجال	140	22	اسم الفاعل	174	25
الاستعداد	139	22	اسم لا لنفى الجنس	170، 171	24
الاستغراق	157	23	الاسم المتمكن	164	24
الاستغفار	107	18	اسم المفعول	175	25
الاستفهام	108	18	الاسم المنسوب	180	25
الاستقامة	118، 119، 120	19، 20	أسماء الأفعال	172	24
	121، 120		أسماء العدد	173	24
الاستقبال	103	18	الأسماء المقصورة	167	24
الاستقراء	109	18	الأسماء المنقوصة	168	24
الاستنباط	143، 144	22	الإسماعيلية	184	25
الاستهلال	146	22	الإسناد	147	22
الاستيلاد	145	22	الإسناد الخبرى	150	22
الإسحاقية	183	25	الإسناد فى الحديث	149	22
الإسراف	154، 155	23	الإسناد فى عرف النحاة	148	22
الأسطقس	159، 160	23	الأسوارية	181	25
الأسطقسات	161	23	الإشارة	188	26
الأسطوانة	158	23	إشارة النص	189	26
الإسكافية	182	25	الاشتقاق	190	26
الإسلام	153	23	الاشتقاق الأكبر	193	26
أسلوب الحكيم	152	22	الاشتقاق الصّغير	191	26
الاسم	162	23	الاشتقاق الكبير	192	26

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الاشتياق	186	26	الأعراف	233	29
الأشربة	187	26	الإعلال	234	29
الإشمام	185	26	الأعمال	218	28
الأشهر الحرم	194	26	الإعنات	236	30
الأصحاب	204	27	الأعيان	219	28
أصحاب الفرائض	202	27	الأعيان الثابتة	220	28
الإصرار	199	27	الأعيان المضمونة	221	28
الاصطلاح	201، 200	27	بأنفسها		
الأصل	197، 195	26	الأعيان المضمونة	222	28
الأصوات	203	27	بغيرها		
الأصول	196	26	الإغماء	237	30
أصول الفقه	198	26	الإفتاء	238	30
الإضافة	206، 205	27	الافتراق	246	30
	207		الإفراط	239	30
الأضحية	212	27	أفعال التعجب	244	30
الإضراب	213	27	أفعال المدح والذم	245	30
الإضمار	209، 208	27	أفعال المُقارنة	242	30
	211، 210		الأفعال الناقصة	243	30
الاطراد	216	28	أفعل التفضيل	247	31
الأطرافية	217	28	الأفق الأعلى	240	30
الإطئاب	215، 214	28	الأفق المبين	241	30
الإعارة	227	29	الاعتباس	251	31
الإعتاق	223	28	الاعتضاء	252	31
الاعتبار	225، 224	29، 28	اعتضاء النص	253	31
الاعتذار	226	29	الإقدام	248	31
الاعتراض	228	29	الإقرار	250، 249	31
الاعتكاف	230، 229	29	الإكراه	255، 254	31
الإعجاز	235	30	الأكل	256	31
الإعراب	231	29	الالتفات	267	32
الأعرابي	232	29	الالتماس	262	32

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الإلحاق	259	32	الإنبابة	288	34
الألفة	260	32	الانتباه	291	35
الله	263	32	الانحناء	298	35
الأم	258	32	الانزعاج	289	35
الإلهام	261	32	الإنسان	295	35
الإلهية	264	32	الإنسان الكامل	296	35
أولوا الأبواب	266	32	الإنشاء	297	35
الإلياس	265	32	الانصداع	290	35
أم الكتاب	268	33	الانعطاف	299	35
الأماراة	271	33	الإنفاق	303	36
الإمالة	284	34	الانفعال وأن يفعل	300	35
الإمام	270	33	الانقسام العقلي	301	36
الإمامان	269	33	الانقسام الفردي	301	36
الإمامية	286	34	الانقسام الوهمي	301	36
الامتناع	277	33	الأنين	294	35
الأمر	279	34	الإهاب	313	37
الأمر الاعتباري	281	34	أهل الأهواء	312	36
الأمر الحاضر	280	34	أهل الحق	310	36
الأمر بالمعروف	278	33	أهل الذوق	311	36
الإمكان	272	33	الأهلية	309	36
الإمكان	274	33	الأواسط	306	36
الاستعدادي			الأوتاد	308	36
الإمكان الخاص	275	33	الأوساط	307	36
الإمكان الذاتي	273	33	الأول	304	36
الإمكان العام	276	33	الأولى	305	36
الأملاك المرسلة	285	34	الإيثار	318	37
الأمن	283	34	الإيجاب	324	38
الأمور العامة	282	34	الإيجاب في البيع	327	38
الأمي	287	34	الإيجاز	325	38
أن يفعل	302	36	الإيجاء	316	37

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الإيداع	321	38	البرودة	348	41
الإيغال	326	38	البستان	355	41
الإيقان بالشيء	317	37	البسيط	356	41
الإيلاء	320	37	البشارة	357	42
الإيمان	315، 314	37	البشرية	358	42
الإيهام	319	37	البصر	359	42
الآين	323	38	البصيرة	360	42
حرف الباء			البضع	361	42
باب الأبواب	329	38	البعد	364	42
البارقة	330	38	البعض	362	42
الباطل	332، 331	38	البلاغة في المتكلم	365	42
	333		البلاغة في الكلام	366	43
البت	334	39	بيان التبديل	374	44
البترية	335	39	بيان التغير	372	43
البحث	336	39	بيان التفسير	371	43
البخل	337	39	بيان التقرير	370	43
البُد	338	39	بيان الضرورة	373	43
البداء	339	39	بلى	367	43
البدائية	340	39	البيان	375، 369	44، 43
البدعة	343، 342	40		376	
البدل	341	39	البيانة	368	43
البدلاء	344	40	البيضاء	384	45
البيدهي	345	40	البيع	378	44
براءة الاستهلال	353، 352	41	البيع بالرقم	380	44
البرزخ	350، 349	41	بيع التلجئة	383	45
البرزخ الجامع	351	41	بيع العينة	382	44
البرغوثية	354	41	بيع العَرَر	381	44
البرق	363	42	بيع الوفاء	379	44
البرهان	346	40	بين بين المشهور	377	44
البرهان التطيقي	347	40	البيهسية	385	45

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
48	411	التحقيق			حرف التاء
48	418	التخارج	45	386	تاء التانيث
48	419	التخصيص	45	388	التابع
48	420	تخصيص العلة	46	391	التأسيس
49	421	التخصيص عند	45	389	التأكيد
		النحاة	45	390	التأكيد اللفظي
48	417	التخلخل	45	387	التألف والتأليف
48	416	التخلي	46	392	التأويل
49	422	التداخل	46	393	التباين
49	423	تداخل العددين	46	394	تباين العدد
49	429	التداني	46	398	التبذير
49	427	التدبر	46	395	التبسم
49	426 ، 425	التدبير	46	397	التبشير
49	424	التدقيق	46	396	التبوة
49	431 ، 430	التدليس من	46	399	التمميم
		الحديث	48	410	التجارة
49	428	التدلي	48	409	تجاهل العارف
50	433	التذنب	47	403	التجريد
50	432	التذليل	47	404	التجريد في البلاغة
50	442 ، 441	الترادف	46	400	التجلى
50	434	الترتيب	47	401	التجلى الذاتي
50	436 ، 435	الترتيل	47	402	التجلى الصفاتي
51	443	الترجي	48	407	تجنيس التحريف
51	445	الترجيح	48	408	تجنيس التصحيف
51	444	الترجيع	47	406	تجنيس التصريف
50	440	الترخيم	47	405	التجنيس المضارع
50	439 ، 438	الترصيع	48	415	التحذير
50	437	الترفيل	48	412	التحرى
51	447	التركة	48	413	التحريف
51	446	تركة الميت	48	414	التحفة

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
التركيب	449 ، 448	51	التطوع	485	55
التسامح	455 ، 454	51	التطويل	486	55
التساهل في العبارة	450	51	التعجب	497	56
التسييح	456	52	التعذية	501 ، 500	56
التسيغ	458	52	التعريف	494	56
التسرى	459	52	التعريف الحقيقي	495	56
التسلسل	451	51	التعريف اللفظي	496	56
التسليم	453 ، 452	51	التعريض في	499	56
التسميط	457	52	الكلام		
تشبيب النبات	467	53	التعزيز	502	56
التشبيه	460	52	التعسف	491 ، 490	55
التشخص	462 ، 461	52	التعقيد	493 ، 492	56 ، 55
التشعيت	466	53	التعليل	489 ، 487	55
التشكيك بالأولية	463	53	التعليل في معرض	488	55
التشكيك بالتقدم	464	53	النص		
والتأخر			التعين	498	56
التشكيك بالشدّة	465	53	التغليب	503	56
والضعف			التغيير	504	56
التصحيح	470	53	التغير	505	56
التصحيف	471	53	التفرقة	513 ، 512	57
التصديق	474	54	التفريد	509	57
التصرف	469 ، 468	53	التفريع	508	57
التصغير	477	54	التفسير	507	57
التصور	473 ، 472	53	التفكر	511 ، 510	57
التصوف	476 ، 475	54	التفكيك	514	57
التضاد	483	55	التفهم	506	57
التضاييف	481 ، 480	55	التقدم الزماني	518	58
التضمن في الشعر	478	54	التقدم الطبعي	517	57
التضمن المزدوج	479	54	التقدير	524	58
التطبيق	484 ، 482	55	التقديس	526 ، 525	58

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
التقريب	520، 519	58	التنقيح	550	60
التقرير	521	58	التنوين	551	60
التقسيم	516، 515	57	تنوين الترمم	555، 552	61
التقليد	523، 522	58	تنوين التمكين	554	61
التقوى	528، 527	58	تنوين التنكير	556	61
التكاثف	529	59	تنوين العوض	557	61
التكرار	531	59	تنوين الغالى	558	61
التكليف	530	59	تنوين المقابلة	553	61
التكوين	532	59	التوايع	584، 583	63
التلبس	536	59	التواتر	582	63
التلحين	537	59	التواجد	576	62
التلطف	534	59	توافق العددين	575	62
التلميح	535	59	التوأمان	581	63
التلوين	533	59	التوبة	579	63
تمائل العددين	540	59	التوبة النصوح	580	63
التمتع	542	60	التوجيه	571، 570	62
التمثيل	539	59	التوحيد	573، 572	62
التمكين	543	60	التودد	585	63
تمليك الدين	544	60	التورية	586	63
التمنى	538	59	التوشيع	569	62
التمييز	541	59	التوضيح	567	62
التناسخ	563	61	التوفيق	568	62
التنافر	560	61	توقف الشيء	574	62
التنافى	545	60	على الشيء		
التناقض	559	61	التوكل	577	63
التناهد	546	60	التوكيل	578	63
التنبية	548، 547	60	التولد	566	61
التنزيل	562، 561	61	التوليد	565	61
التنزيه	549	60	التهور	589	64
تنسيق الصفات	564	61	التولية	587	63

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
التوهم	588	64	الجرس	616	67
التييم	590	64	الجزء	622, 618	68, 67
حرف الثاء			الجزء الذى لا يتجزأ	619	67
الثرم	591	64	الجزئ الإضافى	621	67
الثقة	592	64	الجزئ الحقيقى	620	67
الثلاثى	594	64	الجسد	625	68
الثلم	593	64	الجسم	623	68
الشمامية	595	64	الجسم التعليمى	624	68
الثناء للشئ	596	64	الجعفرية	627	68
الثواب	597	64	الجعل	626	68
حرف الجيم			الجلال من الصفات	630	69
الجاحظية	598	65	الجلد	628	69
الجارودية	599	65	الجلوة	629	69
الجازمية	600	65	الجمال من الصفات	641	70
الجارى من الماء	601	65	جمع الجمع	632	69
جامع الكلم	602	65	الجمع الصحيح	636	70
الجبائية	605	66	جمع القلة	639	70
الجبروت	604	65	جمع الكثرة	640	70
الجبرية	606	66	جمع المذكر	635	69
الجبن	603	65	جمع المكسر	638	70
الجحد	607	66	جمع المؤنث	637	70
الجد	612	67	الجمع والتفريق	631	69
الجد الصحيح	608	66	الجمعية	634	69
الجد الفاسد	609	66	الجملة	643	70
الجدال	615	67	الجملة المعترضة	644	70
الجدل	614, 613	67	الجمم	642	70
الجدة الصحيحة	610	66	الجمود	633	69
الجدة الفاسدة	611	67	الجناحية	649	71
الجرح المجرد	617	67			

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الجناية	648	71	الحدث	674	74
الجنس	645، 646	70	الخدس	675	74
الجنون	647	70	الخدسيات	676	74
الجهاد	653	72	الحدوث	671	74
الجهل	654	72	الحدوث الذاتي	672	74
الجهل البسيط	655	72	الحدوث الزماني	673	74
الجهل المركب	656	72	الحدود	682	74
الجهمية	657	72	الحديث الصحيح	684	74
الجود	651	71	الحديث القدسي	685	75
جودة الفهم	652	71	الحذ	687	75
الجوهر	650	71	الحذف	686	75
حرف الحاء			الحرارة	702	76
			الحرص	710	76
الحائطية	663	73	الحرف	703	76
الحادث	659	72	الحرف الأصلي	704	76
الحارثية	664	73	الحرف الزائد	705	76
الحافظة	658	72	الحرق	712	77
الحال	660	72	الحركة	688	75
الحال المتقلة	662	73	الحركة الإرادية	698	76
الحال المؤكدة	661	73	الحركة بمعنى	700	76
الحج	665	73	التوسط		
الحجاب	669	73	الحركة بمعنى	701	76
حجاب الغرة	670	73	القطع		
الحجب	668	73	الحركة الذاتية	696	75
الحجر	667	73	الحركة الطبيعية	699	76
الحجة	666	73	الحركة العرضية	695	75
الحد	677، 678	74	الحركة في الأين	692	75
حد الإعجاز	683	74	الحركة في الكم	689	75
الحد التام	680	74	الحركة في الكيف	690، 691	75
الحد المشترك	679	74	الحركة في الوضع	693، 694	75
الحد الناقص	681	74			

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الحركة القسرية	697	76	الحظر	733	79
الحروف	706	76	الحفصية	734	79
حروف الجر	709	76	الحفظ	735	79
الحروف العاليات	707	76	الحق	737، 736	79
حروف اللين	708	76	حق اليقين	743	80
الحرية	711	76	حقائق الأسماء	745	80
الحزم	713	77	الحقد	748، 747	80
الحزن	714	77	الحقيقة	739، 738	80، 79
الحس المشترك	716	77		740	
الحسب	715	77	حقيقة الحقائق	744	80
الحسد	723	77	حقيقة الشيء	741	80
الحسرة	722	77	الحقيقة العقلية	742	80
الحسن	718، 717	77	الحقيقة المحمدية	746	80
الحسن لمعنى في غيره	720	77	الحكاية	750، 749	80
الحسن لمعنى في نفسه	719	77	الحكم	757، 756	81
الحسن من الحديث	721	77	الحكم الشرعى	758	82
الحشو	724	77	الحكماء	759	82
الحشو في العروض	725	78	الحكماء	760	82
الحصر	730، 726	78	الإشراقون		
الحصر على	729	78	الحكماء المشاءون	761	82
ثلاثة أقسام			الحكمة	752، 751	81
حصر الكل في	727	78	الحكمة الإلهية	753	81
أجزائه			الحكمة المسكوت عنها	755	81
حصر الكلى في	728	78	الحكمة المنطوق بها	754	81
جزئياته			الحلال	764، 763	82
الحضانة	731	78	الحلم	762	82
الحضرات الخمس	732	78	الحلول الجوارى	766	82
الإلهية			الحلول السريانى	765	82
			الحمد	767	82

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الحمد الحالى	770	82	خبر لا التى لنفى	795	85
الحمد العرفى	772	82	الجنس		
الحمد الفعلى	769	82	خبر ما ولا	796	85
الحمد القولى	768	82	المشبهتين بليس		
الحمد اللغوى	771	82	الخبر المتواتر	799, 798	85
الحمزية	776	83	الخبر نوعان	801	85
حمل المواطأة	773	82	خبر الواحد	797	85
الحملة	774	83	الخبرة	803	86
الحمية	775	83	الخبل	805	86
الحوالة	777	83	الخبن	804	86
الحياء	784	83	خراج المقاسمة	808	86
الحياة	781	83	الخراج الموظف	807	86
الحياة الدنيا	782	83	الخرب	810	86
الحيز الطبيعى	779	83	الخرق الفاحش	806	86
الحيز عند المتكلمين	778	83	فى الثوب		
الحيض	780	83	الخرم	809	86
الحيلة	783	83	الخزل	811	86
الحيوان	785	84	الخشوع والخضوع	813	87
حرف الخاء			والتواضع		
الخاشع	789	84	الخشية	812	86
الخاص	815, 788	87, 84	الخصوص	814	87
الخاصة	786	84	الخضر	816	87
خاصة الشئ	787	84	الخط	818, 817	87
الخاطر	790	84	الخطأ	821	88
الخبر	792, 791	84	الخطابة	819	87
الخبر على ثلاثة	800	85	الخطابية	820	87
أقسام			الخفى	822	88
خبر الكاذب	802	86	الخلاء	823	88
خبر إن وأخواتها	794	84	الخلاف	826	89
خبر كان وأخواتها	793	84	الخلع	829	89

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الخلفية	830	89	الدهر	856	92
الخُلُق	827	89	الدور	855	92
الخَلْق	828	89	الدوران	854	92
الخلوة	824	89	الدين	857	92
الخلوة الصحيحة	825	89	الدين الصحيح	859	93
الخماس	831	89	الدين والملة	858	92
الخنثى	832	89	الدية	860	93
الخوارج	834	90	حرف الذال		
الخوف	833	90	الذاتي لكل شيء	861	93
خيار التعيين	838	90	الذبول	862	93
خيار الرؤية	837	90	الذمة	863	93
خيار الشرط	836	90	الذنب	864	93
خيار العيب	839	90	الذهن	870, 871	94
الخيال	835	90	ذو العقل	867	93
الخطاطية	840	90	ذو العقل والعين	869	94
حرف الدال			ذو العين	868	94
الداء	841	90	ذوو الأرحام	866	93
الدائرة	844	91	الدوق	865	93
الدائمة المطلقة	843	90	حرف الراء		
الداخل	842	90	الران	873	94
الدباغة	845	91	الراهب	872	94
الدرك	846	91	الربا	876	94
الدستور	847	91	الرباعي	875	94
الدعة	849	91	الرجاء	879	95
الدعوى	848	91	الرجعة في الطلاق	878	95
الدلالة	852	91	الرجل	877	95
الدلالة اللفظية	853	92	الرجوع	880	95
الوضعية			الرحمة	881	95
الدليل	850	91	الرخصة	882	95
الدليل الإلزامي	851	91			

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الرد	883	95	حرف الزاي		
الرداء	884	95	الزاجر	913	98
الزّامية	887	95	الزحاف	914	98
الرزق	885	95	الزّاررية	915	99
الرزق الحّسن	886	95	الزعرانية	916	99
الرسالة	888	95	الزعم	917	99
الرسم	891	96	الزكاة	918	99
الرسم التام	892	96	الزمان	919	99
الرسم الناقص	893	96	الزمرد	920	99
الرسول	889، 890	96	الزنا	921	99
الرشوة	894	96	الزناار	922	99
الرضا	895	96	الزهد	923	99
الرضاع	896	96	الزوج	924	100
الروطوبة	897	96	الزيت	926	100
الرعونة	898	96	الزيتون	925	100
الرق	899	96	الزيف	927	100
الرقبي	900	97	حرف السين		
الرقية	901	97	السادة	931	100
الركاز	902	97	الساكن	930	100
ركن الشيء	903	97	السالك	929	100
الرممل	904	97	السالم	928	100
الرّهن	910	98	السائمة	932	100
الروح الأعظم	908	97	السبئية	940	101
الروح الإنسانى	906	97	السبب	935	101
الروح الحيوانى	907	97	السبب التام	936	101
الروم	905	97	السبب الثقيل	939	101
الرّوى	909	98	السبب الخفيف	938	101
الرؤية	874	94	السبب الغير التام	937	101
الرياء	912	98			
الرياضة	911	98			

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
السبخة	941	101	السماعي	971	105
السبر والتقسيم	934، 933	100	السمت	970	105
الستوفة	942	101	السمسة	973	105
السجع	943	101	السمع	969	104
السجع المتوازي	945	101	السند	974	105
السجع المطرف	944	101	السنة	976، 975	105
السداسي	946	102	السنة الشمسية	977	105
الشر	947	102	السنة القمرية	978	105
سر السر	948	102	السواء	981	106
السرقعة	949	102	سواد الوجه في	982	106
السرمدى	950	102	الدارين		
السطح الحقيقى	952	102	السؤال	979	106
السطح المستوى	951	102	السور في القضية	984	106
السفاتج	956	103	السوم	983	106
السفر	954	103	السوى	980	106
السفسطة	953	102	السير	985	106
السفه	955	103			
السقيم في الحديث	957	103	حرف الشين		
الشكر	959	103	الشاذ	987	106
الشكر	960	103	الشاذ على نوعين	989	106
السكوت	962	104	الشاذ من الحديث	988	106
السكون	961	104	الشاهد	986	106
السكينة	958	103	الشبهة	990	107
السلام	964	104	الشبهة العمدة في	994	107
السلامة	965	104	القتل		
السلب	967	104	الشبهة في الفعل	991	107
السلخ	966	104	الشبهة في المحل	992	107
السلم	963	104	شبهة الملك	993	107
السليمانية	968	104	الشتم	995	107
السماحة	972	105	الشجاعة	997	107

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الشجرة	996	107	الشهود	1030	111
الشر	1007	109	الشهوة	1031	111
الشرب	1005	108	الشهيد	1028	111
الشرب	1006	108	شواهد الحق	1027	111
الشرط	999، 998	108	الشوق	1026	110
الشرطية	1000	108	الشيء	1036	111
الشرع	1004	108	الشيانية	1035	111
الشركة	1001	108	الشيطنة	1033	111
شركة العقد	1003	108	الشيعة	1034	111
شركة الملك	1002	108	حرف الصاد		
الشريعة	1008	109	الصاعقة	1038	112
الشطح	1009	109	الصالح	1037	112
الشطر	1010	109	الصالحية	1039	112
الشعر	1011	109	الصبر	1040	112
الشعور	1012	109	الصحابي	1047	113
الشعبية	1013	109	الصحة	1041	112
الشفاء	1017	109	الصحو	1042	112
الشفاعة	1015	109	الصحيح	1043	112
الشفعة	1014	109			
الشفقة	1016	109	الصحيح في	1045	113
الشك	1022	110	العبادات	1044	113
الشكر	1018	109	والمعاملات		
الشكر العرفي	1020	110	الصحيح من	1046	113
الشكر اللغوي	1019	110	الحديث		
الشكل	1021	110	الصدر	1051	113
الشكور	1023	110	الصدق	1048	113
الشم	1024	110	الصدقة	1050	113
الشمس	1025	110	الصديق	1049	113
الشهادة	1029	111	الصرف	1052	113
الشهامة	1032	111		1053	

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
116	1084	الضبط	113	1054	الصريح
116	1085	الضحك	113	1055	الصعق
116	1086	الضحكة	114	1064	صفاء الذهن
117	1087	الضدان	114	1061	الصفات الجلالية
117	1088	الضرب في	114	1060	الصفات الجمالية
		العروض	114	1058	الصفات الذاتية
117	1089	الضرب في العدد	114	1059	الصفات الفعلية
117	1091	الضرورة	114	1063	الصفة
117	1090	الضرورة المطلقة	114	1056	الصفة
117	1093	ضعف التأليف		1062	
117	1092	الضعيف	114	1057	الصفة المشبهة
117	1094	الضعيف من	114	1065	الصفوة
		الحديث	114	1066	الصفى
117	1095	الضلالة	114	1068	الصلاة
117	1096	الضمار	114	1070	الصلتية
117	1097	ضمان الدرك	114	1067	الصلح
118	1099	ضمان الرهن	114	1069	الصلم
118	1098	ضمان الغصب	115	1071	الصناعة
118	1100	ضمان المبيع	115	1072	صنعة التسميط
118	1101	الضنائن	115	1073	الصهر
118	1102	الضياء	115	1075	الصواب
		حرف الطاء	116	1076	
118	1108	الطاعة	115	1074	الصوت
118	1103	الطاهر	116	1078	الصورة الجسمية
118	1105	طاهر الباطن		1079	
118	1106	طاهر السر	116	1077	صورة الشيء
118	1107	طاهر السر	116	1080	الصورة النوعية
		والعلانية	116	1081	الصوم
118	1104	طاهر الظاهر		1082	الصيد
118	1109	الطب الروحاني	116	1083	حرف الضاد
					الضال

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الطبع	1111	119	الظل	1140	121
الطبيب الروحاني	1110	118	ظل الإله	1142	121
الطبيعية	1112	119	الظل الأول	1141	121
الطرب	1117	119	الظلم	1139	121
الطرد	1118	119	الظلمة	1138	121
الطريق	1113	119		1143	
الطريق الإني	1115	119	الظن	1144	122
الطريق للمي	1114	119	الظهار	1145	122
الطريقة	1116	119			
الطغيان	1119	119	حرف العين		
الطلاء	1124	119	العادة	1156	123
الطلاق	1120	119	العاذرية	1157	123
طلاق الأحسن	1123	119	العارض للشيء	1146	122
طلاق البدعة	1121	119	العارية	1154	123
طلاق السنة	1122	119	العاشر	1153	122
الطمس	1125	120	العاقلة	1155	123
الطهارة	1127	120	العالم	1147	122
الطوابع	1126	120	العام	1148	122
الطى	1128	120	العامل	1149	122
الطيرة	1129	120	العامل السماعي	1151	122
			العامل القياسي	1150	122
			العامل المعنوي	1152	122
حرف الظاء			العبادة	1158	123
الظاهر	1130	120	عبارة النص	1160	123
	1131		العيب	1161	123
ظاهر العلم	1132	120	العبودية	1159	123
ظاهر الممكنات	1134	120	العتق	1163	123
ظاهر الوجود	1133	120	العتة	1162	123
الظرف اللغوي	1136	121	العجادة	1167	124
الظرف المستقر	1137	121	العُجب	1165	123
الظرفية	1135	121	العُجب	1166	123

رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح	رقم الصفحة	رقم المصطلح	المصطلح
127	1198	العصمة المقولة	123	1164	العجمة
127	1199	العصيان	124	1173	العد
127	1200	العضب	124	1168	العدالة
127	1201	العطف		1172	العداوة
127	1202	عطف البيان	124	1174	العدد
	1203		124	1169	العدل
127	1205	العفة	124	1170	العدل التحقيقي
128	1214	العقاب	124	1171	العدل التقديرى
129	1217	العقار	125	1175	العدة
128	1213	العقائد	125	1176	العدر
129	1216	العقد	126	1188	العرش
129	1215	العقر	125	1182	العرض
127	1204	العقل	125	1177	العرض
128	1206			1183	
	1207		125	1180	العرض العام
	1209		125	1178	العرض اللازم
128	1212	العقل المستفاد	125	1179	العرض المفارق
128	1208	العقل الهولانى	125	1184	العرف
128	1211	العقل بالفعل	125	1185	العرفى
128	1210	العقل بالملكة	126	1187	العرفية الخاصة
129	1218	العكس	125	1186	العرفية العامة
	1219		125	1181	العروض
129	1220	العكس المستوى	126	1190	العزل
129	1221	عكس النقيض	126	1191	العزلة
	1222		126	1189	العزيمة
130	1230	العلاقة	126	1195	العصب
132	1249		126	1193	العصبية بغيره
130	1231	العلم	126	1192	العصبية بنفسه
131	1232		126	1194	العصبية مع غيره
132	1247		127	1196	العصمة
			127	1197	العصمة المؤثرة

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
العلم الاستدلالي	1245	131	العندية	1260	133
العلم الاكتسابي	1246	132	العنصر	1256	133
العلم الإلهي	1235،	131	العنصر الثقيل	1258	133
	1236		العنصر الخفيف	1157	133
العلم الانطباعي	1237	131	العنقاء	1263	133
العلم الانفعالي	1234	131	العَيْن	1261	133
علم البديع	1241	131	العهد	1271	134
علم البيان	1240	131	العهد الخارجي	1273	134
علم الجنس	1248	132	العهد الذهني	1272	134
العلم الحضورى	1238	131	العهد	1270	134
العلم الطبيعى	1244	131	العوارض الذاتية	1265	133
العلم الفعلى	1233	131	العوارض السماوية	1268	134
علم الكلام	1243	131	العوارض الغريبة	1266	134
علم المعاني	1239	131	العوارض المكتسبة	1267	134
علم اليقين	1242	131	عود الشيء على	1264	133
علة	1223،	129،	موضوعه		
	1224	130	العول	1269	134
علة التامة	1226	130	عيال الرجل	1277	135
علة الشيء	1225	130	العيب الفاحش	1279	135
علة الصورة	1229	130	العيب اليسير	1278	135
علة المعدة	1228	130	العين الثابتة	1276	134
علة الناقصة	1227	130	عين اليقين	1275	134
العلل لنفسه	1250	132	العينة	1274	134
العماء	1255	133			
العمرية	1253	132	حرف الغين		
العمري	1251	132	الغاية	1280	135
العمق	1252	132	الغبطة	1283	135
العموم	1254	132	الغبين الفاحش	1282	135
العنادية	1259،	133	الغبين اليسير	1281	135
	1263		الغراب	1285	135

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الغربة	1284	135	الفاسد	1310،	138
الغرايبة	1290	135		1311	
الغرر	1287	135	الفاسق	1312	138
الغرة من العبيد	1288	135	الفاصلة الصغرى	1316	138
الغرور	1286	135	الفاصلة الكبرى	1317	138
الغريب من	1289	135	الفاعل	1313	138
الحديث			الفاعل المختار	1314	138
الغشاوة	1291	136	الفترة	1319	138
الغصب	1292،	136	الفتنة	1320	138
	1293		الفتوح	1321	138
العَضْب	1294	136	الفتوة	1318	138
الغفلة	1295	136	الفجور	1322	139
الغلة	1296،	136	الفحشاء	1323	139
	1297		الفخر	1324	139
الغنيمة	1298	136	الفداء	1325	139
الغوث	1300	137	الفرائض	1329	139
الغول	1299	136	الفراصة	1330	139
الغيب المكنون	1306	137	الفراش	1332	139
والغيب المصون			الفرح	1331	139
غيب أهوية	1305	137	الفرد	1333	139
وغيب المطلق			الفرض	1327	139
الغيبة	1304	137	الفرع	1334	139
الغَيْبة	1302	137	الفرق الأول	1335	139
الغَيْبة	1303	137	الفرق الثاني	1336	139
غير المنصرف	1301	137	فرق الجمع	1338	140
الغيرة	1308	137	فرق الوصف	1337	140
الغين دون الرين	1307	137	الفرقان	1339	140
حرف الفاء			الفريضة	1328	139
الفتة	1309	138	الفساد	1340	140
الفاحشة	1315	138	فساد الوضع	1341	140

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الفصاحة	1344	141	القاعدة	1369	143
الفصل	1342	140	القافية	1371	143
الفصل المقوم	1343	140	القانت	1372	143
الفضل	1346	141	القانون	1368	143
الفضول	1345	141	القبض في العروض	1375	144
الفضيخ	1347	141	القبض والبسط	1374	144
الفطرة	1348	141	القيح	1376	144
الفعل	1349	141	القتات	1377	144
الفعل الاصطلاحي	1352	141	القتل	1378	144
الفعل العلاجي	1350	141	القتل العمد	1379	144
الفعل غير العلاجي	1351	141	القتل بالسبب	1380	144
الفقر	1354	142	القدر	1389	146
الفقرة	1355	142	القدرة	1391	145
الفقه	1353	141	القدرة	1385	145
الفلسفة	1358	142	القدرة الميسرة	1388	145
الفكر	1356	142	القدرة الممكنة	1387	145
الفلك	1357	142	القدرة	1390	146
الفناء	1359	142	القدم	1384	145
فناء المصير	1360	142	القدم الذاتي	1382	145
الفهم	1362	142	القدم الزماني	1383	145
الفهوانية	1363	142	القديم	1381	144
الفور	1361	142	القرآن	1392	146
الفىء	1366	143	القرآن	1393	146
الفيض الأقدس	1364	143	القرب	1394	146
الفيض المقدس	1365	143	القرينة	1395	146
حرف القاف				1396	
القائف	1370	143		1397	
قاب قوسين	1373	143	القسامة	1403	147
القادر	1367	143	القسم	1402	147

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
قسم الشيء	1400	147	القلب	1426	150
القسمة	1398	147	القلب	1427	150
القسمة الأولية	1404	147	القلم	1428	150
القسمة الثانية	1405	147	القمار	1429	150
قسمة الدين قبل قبض الدين	1399	147	القمار في لعب زماننا	1430	150
قسيم الشيء	1401	147	القن	1431	150
القصاص	1409	148	القناعة	1432	150
القصر	1406	147	القنطرة	1433	150
القصر الحقيقي	1407	147	القهقهة	1443	152
القسم	1408	147	القوامع	1442	152
القضاء	1417	149	القول	1440	151
القضاء على الغير	1418	149	القول بموجب	1441	151
القضاء في الخصومة	1419	149	العلة		
القضاء يشبه الأداء	1420	149	القوة	1434	151
القضايا التي قياساتها معها	1416	148	القوة الباعثة	1435	151
القضية	1410	148	القوة الحافظة	1439	151
القضية البسيطة	1411	148	القوة العاقلة	1437	151
	1412		القوة الفاعلة	1436	151
القضية الحقيقية	1414	148	القوة المفكرة	1438	151
القضية الطبيعية	1415	149	القياس	1444	152
القضية المركبة	1413	148	القياس الاستثنائي	1445	
القطب	1421	149	القياس الاقتراني	1446	152
القطبية (الكبرى)	1422	149	قياس المساواة	1447	153
قطر الدائرة	1425	150	القياس	1448	153
القطع	1423	149	القيام بالله	1449	153
القطف	1424	150	القيام لله	1450	153
			حرف الكاف	1451	153
			الكاملية	1453	153
			الكاهن	1452	153

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الكبيرة	1454	153	الكلّي الحقيقي	1482	156
الكتاب المبين	1457	154	الكم	1485	157
الكتابة	1455	154	الكمال	1484	157
	1456		الكناية	1488	157
كذب الخبر	1458	154		1489	
الكرامة	1462	154	الكنز	1490	157
الكرم	1460	154	الكنز المحفى	1491	157
الكرة	1459	154	الكنود	1492	157
الكريم	1461	154	الكنية	1487	157
الكسب	1463	154	الكواكب	1494	158
الكتسيع	1464	154	الكون	1493	158
الكسر	1466	154	الكيد	1499	159
الكسف	1465	154	الكيف	1495	158
الكشف	1467	154	كيمياء الخواص	1498	159
الكمعية	1468	155	كيمياء السعادة	1496	158
الكف	1471	155	كيمياء العوام	1497	159
الكفاءة	1470	155	حرف اللام		
الكفاف	1472	155	اللاأدرية	1507	160
الكفالة	1469	155	اللازم	1500	159
الكفران	1473	155	لازم البين	1501	159
الكلام	1474	155	اللازم غير البين	1502	159
	1475		اللازم من الفعل	1505	159
	1476		لازم الماهية	1503	159
الكل	1481	156	لازم الوجود	1504	159
الكلمات الإلهية	1480	156	اللازم في الاستعمال	1505	159
الكلمات القولية	1479	156	لام الأمر	1508	160
والوجودية			لا الناهية	1509	160
الكلمة	1477	155	اللب	1510	160
كلمة الحضرة	1478	155	اللحن في القرآن	1511	160
الكلّي الإضافي	1483	156	والأذان		

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
اللذة	1512	160	حرف الميم	1541	163
اللزوم الخارجى	1515	160	الماء المستعمل	1540	163
اللزوم الذهنى	1514	160	الماء المطلق	1549	164
لزوم الوقف	1516	160	ما أضمر عامله	1560	165
اللزومية	1513	160	على شريطة التفسير	1542	163
لسان الحق	1518	160	الماجن	1548	164
اللَّسَن	1517	160	مادة الشيء	1553	164
اللطيفة	1519	161	الماضى	1544	163
اللطيفة الإنسانية	1520	161	المانع من الإرث	1547	164
اللعان	1523	161	الماهى	1546	164
اللعب	1521	161	الماهى الاعتبارية	1543	163
اللعن من الله	1522	161	الماهى الجنسية	1545	164
اللغز	1525	161	ماهية الشيء	1554	165
اللغة	1524	161	الماهى النوعية	1558	165
اللغو	1527	161	المباح	1559	
اللغو من اليمين	1526	161	المبادئ	1557	165
اللفظ	1528	161	المباراة	1555	165
اللف والنشر	1531	162	المباشرة	1556	165
اللفيف المفروق	1530	161	المباشرة الفاحشة	1563	165
اللفيف المقرون	1529	161	المتبدأ	1561	165
اللقب	1532	162	المبحث	1562	165
اللقطة	1534	162	المبدعات	1564	165
اللقيط	1533	162	المبنى	1565	165
اللمس	1535	162	المبنى اللازم	1577	167
اللهو	1538	163	المتباين	1580	167
اللوامع	1537	162	المتخيلة	1576	167
اللوح	1536	162	المترادف	1578	167
ليلة القدر	1539	163	المتشابه		

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
المتصل	1486	157	المجتهد	1605	171
المتصرفة	1566	165	المجذوب	1593	169
المتصلة	1573	166	المجربات	1592	169
المتضايقان	1717	182	المجرد	1590	169
المتعدى	1586	168	المجروبات	1591	169
المتقابلان	1567	166	المجلة	1603	171
المتقابلان بالإيجاب	1569	166	مجمع الأضداد	1595	169
والسلب			مجمع البحرين	1594	169
المتقابلان بالعدم	1568	166	المجمل	1602	170
والملكة			المجموع	1596	169
المتقابلة	1570	166	المجنون	1608	171
المتقدم بالرتبة	1584	168	المجهولية	1607	171
المتقدم بالزمان	1581	168	المحاذة	1615	172
المتقدم بالشرف	1583	168	المحاضرة	1614	172
المتقدم بالطبع	1582	168	المحاولة	1616	172
المتقدم بالعلية	1585	168	المحال	1612	171
المتقى	1571	166	المحدث	1621	172
المتواتر	1574	167	المحرز	1619	172
المتوازي	1579	167	المحرم	1613	171
المتواطئ	1575	167	المحصلة	1622	172
المتى	1572	166	المحصن	1618	172
المثال	1587	168	المَحْضَر	1623	172
المثلث	1589	168	المحق	1609	171
المثنى	1588	168	المحكم	1620	172
الجاز	1597	169	المحمول	1624	173
	1598	170	المحور	1617	172
الجاز العقلي	1599	170	محو الجمع والمحو	1610	171
الجاز اللغوي	1600	170	الحقيقي		
الجاز المركب	1601	170	محو العبودية	1611	171
الجانسة	1604	171	ومحو عين العبد		
المجاهدة	1606	171			

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
المخابرة	1631	173	المرسلة من الأملاك	1649	175
المخالفة	1626	173	المرشد	1644	174
المختط له	1630	173	المرض	1663	176
المختدع	1628	173	المرفوع من الحديث	1662	176
المخروط والمستدير	1627	173	المرفوعات	1661	176
المُخلص	1629	173	المركب	1658	176
المخيلات	1625	173	المركب التام	1659	176
المداهنة	1639	174	المركب غير التام	1660	176
المذبر	1633	173	المروءة	1655	176
المدح	1632	173	المريد	1643	174
المدرک	1636	173	المزبنة	1666	177
المدعى	1634	173	المزاج	1665	177
المدعى عليه	1635	173	المزدارية	1667	177
المدلول	1637	174	المزدوج	1664	176
المدمن للخمر	1638	174	المس بشهوة	1680	178
المذكر	1640	174	المسائل	1669	177
المذهب الكلامي	1641	174	المسافر	1676	178
المراء	1650	175	المساقاة	1677	178
المراجعة	1656	176	المساحة	1673	178
المراد	1645	174	المسامرة	1675	178
المرادف	1648	175	المسبوق	1683	178
المراقبة	1654	176	المستثنى المتصل	1686	178
المراهق	1646	174	المستثنى المفرغ	1688	179
المرتبة الأحدية	1652	175	المستثنى المتقطع	1687	179
المرتبة الإلهية	1653	175	المستحاضة	1681	178
مرتبة الإنسان	1651	175	المستحب	1685	178
الكامل			المستريح من العباد	1668	177
المرتجل	1657	176	المستقبل	1684	178
المرجئة	1647	174	المستند	1670	177
المرسل من الحديث	1642	174	المستند من الحديث	1671	177

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
المستور	1672	178	المُضَاعَف من	1718	182
المستولدة	1682	178	الثلاثي والمزيد		
المسح	1679	178	المضاف	1715	182
المسخ	1678	178	المضاف إليه	1716	182
المسرف	1674	178	المضمّر	1711	182
المسلمات	1689	179		1712	
المسند من الحديث	1671	177	المضمّر المتصل	1713	182
مشابه المضاف	1703	181	المضمّر المنفصل	1714	182
المشاغبة	1696	180	المطابقة	1724	183
المشاهدات	1695	180	المطالعة	1726	183
المشاهدة	1694	180	المطاوعة	1725	183
المشبهة	1702	181	المُطَرَّف	1727	183
المشترك	1697	180	المطلق	1721	183
المشروطة الخاصة	1691	179	المطلقة الاعتبارية	1723	183
المشروطة العامة	1690	179	المطلقة العامة	1722	183
المشروع	1692	180	المظنونات	1728	184
المشكك	1700	181	المعارضة	1733	184
المشكل	1698	181	المعانة	1740	185
	1699		المعانى	1735	184
المشهور من الحديث	1693	180	المعتزلة	1750	186
مُشَبَّه الله	1701	181	المعتل	1744	185
المض	1704	181	المعتوه	1749	186
المصادرة على	1708	182	المعجزة	1730	184
المطلوب			المعدات	1731	184
مصدق الشيء	1709	182	المعدولة	1739	185
المصدر	1707	181	المعرب	1742	185
المصر	1705	181	المعرّف	1734	184
المصغر	1706	181	المعرفة	1741	185
المصيبة	1710	182	المعروف	1743	185
المضاربة	1720	183	المعصية	1754	187
المضارع	1719	183			

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
المعقولات الأولى	1746	186	المفعول معه	1776	189
المعقولات الثانية	1747	186	المفقود	1770	189
المعقول الكلى	1748	186	مفهوم المخالفة	1768	188
المعلق من الحديث	1729	184	مفهوم الموافقة	1767	188
المعلل	1736	185	المفوضة	1764	188
المعلول الأخير	1753	187	المفوضية	1765	188
المعلومية	1752	186	المقاطع	1781	190
المعمرية	1751	186	المقام	1791	191
المعمى	1745	185	المقايضة	1787	191
المعنوى	1738	185	المقبولات	1782	190
المعنى	1737	185	المقتدى	1792	191
المعونة	1732	184	المقتضى	1788	191
المغالطة	1755	187	مقتضى النص	1785	191
	1756		المقدار	1784	190
المغرور	1758	187	المقدمة	1777	189
المغفرة	1757	187	المقدمة الغربية	1779	190
المغيرية	1759	188	مقدمة الكتاب	1778	190
المفارقات	1762	188	المقر له بالنسب	1786	191
المفاوضة	1763	188	على الغير		
المفتى الماجن	1766	188	المقضى	1789	191
المفدية والفداء	1326	139	المقطوع من الحديث	1790	191
المفرد	1760	188	المقولات التى تقع فيها الحركة أربع	1783	190
	1761		المقيد	1780	190
المفسر	1769	188	المكابرة	1798	192
المفعول به	1773	189	المكارى المفلس	1803	192
المفعول فيه	1774	189	المكاشفة	1799	192
المفعول له	1775	189	المكافأة	1800	192
مفعول ما لم يُسمَّ	1771	189	المكان	1793	191
فاعله			المكان المبهم	1794	191
المفعول المطلق	1772	189			

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
المكان المعين	1795	191	المناظرة	1832	195
المكر	1796	191	المنافق	1843	198
المكرمية	1801	192	المنافضة	1833	195
المكروه	1802	192	المناوله	1848	198
المكعب	1797	192	المنتشرة	1836	196
الملأ المتشابه	1805	192	المندوب	1830	195
الملازمة	1812	193	المنسوب	1842	198
الملازمة الخارجية	1816	193	المنشعبة	1845	198
الملازمة الذهنية	1817	194	المنصرف	1828	195
الملازمة العادية	1814	193	المنصف	1846	198
الملازمة العقلية	1813	193	المنصوب بلا التي	1827	195
الملازمة المطلقة	1815	193	لنفي الجنس		
الملال	1806	192	المنصوبات	1826	195
الملامية	1818	194	المنصورية	1844	198
المُلك	1807	192	المنطق	1834	196
الميلك	1808	193	المنفصل منه	1839	197
المَلِك	1809	193	المنفصلة	1835	196
الملك المطلق	1810	193	المنقطع من الحديث	1838	197
الملكية	1811	193	المنقوص	1831	195
الملكوت	1804	192	المنقول	1837	197
الممانعة	1824	195	المنكر منه	1840	198
المتنع بالذات	1819	194	المهاياة	1872	200
الممدود	1825	195	المهملات	1871	200
الممكن بالذات	1820	194	المهموز	1870	200
الممكنة الخاصة	1822	194	مؤنة	1550	164
الممكنة العامة	1821	194	المؤمن	1552	164
المموهة	1823	195	المؤنث الحقيقي	1868	200
المن	1841	198	المؤنث اللفظي	1867	200
المنادى	1829	195	المؤول	1551	164
المناسخة	1847	198	الموات	1856	199

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الموازنة	1869	200	النبي	1880	201
المواساة	1863	199	النجارية	1886	201
الموت	1851	199	النجباء	1884	201
الموت الأبيض	1853	199	النجش	1885	201
الموت الأحمر	1852	199	النحو	1887	202
الموت الأخضر	1854	199	الندم	1888	202
الموت الأسود	1855	199	النذر	1889	202
الموجب بالذات	1865	200	النزاهة	1891	202
الموجود	1850	198	النزل	1890	202
الموصول	1866	200	النسبة	1894	202
الموضوع	1860	199	النسبة الثبوتية	1895	202
موضوع كل علم	1861	199	النسخ	1892، 1893	202
موضوع الكلام	1862	199	النسيان	1896	202
الموعظة	1857	199	النص	1898، 1897	202، 203
الموفق	1849	198			
الموقوف من	1858	199	النصح	1899	203
الحديث			النصيحة	1900	203
المولى	1859	199	النصيرية	1901	203
مولى الموالاة	1864	199	النظري	1902	203
الميل	1873، 1874	200	النظم	1903، 1904	203
			النظم الطبيعي	1905	203
الميمونة	1875	200	النظامية	1906	203
			النعت	1907	204
حرف النون			نعم	1909	204
النادر	1878	201	النعمة	1908	204
النار	1877	201	النفاذ	1921	205
الناقص	1879	201	النفاق	1924	206
الناموس	1876	201	النفس	1910	204
النبات	1881، 1882	201	النفس الأمانة	1911	204
النهج	1883	201	نفس الأمر	1920	205

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
النفس الإنسانى	1916	205	حرف الهاء		
النفس الحيوانى	1915	205	الهباء	1997	214
النفس الرحمانى	1919	205	الهبة	1996	214
النفس القدسية	1918	205	الهجرة	1998	214
النفس اللوامة	1912	204	الهداية	1999	215
النفس المطمئنة	1913	204	الهدى	2000	215
النفس الناطقة	1917	205	الهدية	2001	215
النفس النباى	1914	205	الهدلية	2002	215
النفل	1923	206	الهزل	2003	215
النفى	1922	205	الهشامية	2004	215
النقباء	1929	206	الهم	2005	215
النقض	1925	206	الهمة	2006	215
نقيض كل شىء	1928		الهو	2010	216
النكاح	1927	206	الهوى	2007	216
نكاح السر	1931	206	الهوية	2008	216
نكاح المتعة	1932	206	الهوية السارية فى	2009	216
النكتة	1933	207	جميع الموجودات		
النكرة	1934	207	الهيئة والأنس	2011	216
النمام	1930	206	الهيولى	2012	216
النمو	1936	207			
النهك	1935	207	حرف الواو		
النهى	1945	208	الواجب	1948	208
النور	1944	208	الواجب فى العمل	1947	208
نور النور	1937	207	الواجب لذاته	1946	208
النوع	1938	207	واجب الوجود	1949	208
النوع الإضافى	1942	208	الوارد	1951	209
النوع الحقيقى	1941	207	الواصلية	1952	209
النوم	1940	207	الواقع	1950	208
النون	1943	208	الوتد المجموع	1953	209
	1939	207	الوتد المفروق	1954	209

المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة	المصطلح	رقم المصطلح	رقم الصفحة
الوجد	1955	209	الوقت	1984	212
الوجدانيات	1957	209	الوقتيّة	1985	213
وجه الحق	1962	209	الوقص	1982	212
الوجوب	1958	209	الوقف	1981	212
وجوب الأداء	1961	209	الوقفة	1983	212
الوجوب الشرعي	1959	209	الوكيل	1987	213
الوجوب العقلي	1960	209	الولاء	1991	213
الوجود	1956	209	الولاية	1989	213
الوجودية اللادائمة	1965	210	الولي	1990	213
الوجودية	1964	210	الوهم	1988	213
اللاضرورية				1992	213
الوجيه	1963	210	الوهمي المتخيل	1993	214
الوديعة	1966	210	الوهميات	1994	214
الورع	1967	211		1995	214
الورقاء	1968	211	حرف الياء		
الوسط	1969	211	الياقوتة الحمراء	2013	216
الوسيلة	1970	211	اليوسية	2014	216
الوصف	1971	211	اليتيم	2015	216
الوصل	1973	211	اليدان	2016	217
الوصية	1972	211	اليزيدية	2017	217
الوضع	1974	211	اليقظة	2018	217
الوضوء	1976	212	اليقين	2019	217
الوضيعة	1975	212	اليمين	2020	218
الوطن الأصلي	1977	212	يمين الصبر	2024	218
وطن الإقامة	1978	212	اليمين الغموس	2021	218
الوعظ	1979	212	اليمين اللغو	2022	218
الوفاء	1980	212	اليمين المنعقدة	2023	218
الوقار	1986	213	يوم الجمع	2025	218
			اليونسية	2026	218

رقم الإيداع ١٣١٩٢ / ٢٠٠٤